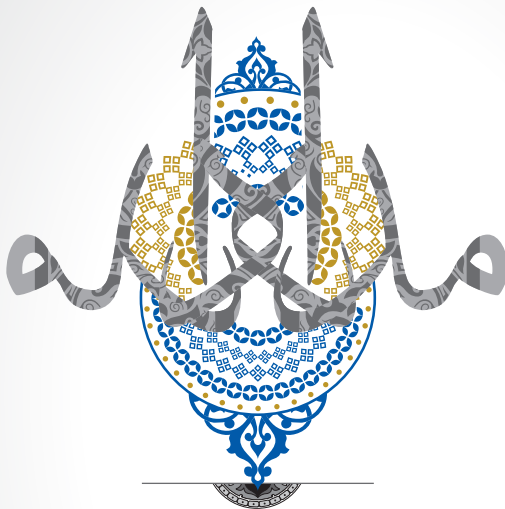


مشروع مدار الوقف



سلسلة الكتب (14)

تطور الأوقاف في الكويت
من نشأة أول وقف إلى الاستقلال
(1108-1381هـ / 1695-1961م)

(دراسة كمية تحليلية)

د. فؤاد عبد الله العمر



الأمانة العامة للأوقاف
Kuwait Awqaf Public Foundation



دولة الكويت
State of Kuwait

مشروع مداد الوقف

سلسلة الكتب (14)

تطور الأوقاف في الكويت
من نشأة أول وقف إلى الاستقلال
(1108-1381 هـ / 1695-1961 م)

(دراسة كمية تحليلية)

د. فؤاد عبد الله العمر

إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية
1447 هـ / 2025 م

تهدف الأمانة العامة للأوقاف إلى نشر الثقافة الوقفية؛
لذا فكل إصداراتها غير مخصصة للبيع.

سلسلة الكتب (14)
جميع الحقوق محفوظة
«ح» الأمانة العامة للأوقاف 2025م
دولة الكويت

الدسمة - قطعة 6 - شارع حمود عبد الله الرقبة
ص. ب 482 الصفاة 13005
هاتف 1804777 - فاكس 22542526

الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للأوقاف
www.awqaf.org.kw

البريد الإلكتروني للأمانة العامة للأوقاف
amana@awqaf.org

البريد الإلكتروني لإدارة الدراسات والعلاقات الخارجية
publishing14-15@awqaf.org
serd@awqaf.org

الطبعة الأولى 1447هـ / 2025م

أودع بإدارة المعلومات والتوثيق بالأمانة العامة للأوقاف
تحت رقم (6) بتاريخ (23 / 12 / 2025م)

الآراء الواردة في هذا الكتاب تعبر عن وجهة نظر مؤلفها،
ولا تعبر بالضرورة عن اتجاهات تبناها الأمانة العامة للأوقاف.

فهرسة مكتبة الكويت الوطنية أثناء النشر

رقم الإيداع: 3798 - 2025
ردمك (ISBN): 978-9921-745-55-9



الصفحة	الموضوع
9	تصدير الأمانة العامة للأوقاف
11	المستخلص
13	المقدمة
17	المبحث التمهيدي
39	المبحث الأول: نشأة الكويت: الظروف المحيطة بالمجتمع والدولة
42	المطلب الأول: الأوضاع السياسية
43	المطلب الثاني: الأوضاع الاقتصادية
46	المطلب الثالث: التغييرات الاجتماعية
47	المطلب الرابع: الأوضاع الصحية
48	المطلب الخامس: الأزمات الطبيعية
48	المطلب السادس: الدين والقيم
51	المبحث الثاني: تطوُّر الأوقاف في الكويت، وعوامل نهائها، ومراحل العمل المؤسسي في إدارتها ومكوناتها
53	المطلب الأول: التطور التاريخي للأوقاف في الكويت
53	المطلب الثاني: عوامل انتشار الأوقاف
54	المطلب الثالث: العمل المؤسسي
57	المبحث الثالث: تحليل تطوُّر الأوقاف في الفترة الزمنية من عام 1695م وحتى عام 1961م
59	المطلب الأول: نسبة الأصول التي تم وقفها من مجموع الأصول التي يمكن وقفها ونسبة النمو السنوي والعوامل المؤثرة فيه
59	الفرع الأول: نسبة الأصول التي تم وقفها من مجموع الأصول التي يمكن وقفها



الصفحة	الموضوع
61	الفرع الثاني: نسبة النمو السنوي للأوقاف منذ عام 1821م وحتى عام 1961م
62	المطلب الثاني: تحليل الأوقاف بحسب أنواعها، والتغيرات فيها بحسب تأثير العوامل الداخلية أو الخارجية
67	المطلب الثالث: تحليل لأنواع الأصول الموقوفة بحسب طبيعتها وموطنها وحجمها ومدى ارتباطها بالعوامل المختلفة
67	الفرع الأول: تحليل توزيع الأوقاف بحسب طبيعة الأصل الموقوف
70	الفرع الثاني: تحليل توزيع الأوقاف بحسب مواطن أصولها
71	الفرع الثالث: تحليل توزيع الأوقاف حسب حجمها
73	المطلب الرابع: بيان أنواع مصارف ريع الوقف بحسب أنواعها وتأثيرها بالعوامل المختلفة
77	المطلب الخامس: تحليل تطور الأوقاف حسب الفترات الزمنية
78	الفرع الأول: تطور الأوقاف حسب الفترات الزمنية لإنشائها
83	المطلب السادس: تحليل اتجاهات النظارة
87	المطلب السابع: دور القضاة والجهات الحكومية في المحافظة على الأوقاف
89	المطلب الثامن: ملاحظات على تحليل الحجج الوقفية وتطور الأوقاف
89	الفرع الأول: وجود الأصول الوقفية خارج الكويت
90	الفرع الثاني: الأوقاف المنقولة
90	الفرع الثالث: الأوقاف على الأرقاء
92	الفرع الرابع: الوقف على الذكور فقط
93	الفرع الخامس: مذهب الواقف
94	الفرع السادس: التصرفات الاستثمارية
94	الفرع السابع: الأوقاف الجماعية
96	الفرع الثامن: الإشهاد على الوقف



الصفحة	الموضوع
97	المبحث الرابع : استشراف التوجهات المستقبلية للأوقاف والتحديات التي تواجهها، والحلول المقترحة لمواجهتها
99	المطلب الأول: توجيه مصارف الوقف نحو الحاجات المجتمعية المتغيرة والتنوعية بها
100	المطلب الثاني: التوعية بوقف الأصول ذات الديمومة والريع المستمر
100	المطلب الثالث: تطوير النظارة وأعمالها
101	المطلب الرابع: تطبيق الممارسات الحميدة في الإدارة كالحوكمة والإفصاح والشفافية
102	المطلب الخامس: التوازن في رقابة وإشراف الدولة على الأوقاف
103	المطلب السادس: وجود حجة وقف نموذجية تتضمن العناصر الرئيسة لوقف مستمر مع أهمية التوثيق
104	المطلب السابع: التشريعات الوقفية
105	الخاتمة: النتائج والتوصيات
115	قائمة المصادر والمراجع
123	قائمة الكتب والدراسات الصادرة عن الأمانة العامة للأوقاف في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي
141	مشروعات علمية تحت إشراف إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية

تصدير الأمانة العامة للأوقاف

تعمل الأمانة العامة للأوقاف على إنجاز «مشروع مداد الوقف» المندرج بدوره ضمن مشروعات «الدولة المنسقة لجهود الدول الإسلامية في مجال الوقف» على مستوى العالم الإسلامي، حيث تم اختيار دولة الكويت لتكون «الدولة المنسقة» بموجب قرار المؤتمر السادس لوزراء أوقاف الدول الإسلامية المنعقد بالعاصمة الإندونيسية «جاكرتا» في أكتوبر سنة 1997م.

وهذه المشروعات هي:

- 1 - مشروع «مداد» لنشر وتوزيع وترجمة الكتب والأبحاث والدراسات والرسائل الجامعية في مجال الوقف.
- 2 - مشروع دعم طلبة الدراسات العليا في مجال الوقف.
- 3 - مشروع مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف.
- 4 - مشروع «مجلة أوقاف».
- 5 - مشروع منتدى قضايا الوقف الفقهية.
- 6 - مشروع مدونة أحكام الوقف الفقهية.
- 7 - مشروع «نماء» لتنمية المؤسسات الوقفية.
- 8 - مشروع «قطاف» لنقل وتبادل التجارب الوقفية.
- 9 - مشروع القانون الاسترشادي للوقف.
- 10 - مشروع بنك المعلومات الوقفية.
- 11 - مشروع كشافات أدبيات الأوقاف.
- 12 - مشروع مكنز علوم الوقف.
- 13 - مشروع قاموس مصطلحات الوقف.
- 14 - مشروع معجم تراجم أعلام الوقف.
- 15 - مشروع أطلس الأوقاف في العالم الإسلامي.
- 16 - مشروع مسابقة الكويت الدولية لتأليف قصص الأطفال.



وتقوم «الأمانة العامة للأوقاف» بدولة الكويت بالتنسيق في تنفيذ العديد من هذه المشروعات مع كلٍّ من: المجلس التنفيذي لمؤتمر وزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية، والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية.

وتندرج «سلسلة الكتب» ضمن مشروع «مداد» لنشر وتوزيع وترجمة الكتب والأبحاث والدراسات والرسائل الجامعية في مجال الوقف، الهادف إلى بث الوعي الوقفي في مختلف أرجاء المجتمع.

وتهدف هذه السلسلة إلى نشر الكتب في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي، لتعريف عموم القراء بالمسائل المتعلقة بقضايا الوقف والعمل الخيري التطوعي، وتشجيع البحث العلمي الجاد والمتميز في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي، والسعي لتعميم الفائدة المرجوة.

ويسر الأمانة العامة للأوقاف أن تقوم بنشر هذه السلسلة، وأن تضعها بين أيدي الباحثين والمهتمين والمعنيين بشؤون الوقف والعمل الخيري، سواء أكانوا أفراداً أم مؤسسات أم هيئات.

ونشير إلى أنه تم تحكيم هذا البحث مرة أخرى، حيث عُرض على التحكيم العلمي بغرض النشر، وفق اللوائح المعمول بها في الأمانة العامة للأوقاف، وقد تمت إجازته للنشر بعد قيام الباحث بالتعديلات المطلوبة، وتحريره علمياً.

ولقد جاء هذا الكتاب، مستخدماً المنهج الوصفي الوثائقي والمنهج التحليل الكمي، بهدف تحليل تطوُّر الأوقاف في الكويت من نشأة أول وقف إلى الاستقلال، والتعرف على العوامل التي ساهمت في نموها وتحليل أنواعها والفترات الزمنية ومجالات صرفها واتجاهات النظارة. كما أبرز الكتاب أهمية استخدام التحليل الكمي في دراسات الأوقاف. وخلص الباحث إلى أن نمو الأوقاف تتأثر وتتوثر في البيئة المحيطة بها والعوامل المكونة لها، والتي من أكثرها تأثيراً هو حب العطاء لحاجات المجتمع المتغيرة، وسيادة القيم الدينية، والاستقرار السياسي.

سائلين المولى ﷻ أن يبارك في هذا العمل، ويجعل فيه النفع الجليل والفائدة العيمة.

الأمانة العامة للأوقاف

المستخلص

تهدف الدراسة إلى تحليل تطور الأوقاف قبيل تكوين الكويت الحديثة، والتعرف على الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها من الظروف التي حفزت توجهات الوقف فيها، بالإضافة إلى التعرف على: اتجاهات الواقفين في طبيعة الأصول الموقوفة، وحجمها، وفترات وقفها، وأنواعها، ومجالات مصارفها، ومؤشرات نموها، وطبيعة النظار. ولتحقيق ذلك، تم استخدام المنهج الوصفي الوثائقي لتحليل الدراسات السابقة. كما أُستُخدم التحليل الكمي في تحليل تطور الأوقاف بحسب مكوناته المختلفة.

وخلصت الدراسة إلى أن الأوقاف تتأثر وتؤثر في مكونات البيئة المحيطة بها، وأن هذا التأثير يتباين بحسب شدة هذه العوامل وطبيعتها، وأن نسبة الأصول التي تم وقفها بلغت 19.8% من مجموع الأملاك، فيما بلغت نسبة النمو السنوي للأوقاف 3.07% سنوياً على مدى 134 سنة. كما تنوعت الأوقاف، حيث كان 37% منها خيرياً، فيما تعددت مصارف الأوقاف، فكانت مرتبطة بحاجات المجتمع بحسب الفترات الزمنية. وتوصي الدراسة باستخدام الأساليب الكمية في دراسة تطور الأوقاف في المستقبل؛ لدورها في تحديد العلاقات بين الظواهر الوقفية -محل البحث- والمتغيرات والمؤثرات في المجتمع، مع التركيز على تحديد دور الدولة في الرقابة والإشراف على الأوقاف في الكويت من خلال تشريعات مرنة.

الكلمات المفتاحية: الوقف (الأهلي، الخيري، المشترك، مساجد)، النظارة، العشيات والإطعام والنوافل، نسبة الوقف، معدل النمو السنوي المركب للوقف.

المقدمة

إن تحليل تطور الأوقاف في دولة الكويت منذ بداية تأسيسها يعطينا ملامح لنموذج عطاء سكانها في ذلك الوقت مع صعوبة الظروف الاقتصادية والمعيشية، وأيضاً يبرز اتجاهات الوقف وتنوع أصوله وتعدد مصارفه، ودوره البالغ في سد الحاجات المتغيرة للمجتمع وأفراده، بحسب مكونات البيئة وظروفها وتطورها. كما يوفر تحديداً واضحاً للعوامل الأساسية المحفزة لنماء الوقف في الوقت الحاضر وفي المستقبل. وتشتد الحاجة إلى مثل هذه الدراسات؛ نظراً لقلة الدراسات الكمية التي تناولت التحليل الكمي للأوقاف عموماً، سواء أكان في الكويت أم في الدول الأخرى كما سيتم بيانه، بل هي في حالة الكويت تعتبر نادرة، مما يوفر الحافز للتبحر في هذا المجال.

إضافة إلى ذلك، فإن هذه الدراسة ستوضح جملة من التساؤلات التي طرحها عدد من الباحثين الغربيين حول دور الوقف في مجالات عديدة، مثل: هل تم استخدام الوقف الأهلي في حرمان المرأة من بعض حقوقها في الميراث؟ حيث لاحظ بعضهم أن بعض الأوقاف تركز على أن يقتصر صرف الربح على الذكور دون الإناث، وهو موضوع أشغل الباحثين الغربيين بحثاً وجعلوا وجوده مطعناً في نظام الأوقاف⁽¹⁾، مع العلم أنه لم يوجد -في حالة الكويت- إلا أوقاف محددة لم يتجاوز عددها عشرة أوقاف، وبلغت نسبتها 1.3% من مجموع الأوقاف -محل الدراسة- التي نصت على أن تكون الاستفادة من الوقف قاصرة على الذكور دون الإناث. وفي المقابل، فهناك بعض الأوقاف التي اقتصرت على الإناث فقط، مثل وقف مريم بنت عثمان بن سري القناعي، وهو وقف ذري أنشئ في عام 1825م، حيث وقفت الوقف على ابنتها وذريتها وابنة ولدها⁽²⁾. ومثل ذلك في مدينة حلب حيث إن هناك واقفة واحدة، نصت وقفيتها على الاستفادة النساء فقط، بحيث لا يستفيد الرجال إلا بعد وفاتهن جميعاً⁽³⁾.

كما أن بعض الأوقاف في الكويت نصت على عدم التفريق بين الذكر والأنثى، مثل

(1) "Women and Waqf Revisited: the case of Aleppo, 1770-1840", Margaret Meriwether, In Women in the Ottoman Empire-Middle Eastern Women in the Early Modern Era, Madeline Zilfi (ed.), Brill, Leiden, 1997, p.136.

(2) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت، 2022م، ج4، ص156.

(3) "Women and Waqf Revisited: the case of Aleppo, 1770-1840", Margaret Meriwether, p.138.



وقف فاطمة بنت أحمد بن أيوب التي وقفت نخلاً في مقاطعة الدواسر في البصرة على ذريتها الذكور والإناث، دون تفضيل واحد على واحد وذلك في عام 1913م⁽¹⁾. كما أن سجلات الأوقاف الكويتية وما سببرزه هذه الدراسة توضح وبدون لبس أن نظام الوقف لم يستخدم لمنع المرأة من حقوقها الإرثية أو التقليل منها؛ نظراً لندرة الأوقاف التي تنص على عدم إدراج الإناث ضمن الموقوف عليهم، كما أن هناك أصولاً تم وقفها من النساء -كما ستظهره هذه الدراسة- لا يمكن حيازتها في ظل قلة التمكين الاقتصادي، إلا من خلال الإرث. هذا في جانب، وفي جانب آخر يلاحظ أن العديد من الأوقاف السابقة -وعدها خمسة- نصت على حق السكن لأفراد العائلة، وخاصة الإناث غير المتزوجات؛ لضمان توفر الحد الأدنى من المعيشة الكريمة، ولعظم الحاجة إلى السكن في ذلك الوقت، ومنها وقف حمد بن علي بن حمد⁽²⁾. وحتى من له حق السكن نصت الحجج الوقفية على أن لا يسكن في البيت من هو مستغن عن السكن، حيث ذكرت إحدى الحجج الوقفية -وهي وقفية سعود بن غريب عام 1916م- على أنه متى ما استغنى الساكن من ذرية الواقف فعليه العفو عن الضعيف (مالاً)، ويترك البيت⁽³⁾.

وقد تنوعت أوقاف الكويت وتعددت مصارفها لسد حاجات المجتمع المتغيرة⁽⁴⁾. وهذا التنوع من الأوقاف والاستجابة للحاجات المجتمعية مع قلة ذات اليد يشجعان على دراسة أوقاف الكويت دراسة كمية بعد حصر الأوقاف من مصادرها المتناثرة وتصنيفها. ومما يجعل حالة الكويت حالة مناسبة للدراسة الكمية: استقرار المجتمع وعدم تعرضه في تلك الفترة لتغيرات حادة في طبيعة الحكم، بل كان الحكم مستقراً في العائلة الحاكمة، حيث لم يكن هناك أي مصادرات مالية أو ضرائب مجحفة أو نقص أو زيادة حادة في الثروات، فيما عدا فترة بسيطة، كما لم يتعرض المجتمع لأي تغييرات جذرية أو هزات اقتصادية حادة، فيما عدا بعض الفترات المحدودة، مما يجعله مثلاً مناسباً للدراسة التي نحن بصددتها كونه مجتمعاً مستقراً.

(1) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج4، ص308.

(2) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، الطبعة الثانية، 2003م، ج2، ص85.

(3) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج2، ص224.

(4) كما سيتم توضيحه في المباحث اللاحقة.

وبالتالي فإن تحليل تطور الأوقاف تحليلًا كميًا من جوانب متعددة (مثل: نوع الوقف، وطبيعة المصرف، وزمن الإنشاء، والقيمة الاقتصادية للأصل الموقوف، وحجم الوقف وغيرها من الجوانب) سيوضح بصورة كمية إسهام الوقف في سد حاجات المجتمع الكويتي على مر الزمن، وذلك ضمن الإمكانيات الاقتصادية المتوفرة، وكذلك تحديد حوافز الوقف واتجاهاته، كما أن فيه ردًا شافيًا على بعض الشبهات التي أثارت حول الأوقاف وحرمانها لبعض فئات المجتمع، وخاصة المرأة.

المبحث التمهيدي

أولاً: مشكلة الدراسة:

إن الأوقاف في الكويت مع صغر حجمها مقارنة بغيرها من الدول تمثل نموذجاً مناسباً لدولة صغيرة - قبل اكتشاف النفط - من حيث محدودية الموارد الاقتصادية، مع اتساع عطاياها الخيري ونمو أوقافها؛ وبالتالي فهناك حاجة إلى سبر أغوار هذا الموضوع. كما تنبع الحاجة إلى مثل هذه الدراسة من أن معظم الدراسات السابقة عن الأوقاف، إما اعتمدت على دراسة الحجج الوقفية بصورة منفصلة للوصول إلى استنتاجات محددة قد تكون قاصرة أو غير مكتملة، أو تكون اعتمدت على سجل العطاء الوقفي (الذي سيشار إليه بعد ذلك بلفظ سجل العطاء)، والذي أصدرته الأمانة العامة للأوقاف (التي سيشار إليها بعد ذلك بلفظ الأمانة)؛ كونه يضم جميع الأوقاف ويبلغ عددها 384 وقفاً، ولكن في واقع الحال لا يدل على ذلك، حيث يدل فقط على الأوقاف التي تحت إشراف الجهة الحكومية، ولذلك تمت مراجعة كتاب «معالم مدينة الكويت القديمة» بأجزائه الستة، الذي صدر حديثاً (والذي سيشار إليه بعد ذلك بلفظ معالم الكويت)، والمتضمن سجلات الملكية، حيث وُجد عدد كبير من الأوقاف التي لم يحتو عليها سجل العطاء، علماً بأنها حللت الأوقاف فقط من منطقة واحدة (نواة وقلب المدينة) من المناطق الخمس التي تتكون منها مدينة الكويت القديمة، وبالتالي فإنه يمكن في المستقبل إضافة المناطق الأربع الأخرى، عند توفر وثائقها، لتكون النتائج أكثر تمثيلاً وشمولاً.

هذا في الجانب الكمي، أما في الجانب الزمني، فإن هذه الدراسة بالإضافة إلى أنها تغطي فترة زمنية أطول من الدراسات السابقة عن الكويت، فإنها حاولت تحليل تطور الأوقاف حسب الفترات الزمنية. كما أن هذه الدراسة ستحاول وبالتفصيل إبراز ما قصرت فيه الدراسات السابقة من توضيح العوامل المؤثرة على اتجاهات الوقف مثل الدورات الاقتصادية والتغيرات الاجتماعية والعوامل الجيوسياسية، أو الجهود المبذولة للمحافظة عليها من قبل الحكام الشرعيين أو الأهالي أو الجهات الرقابية الرسمية.

ثانياً: أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة من خلال كونها دراسة متخصصة، تحلل - ولأول مرة - التطور الكمي التاريخي لتكوين الأوقاف والعوامل المؤثرة فيها، سواء في تعدد أصولها وتنوع مصارفها أم غيرها من المحاور. ويشمل التحليل جميع الأوقاف، سواء أكانت التي



استمرت أم التي ضاعت أم التي اندثرت وانتهت. كما أن أهميتها تبرز من أنها توضح مقدار حب الخير المتأصل في المجتمع الكويتي مع محدودية الموارد في تلك الأزمنة، مع إبراز فوائدها العلمية والتطبيقية، وذلك على النحو الآتي:

(أ) الأهمية العلمية للدراسة:

يكتسب موضوع الدراسة أهمية علمية من كونه يوضح أن الأوقاف في الكويت قديمة كقدم نشأتها، وتطورت بتطورها، وتأثرت بالتغيرات التي طرأت عليها، والتي أدت في نهاية المطاف إلى إنشاء كيان مؤسسي لإدارة الأوقاف، حيث تبلور عن ذلك بعد قرون من العمل المؤسسي مؤسسة رائدة وهي الأمانة في عام 1993م، وما حسنت بدايته كملت نهايته.

ومما يزيد في الأهمية العلمية للدراسة أن النتائج المستخلصة والتوصيات المقترحة ستضيف إلى المعرفة العلمية المحدودة حول التحليل الكمي للأوقاف في الكويت، بالإضافة إلى توضيح ديناميكية العوامل المؤثرة في نشأة الأوقاف بحسب التطور الزمني وإمكانية تسخيرها في التأثير على تطور الأوقاف في المستقبل ونموها. كما أن هذه الدراسة ستقوم بالتحليل الكمي لنسبة ملموسة من الحجج الوقفية ولمدة زمنية طويلة قد تصل إلى 140 سنة، وهي أطول من أي دراسة عن الأوقاف في الكويت إن توفرت.

(ب) الأهمية التطبيقية للدراسة:

هذه الدراسة لها أهمية تطبيقية في تشجيع الباحثين والمؤسسات الوقفية والجهات المهمة، في التعرف على العوامل والمحفزات التي أسهمت في الماضي في تكوين الأوقاف، لحسن تطويعها في زيادة الأوقاف في الحاضر والمستقبل. كما يُتوقع أنها تحفز الباحثين على إجراء الدراسات التحليلية الكمية التي يمكن استخلاص نتائج محددة يمكن مقارنتها بتطور الأوقاف في الدول الأخرى؛ للوصول إلى افتراضات محددة حول تأثير الأوقاف وتأثيرها في البيئة المحيطة والعوامل المكونة لها مثل العوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

كما أن الدراسة تكتسب أهمية تطبيقية من أن معظم المؤسسات الوقفية في دولنا الإسلامية لا تزال تعاني من قبول أو تبني افتراضات حول تطور الأوقاف لا تدعمها الدراسات الكمية، مما لا يرشدها إلى الإستراتيجيات المناسبة لتطوير الأوقاف والمحافظة عليها، كما أنه لا تُوضَّح التغيرات السياسية والدورات الاقتصادية والعوامل الأخرى المؤثرة على تكوين الأوقاف.

ثالثاً: أسئلة الدراسة:

مع الأخذ بعين الاعتبار الحقائق المنوه عنها سابقاً، فإن الهدف الرئيس لهذه الدراسة هو التعرف على كيفية تطور الأوقاف في الكويت، وتوزع أنواعها، وطبيعة أعيانها، ومجالات مصارفها، ومكونات البيئة التي انبثقت منها، والعوامل التي أسهمت في تكوينها في الفترة من تأسيس الكويت وأول وقف وحتى استقلال الكويت في عام 1961م⁽¹⁾، من خلال تحليل الحجج الوقفية ووثائق الملكية في الكويت والمتوفرة في هذه الفترة. ولتحقيق ذلك، تطرح هذه الدراسة خمسة تساؤلات، هي:

- 1 - ما نسبة الأملاك التي تم وقفها في المجتمع الكويتي في تلك الفترة؟ ما معدلات نمو الأوقاف حسب الفترات الزمنية؟
- 2 - ما بيان توزيع الأوقاف ونسبها حسب أنواعها (أهلي أو خيري أو مشترك أو مساجد)؟ وما الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي أسهمت في ذلك؟
- 3 - ما أنواع الأعيان والأصول الموقوفة وحجمها ومدى ارتباطها بطبيعة الموارد الاقتصادية ونماذجها والتغيرات التي طرأت عليها؟
- 4 - ما مصارف الأوقاف التي تم تحديدها وارتباطها بالحاجات الاجتماعية والظروف الاقتصادية والعوامل الأخرى المؤثرة؟
- 5 - ما العوامل ذات التأثير في استمرار الأوقاف وتأثير العمل المؤسسي في المحافظة عليها؟

رابعاً: فرضيات الدراسة:

إن إشكالية الدراسة تتركز في أن تكوين الأوقاف مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالبيئة الحاضنة له -ولو كانت مواردها محدودة- من حيث الظروف الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية وغيرها، حيث إن فهم العوامل المؤثرة في هذه البيئة يعطينا فكرة واضحة لديناميكية عمل هذه العوامل في المجتمع وتأثيرها على اتجاهات الأوقاف. وبالتالي فإن فرضية الدراسة الأساسية هي: أن فهم كيفية تكوين الأوقاف خلال فترة زمنية معينة والعوامل المؤثرة فيها يعطينا تصوراً واضحاً للطبيعة الخيرية في المجتمع الكويتي والعوامل المؤثرة فيه، وبالتالي

(1) لم يتم تحليل الأوقاف للفترة بعد ذلك؛ لأنه من الصعب حصرها، فيما عدا التي تحت نظارة الأمانة العامة للأوقاف، كما أن العديد منها نقدي وقليل القيمة، وبالتالي يؤثر تأثيراً كبيراً على التحليل ويسبب انحرافاً في القياس والنتائج. كما أن معظم الواقفين ما زالوا أحياء ويمكن أن يتراجعوا عن أوقافهم بحسب أحكام المحاكم.



استشراف اتجاهات تطوير الأوقاف في المستقبل وحوافزه، ومن هنا ينبثق عنها الفرضيات الآتية:

- 1 - تسهم التغييرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها في تكوين الأوقاف وأنواعها ومصارفها وطبيعة أصولها وتحديد معدلات نموها⁽¹⁾.
- 2 - تغيرت طبيعة مصارف الأوقاف وتنوعت، بحسب الحاجات المتغيرة في المجتمع والطبيعة الديموغرافية والفقهية وتوافقت معها.
- 3 - إن عدد الأوقاف الخيرية ونسبتها أكثر من غيرها، يليها الأوقاف المشتركة، ثم يليها الأوقاف الأهلية.
- 4 - أسهمت جهود القضاء والجهات الرسمية في توثيق الأوقاف والمحافظة عليها واستمرارها.

خامساً: مصطلحات الدراسة:

- 1 - الوقف: لغة يأتي بمعنى التحسيس والتسبيل والمنع، أما شرعاً فيمكن اختيار تعريف الحنابلة له وهو: تحسيس مالك مطلق التصرف ماله المستفيع به مع بقاء عينه، بقطع تصرف الواقف وغيره في رقبته⁽²⁾. ومنه الوقف الخيري: ما جعلت فيه المنفعة لجهة أو أكثر من جهات الخير؛ والوقف الأهلي: ما جعلت فيه المنفعة للأفراد؛ والوقف المشترك: ما يجمع بين الوقف الخيري والأهلي؛ ووقف المساجد: ما كان مصرف ريعه إلى المسجد ولوازمه.
- 2 - العشيات والإطعام والنوافل، وهي أحد المصارف الوقفية المتميزة في الأوقاف الكويتية، هي كلمات مترادفة يقصد بها إعداد طعام طيب يتصدق به على الفقراء والجيران في ليالٍ مخصوصة يسمونها نوافل⁽³⁾.

(1) يؤدي الاستقرار السياسي -مثلاً- إلى زيادة الثروات وبالتالي تكوين الأوقاف، كما حدث في الفترة السلجوقية (468-549هـ/ 1076-1154م) في مدينة دمشق، حيث زادت الأوقاف مقارنة بالعهد التي سبقتها، نتيجة للاستقرار السياسي. انظر: الوقف والحياة الاجتماعية في مدينة دمشق خلال العصر الأيوبي (570-658هـ/ 1174-1259م)، مبارك عشوي جازع، سلسلة الرسائل الجامعية (23)، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1438هـ (2017م)، ص 69-71.

(2) انظر: مدونة أحكام الوقف الفقهية، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، الطبعة الأولى، 1439هـ/ 2017م، ج 1، ص 117-121.

(3) انظر: محمد بن سليمان آل جراح: عالم الكويت وفتيها وفرضيها: سيرته ومراسلاته وآثاره العلمية، وليد عبد الله المنيس، مركز البحوث والدراسات الكويتية بالتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1418هـ (1998م)، ص 221.

3 - نسبة الوقف: نسبة الأصول العقارية الموقوفة إلى إجمالي الأصول القابلة للوقف بعد طرح الأراضي الحكومية.

4 - معدل النمو السنوي المركب للوقف: تم استخدام معادلة معدل النمو السنوي المركب (CAGR) لحسابها وذلك بقسمة الأوقاف في نهاية الفترة على عددها في بداية الفترة، مرفوعة إلى قوة مقلوب عدد السنوات، ثم تم طرح 1.

سادساً: صعوبات البحث:

تتمثل الصعوبات الرئيسة في إتمام هذا البحث فيما يأتي:

1 - قلة المراجع والمصادر التي تناولت تطور الأوقاف منذ نشأة الكويت وتأثير العوامل المختلفة فيها، وخاصة مدى توفر الوثائق الشرعية والسجلات الرسمية التي أمكن معالجة جزء منها بتوفر إصدارات معالم الكويت من مركز البحوث والدراسات الكويتية (الذي سيشار إليه بعد ذلك بالمركز).

2 - قلة المعلومات التاريخية التي تناولت العوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية المؤثرة على المجتمع الكويتي، بالإضافة إلى النقص في بيانات بعض وثائق المحكمة وادعاءات الملكية أو عدم توفرها، حيث تم إثبات الوقف من قبل إدارة الأوقاف، ولكنه لم يتم تحديد سنة الوقف ومصرفه وطبيعة الواقف وبعض المعلومات عنه، حيث صنفت بعض معلومات الوقف بكونها غير محددة.

3 - صعوبة الحصول على حجج الوثائق مرتبة ومفهرسة وعدم اكتمالها، سواء لدى الأمانة أم إدارة التسجيل العقاري أم غيرها من المصادر والسجلات، حيث تمت الاستعانة بما هو متوفر من سجل العطاء وكذلك إصدارات معالم الكويت وكذلك المراجع الأخرى (كما سيتم بيانه).

4 - إن القيام بالتحليل الكمي لقطاع الأوقاف في الكويت واجهه العديد من التحديات المنهجية، التي من أهمها ما يأتي:

- عدم وجود قاعدة بيانات منظمة، تنسق وتصنف البيانات الأولية للأوقاف بحيث يمكن تحليلها، وللتغلب على ذلك تم تفرغها في جداول خاصة تحتوي على المعلومات الرئيسة لها وتصنيفها وترميزها (كما سيتم توضيحه).

- كيفية تحديد المدة الزمنية لتحليل تطور الأوقاف في مدة زمنية معينة، حيث تمت الاستفادة من أسلوب تحليل الباحث بورا اتالي عندما اختار مدة 50 سنة لكل



فترة زمنية للتحليل كون بحثه يمتد لمدة 389 سنة بحيث تكونت تسع فترات زمنية⁽¹⁾. ولتحقيق إمكانية التحليل التفصيلي الزمني، فقد حُدِّدَت المدة الزمنية للتحليل بمدة عشرين سنة في هذه الدراسة، بحيث تكونت ثماني فترات زمنية للتحليل.

سابعاً: أهداف الدراسة:

إن الهدف الأساسي للدراسة هو التعرف على تطور الأوقاف في الكويت، وأنواعها وطبيعة مصارفها، وأنواع الأصول الموقوفة، وتذبذب تناميها بحسب المتغيرات ومدى تأثيرها بالعوامل المؤثرة فيها (الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والصحية والبيئية)، وغيرها من العوامل المحفزة للوقف.

كما أن أحد أهداف البحث هو وضع القواعد الأساسية وتحديد التصنيفات الملائمة للتحليل الكمي للحجج الوقفية، بحيث يمكن إضافة حجج إضافية أخرى إلى الدراسة عندما تكون بياناتها متوفرة، لتكون أكثر تمثيلاً لمجموع الأوقاف، وبالتالي تكون نتائجها أكثر قبولاً وتعكس تنوع الواقفين في المجتمع الكويتي وتعدد اتجاهاتهم وتطور أوقافهم على مر العصور.

وعليه، ستركز الدراسة على تحقيق عدة أهداف فرعية، هي:

- 1 - بيان تطور الأوقاف بحسب الفترات الزمنية منذ نشأة الكويت ونسبة نموها، بما يعكس طبيعة المجتمع، ومكوناته وأهم خصائصه.
- 2 - توضيح أهم العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها من العوامل المؤثرة على تطور الأوقاف.
- 3 - الحصول على بيانات أكثر دقة وتمثيلاً لواقع تطور الأوقاف من حيث نسبة زيادتها على مر العهود، وأنواع أصولها، ومجالات صرف ريعها، وطبيعة نظارها وغيرها من الإحصائيات الموثقة والدقيقة التي يمكن مقارنتها بنتائج مجتمعات أخرى.

إن التحليل الكمي لتطور الأوقاف لمدى زمني معين يحقق عدة أهداف، منها:

الأول: أنه يعطينا فكرة عن الطبيعة الخيرية للمجتمع الكويتي وتفاعله مع الحاجات

(1) "Cash Waqfs of Ottoman Bosnia, 1526-1914: A Temporal Analysis Through Capital Levels", Bora Altay, Vakıflar Dergisi , Issue 57 , 2022, p.60,64.

المجتمعية التي تطرأ فيه أو التحديات التي تواجهه من خلال آليه الوقف، وكذلك تفاعله مع الأزمات والتغيرات التي حدثت له.

أما الهدف الثاني: فيظهر لنا بساطة التوثيق وإنشاء الأوقاف، حيث أسهم ذلك في كثرتها وتنميتها، وأن ما نحتاجه في بيئتنا الحالية هو السهولة في تسجيل الأوقاف وتوثيقها. وهذا يمكن تحقيقه من خلال تطوير أساليب الإشهاد بما فيها الإشهاد الإلكتروني حتى يتمكن الناس من وقف أموالهم وممتلكاتهم، حيث كانت الأوقاف في فترة من العهود مصدراً كبيراً لسد الحاجات التعليمية والصحية والحاجات الاجتماعية.

أما الهدف الثالث: فيظهر لنا أهمية تحديد مستوى الإشراف الحكومي بما يحقق التوازن بين المحافظة على الأوقاف وحمايتها والرقابة عليها وتقديم المرونة للنظر في إدارة أوقافهم، بما يشجع على مزيد من الوقف.

ثامناً: إسهام الدراسة:

مع توفر دراسات مختلفة تناولت دراسة الأوقاف في الكويت إلا أنها ركزت على دراسة الحجب الوقفية بصورة منفصلة وقصرت عن تحليلها تحليلًا كمياً، وهذا ما حاولت هذه الدراسة القيام به، بعد جمعها عينة ملائمة منها، التي تحقق تمثيلاً مناسباً، بما يعطي نتائج التحليل قيمة علمية عالية، وبالتالي فإن هذه الدراسة في طبيعتها ومجالها قد ركزت على جمع معلومات عن عدد كبير من الأوقاف بلغ عددها 756 وقفاً، وتحليلها تحليلًا شاملاً بما يحقق دقة بياناتها وسلامة نتائجها، بعد القيام بتصنيفها وترميزها. وعليه فإن الدراسة تحقق عدة إسهامات منها:

- 1 - تحليل نسبة الوقف من مجموع الأصول أو مجموع الأملاك التي يمكن وقفها بما يوضح مقدار الخيرية في المجتمع، مع ضعف الإمكانيات الاقتصادية، وتحديد كمي دقيق لكافة المعلومات المتعلقة بتطور الوقف.
- 2 - تحليل الأصول الموقوفة بحسب جنس الواقف (رجل أو امرأة)، وطبيعة الأصل الموقوف (بيت أو دكان إلخ...) أو حجمه، والتغيرات فيها بحسب تأثير العوامل الداخلية أو الخارجية، وخاصة العوامل الاقتصادية.
- 3 - تحليل واسع لأنواع مصارف الوقف ومدى ارتباطها بالعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والصحية.



- 4 - تحليل نمو الأوقاف بحسب الفترات الزمنية واستخلاص الدروس المناسبة.
- 5 - إثراء الدراسات الكمية والتحليلية عن تطور الأوقاف في الكويت.

تاسعاً: منهج الدراسة:

للإجابة عن الإشكالية المطروحة تم الاعتماد في هذه الدراسة على استخدام المنهج الوصفي الوثائقي في تتبع الدراسات العربية والغربية والأبحاث العلمية والتقارير ذات الصلة التي تناولت الأوقاف في الكويت أو غيرها، حيث أُستُخلصت النتائج والخلاصات المرتبطة بموضوع الدراسة. كما أُستفيد من المنهج التحليلي الكمي في تحليل الأوقاف التي أمكن جمعها بعد تصنيفها وإلغاء ما هو مكرر منها بين المراجع المستخدمة، حيث وُظف المنهج التحليلي الكمي لمناسبته لموضوع البحث وللوصول إلى نتائج علمية يمكن الاعتماد عليها.

أما آليات البحث وإجراءاته، فهي كما يأتي:

- 1 - عَزُو الآيات القرآنية إلى أرقامها وسورها، وتخريج الأحاديث النبوية من مراجعها الأصلية، وبيان درجتها من حيث الصحة والضعف.
- 2 - استخلاص البيانات والمعلومات وجمع الحجج الوقفية، من خلال استخدام المنهج الوصفي الوثائقي، لتحديد البيانات اللازمة والمكونات الأساسية لتحليل الأوقاف في الدراسة، عبر جمع الحجج الوقفية من مصدرين أساسيين، يحتويان على بيانات أولية، كما سيتم توضيحه، مع إضافة أي أوقاف من مراجع أخرى، حيث تم تصنيفها وترميزها وتحليلها.
- 3 - اعتمد في هذه الدراسة على بيانات أولية وبيانات ثانوية، فأما البيانات الثانوية: فشملت أبحاث الوقف والدراسات ذات الصلة بموضوع البحث، من المصادر والكتب والدراسات المتوفرة، وأما البيانات الأولية: فقد أُستُخلصت من الحجج الوقفية الموثقة من مرجعين رئيسيين وهما: معالم الكويت وسجل العطاء، كما تمت الاستعانة بمراجع أخرى للحصول على حجج وقفية أخرى أو لتأكيد المعلومات.
- 4 - بعد الحصول على البيانات الأولية لعدد 756 وقفًا، تم تسجيل معلومات كل وقف -محل الدراسة- على برنامج إكسل (EXCEL)، بحسب الترتيب الآتي: مرجع الوقف أو الصفحة في الكتاب، اسم الوقف وإذا لم يتوفر اسم الوقف يذكر باسم الأصل الموقوف مثل: وقف مسجد السرحان، طبيعة الوقف (خيري، مساجد،

أهلي، مشترك)، تاريخ إنشاء الوقف بالميلادي (تم تحويل تواريخ الحجج الوقفية من هجري إلى ميلادي)، نوع الأصل الموقوف (بيت، دكان، ... إلخ)، مصارف الوقف (عشيات وأصاح، أعمال بروخيرات، ... إلخ)، جنس الناظر (رجل، امرأة، غير محدد)، أي شروط أو إجراءات أخرى في حجة الوقف مرتبطة بالتحليل مثل بيع الوقف أو إبطاله.

5 - بعد تجميع الحجج الوقفية من مصادرها المختلفة وترتيبها بحسب مصادرها، تم القيام بما يأتي:

أ) عملية ترميز المعلومات (وهي تحويل البيانات الخام إلى بيانات يمكن تحليلها)، مثل ترميز نوع الوقف (خيري=1، أهلي=2، مشترك=3، مساجد=4) أو من هو الناظر (1=رجل، 2=امرأة، 3=غير محدد، 4=الذرية) وهكذا في كل البيانات.

ب) إدخال البيانات في برنامج إكسل بحسب الترميز السابق.

ج) تنظيمها في جداول، بحيث يمكن تحليلها واستخلاص النتائج منها. وباستخدام برنامج إكسل تم حساب كافة المؤشرات والنتائج.

وقد أخذت عملية الفرز والمقارنة وإلغاء الأوقاف المتشابهة والمتكررة وقتاً طويلاً وجهداً مضيئاً، ولكن نتج عن ذلك قاعدة بيانات متكاملة للباحثين، قد يتم نشرها في الوقت المناسب كدراسة منفصلة.

6 - عند الاختلاف في بيانات الوقف ومنها تاريخه، فقد تم الاعتماد على بيانات الحجج الوقفية في سجل العطاء، مع تأكيدها من البيانات الواردة في معالم الكويت، كما تم استكمال البيانات الناقصة من أحدهما من المرجع الآخر. تم إدراج الحجج الوقفية التي تم توثيقها في الكويت وموجودة على مصارف ضمنها، ولو كانت أصولها خارج الكويت.

7 - اعتبرت المساجد من الأوقاف حكماً بلا خلاف وتمت إضافتها، ولم تُصَف المقابر لعدم وجود معلومات كافية عنها وكونها مخصصة من الأملاك العامة للدولة وليس من الأملاك الخاصة كما هو الحال في معظم الدول، كما أُضيفت الأثاث الخيرية إلى الأوقاف اقتداء بسجل العطاء.

أما المصارف الوقفية، فقد تم دمج مصرف العشيات والأصاحي مع الإطعام لتشابهها من حيث المصروف. وأما بالنسبة للأوقاف التي تتضمن اسم واقف محدد، فقد تم اعتبارها

وقفًا واحدًا ولكن تم تسجيلها بصورة منفصلة؛ إذا كان أحد البيانات مختلفًا مثل سنة الوقف، المصرف، الأصل الموقوف... إلخ.

8 - نظرًا لعدم توفر التوثيق المناسب، فهناك العديد من الأوقاف لم يحدد فيها اسم الوقف أو نوعه أو مصرفه أو تم تسجيله باسم الجهة الرسمية (إدارة الأوقاف) ولم يعرف اسم الواقف، فهذا تم تسجيله على أساس أنه غير محدد/ أخرى. وفي حال عدم توفر معلومات في أي بيان من بيانات الوقف، تم التوضيح أنه لا توجد معلومات.

9 - لم يتم التطرق إلى تحليل الحجج الوقفية من الجوانب الشرعية أو غيرها من الجوانب، إلا ما تحتاج إليه الدراسة، نظرًا لأنها دراسة تهتم بالجوانب التحليلية التي لم يتم دراستها من الناحية البحثية، بعكس الدراسات للحجج الوقفية التي حظيت باهتمام بحثي (كما سيتم توضيحه في الدراسات السابقة أو في أثناء الدراسة). كما لم يُتطرق إلى الجوانب الاقتصادية الأخرى ذات الصلة بالحجج الوقفية مثل العملات المستخدمة أو أنواع البيوع إلا بمقدار ما تحتاج إليه الدراسة. كما تم ذكر بعض الأوقاف والاستشهاد بها، من باب المثال والتوضيح وتأكيد المعنى والاستنتاج.

10 - وضع فهارس للمراجع باللغة العربية والإنكليزية.

11 - تمت الاستفادة من جهود الهيئة العامة للأوقاف - السعودية ولوائحها؛ نظرًا لأنها تجربة حديثة وغنية، في محاور الدراسة.

عاشراً: دوافع البحث:

إن أحد دوافع البحث هو قلة خدمة هذا العطاء الإنساني الخيري في المجتمع الكويتي وإبرازه على شكل إحصائيات وتحليل كمي، مما يوضح حب الواقفين لأعمال البر والخير بأنواعها، مع محدودية الموارد المالية وفي ظل ظروف معيشية اقتصادية قاسية (كما سيتم توضيحه لاحقاً)، الذين يتحقق فيهم وينطبق عليهم قوله تعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾⁽¹⁾، كما أن من دوافع البحث أن التبرع وحب الأعمال الخيرية هما خصلة خيرية مغروسة في الإنسان وتحفزه لها نصوص الترغيب وحصول الأجر، إلا أن هذا العطاء يزداد مع توفر آليات تحقق الثقة في المحافظة على الأوقاف وحسن صرفها، مع السهولة في التبرع، والشفافية والإفصاح.

(1) سورة الحشر، جزء من الآية: 9.

وعليه، فإن إجراء التحليل الكمي لجميع الأوقاف لعينة البحث ومجالات تطورها، مع التركيز على بيان نسبة التغير فيها وأنواعها ومصارفها وطبيعة أصولها وتواريخ إنشائها والتعرف على نتائجها والوصول إلى حقائق علمية مقبولة وموثقة، من الأمور التي حفزت الباحث لسبر أغوار هذا الموضوع.

حادي عشر: حدود الدراسة (المكانية والزمانية والموضوعية):

أ) الحدود الموضوعية: يقتصر موضوع هذا البحث على تحليل جميع الأوقاف التي تم ذكرها في مراجع الدراسة، وهما معالم الكويت، وسجل العطاء، مع إلغاء الأوقاف المتكررة بينهما، كما أضيفت حجج وقفية قليلة من مصادر أخرى (كما سيتم توضيحه).

ب) الحدود المكانية: تسعى هذه الدراسة إلى تحليل الأوقاف في محيط جغرافي محدد وهو الكويت، وتشمل مدينة الكويت، وكذلك الأوقاف في القرى وإحدى الجزر.

ت) الحدود الزمانية: إن الحدود الزمنية للدراسة هي من عام إنشاء أول وقف (مسجد) في عام 1695م وحتى تاريخ استقلال الكويت في عام 1961م⁽¹⁾.

ث) الحدود البشرية: تقتصر على الواقفين والنظار والعاملين في الجهات الرقابية والتنظيمية، والمؤسسات الوقفية.

ثاني عشر: المراجع الأساسية للدراسة:

إن هناك مراجع رئيسة تمت الاستفادة منها في الحصول على البيانات الأولية المتعلقة بهذه الدراسة، منها مرجعان أساسيان، تم اختيارهما لأنهما صادران عن جهات رسمية، ويمكن الاعتماد على البيانات الصادرة منهما، أحدهما الأمانة والآخر المركز، وهي على النحو الآتي:

أ) سجل العطاء: وهو كتاب صدر في عام 1993م عن الأمانة، ويحتوي على معلومات عن عدد 338 وقفًا، منها عدد 323 وقفًا تغطي الفترة من (1821-1961م)، و15 وقفًا تعتبر وقفًا حديثًا، حيث أسست بعد عام 1961م. وقد ظل هذا الكتاب مرجعًا لمعظم الدراسات

(1) يلاحظ قلة الأوقاف أو عدم توفر حججها الشرعية في الفترة من إنشاء أول مسجد إلى عام 1820م، حيث اقتضت الأوقاف على المساجد فقط. وبالتالي، تم استخدامها كأول فترة زمنية في البحث. ومن وجهة نظر الباحث، فإن السبب الرئيس لقلة الأوقاف في تلك الفترة هو عدم استقرار السكان لمدة كافية، بحيث يمكن اعتبارها مكانًا مناسبًا للسكن الدائم مع قلة الأمن وعدم كفاية موارد الرزق، بحيث يمكن التفكير في تأسيس الأوقاف.



حول الأوقاف في الكويت (كما سيتم توضيحه لاحقاً في مطلب الدراسات السابقة). ومع منفعته في حصر بعض الأوقاف في الكويت، ونظراً لأنه أعد على عجل، فقد احتوى على أخطاء عديدة في المعلومات والبيانات عن أوقاف معينة، كما قصر عن إيراد معلومات أساسية عن أوقاف أخرى مثل تاريخ الوقف أو طبيعة الأصل الموقوف أو حجة الوقف. وبالتالي أُستفيد منه كمرجع ثانوي لتأكيد المعلومات في مواطن معينة وهي قليلة. وحيث إن هناك بعض البيانات الناقصة والمعلومات الخاطئة في الطبعة الأولى، التي قد تم استدراكها لاحقاً في الطبعة الثانية، فقد تم التركيز على الاستفادة من الطبعة الثانية.

أما الطبعة الثانية لسجل العطاء- سيرة الواقفين والواقفات، التي صدرت في عام 2003م، فقد احتوت على معلومات عن عدد 384 وقفاً، منها 351 تغطي فترة الدراسة، و33 وقفاً تعتبر أوقافاً حديثة، حيث تم إنشاؤها بعد عام 1961م وحتى عام 2002م، وقد صدر في ثلاثة أجزاء وبلغ مجموع عدد صفحاته 220 صفحة. وهذا المرجع مع عظم منفعته كونه يحتوي على معلومات كافية عن الأوقاف في الكويت ولهذا اعتبر مرجعاً أساسياً في التحليل في الكثير من الدراسات الوصفية، إلا أنه احتوى فقط على بيانات عن الأوقاف التي تحت نظارة الجهة الرسمية (الأمانة)، كما لم يتم التمكن من التعرف من خلاله على بعض المعلومات الأساسية مثل: أعداد الأوقاف التي ليست بنظارة الجهة الرسمية، ونسبة الأوقاف إلى مجموع الملكيات العقارية في كل منطقة وفي مجموع دولة الكويت، وكيفية الحصول على الأصل الوقفي، أتم بالشراء أم الإرث؟⁽¹⁾، وغيرها من التساؤلات التي يمكن اعتبارها مجاًلاً للدراسات المستقبلية. ومع ذلك فقد تم اعتباره مرجعاً أساسياً لمعرفة بيانات الواقفين والواقفات (كما سيتم توضيحه)، حيث احتوى على 227 وقفاً بعد خصم المكرر منه مع سجلات الملكية الواردة في معالم الكويت، وكذلك خصم الأوقاف الحديثة. والتحليل المعمق لسجل العطاء يظهر لنا أنه مع جاذبيته من حيث التوثيق وترتيب عرض البيانات، إلا أنه لا يمثل إلا نسبة 30% من مجموع الأوقاف التي قامت هذه الدراسة بتجميعها وتصنيفها، كما يظهر من جدول رقم (1).

ب) معالم الكويت: وهو عبارة عن سلسلة كتب معالم الكويت، التي أصدرها المركز وتسعى إلى تحليل واثق الملكية في خمس مناطق تمثل معالم مدينة الكويت القديمة وهي:

(1) ذكرت دراسة مرغريت ميرودز، بعنوان: الأوقاف والمرأة إعادة النظر: مثال مدينة حلب (1770-1840م)، أن 60% من

النساء و53% من الرجال، اشتروا الأصول التي وقفوها،

"Women and Waqf Revisited: the case of Aleppo, 1770-1840", Margaret Meriwether, P.134.

نواة وقلب المدينة، منطقة القبلة، منطقة الشرق، منطقة الصالحية، منطقة المرقاب، حيث صدر منها فقط تحليل نواة وقلب المدينة في ستة أجزاء، حيث يُتوقع أن تصدر الأجزاء عن المناطق الأخرى تباعاً. وتعتمد هذه الإصدارات على دراسة وتحليل وتصنيف وترتيب وثائق الملكية بما فيها الوثائق الصادرة عن القضاة، وخاصة الوثائق العدسانية⁽¹⁾، التي تبرز ملكيات أصول الأوقاف. كما اعتمدت على سجلات تثمين الأعيان العقارية التي نزعت ملكيتها للمصلحة العامة في جميع مناطق مدينة الكويت القديمة. ومع أن سجلات الملكية توفر حججاً وقفية ومعلومات أخرى، تختلف عن سجل العطاء، إلا أنها أقل ترتيباً وأكثر صعوبة في جمع المعلومات وترميزها وتصنيفها.

وقبل إصدار كتاب معالم الكويت من قبل المركز، بأجزائه المتعددة، كان من العسير الحصول على وثائق الملكية، إضافة إلى تحليلها بحسب العوامل المختلفة، واستخلاص المؤشرات المناسبة مثل نسبة ونوعية الأصول التي تم وقفها، كونها غير مرتبة بحسب المناطق مع تفاصيل المعلومات التي تحوزها الوثائق.

وقد تم تحديد الأوقاف في هذا المرجع، من خلال مراجعة البيانات الواردة في الأجزاء الستة التي يبلغ مجموع عدد صفحاتها مجتمعة 1354 صفحة، وتصنيفها حسب اسم الواقف وجنسه (ذكرًا كان أو أنثى أو غير محدد)، وتاريخ الوقف، ونوع الوقف (الخيري، الذري، المشترك، مساجد)، طبيعة المصرف، الأصل الموقوف (بيت، دكان، ... إلخ)، صفة الناظر، أساليب إثبات الوقف وتاريخها (حكم محكمة أو إثبات ملكية)، وغيرها من مكونات هذه الدراسة. كما أمكن من خلال التحليل الحصول على عدد العقارات غير الوقفية، وكذلك العقارات المملوكة للدولة التي لا يمكن وقفها لمقارنتها بالأوقاف للتعرف على نسبة الوقف في المجتمع، وكذلك الأثلاث الخيرية التي أصبحت وقفاً من حيث الحكم بعد وفاة أصحابها، وكذلك المساجد في المناطق نفسها محل البحث. ومن خلال تحليل وثائق الملكية الواردة في الأجزاء الستة، أمكن استخلاص عدد 469 وقفاً.

ت) مراجع أخرى: حرصاً على الحصول على بيانات أولية إضافية يمكن استخدامها، وبما أنه ذُكر بعض الحجج الوقفية في مراجع أخرى وهي قليلة نظراً لتكرارها في المرجعين

(1) الوثائق العدسانية هي المعاملات التي وثقها قضاة الكويت من عائلة العدساني بما فيها الحجج الوقفية، حيث تقلدوا القضاء لمدة 135 سنة، بدأت بأولهم وهو القاضي الشيخ محمد بن عبد الرحمن العدساني في عام 1170هـ (1756م)، وانتهت في عام 1348هـ (1929م)، بوفاة القاضي الشيخ عبد الله بن خالد بن عبد الله العدساني وإدخال الأنظمة القضائية الحديثة.



الرئيسيين، فقد تمت إضافة هذه الأوقاف واستخدامها في استكمال ما نقص منها أو تأكيد المعلومات الواردة فيها. وهذه المراجع هي وثائق الأوقاف والأثاث الخيرية⁽¹⁾، وثائق الوقف الكويتية⁽²⁾، الوثائق الأصلية الكويتية الموجودة في قسم الوثائق⁽³⁾، وغيرها من المراجع، حيث بلغ عدد تلك الأوقاف المستخلصة من هذه المراجع عدد 60 وقفًا.

ثالث عشر: المجتمع والعينة:

قد لا يتسنى لنا حصر جميع الأوقاف؛ نظرًا إلى غياب التوثيق أو ضعفه أحيانًا، وعدم القدرة على الوصول إلى الحجج الوقفية أو مستندات الملكية الأصلية أحيانًا أخرى، ولكن نظرًا لأسلوب التثمين الذي مارسه الدولة، وهو نزاع الملكية للمنفعة العامة لجميع مناطق مدينة الكويت القديمة، وقيام المركز بجمع وتصنيف سجلات الملكية بحسب المناطق، فقد أسهم ذلك في المحافظة على وثائق الأوقاف، من خلال بذل الجهود لإثبات الملكيات لما فقد منها بسبب الاستيلاء عليها أو للحصول على المبالغ المالية الناتجة عن التثمين أو غيرها من الدوافع.

بناءً على المراجع السابقة، فإن عينة البحث تتضمن الأوقاف من سجلات الملكية الواردة في كتاب معالم الكويت، مضافًا إليها الأوقاف الواردة في سجل العطاء بعد خصم المكرر وحذف الأوقاف الحديثة التي أنشئت بعد الاستقلال (بعد 1961م)، مع إضافة أي أوقاف يتم الحصول عليها خلال البحث والتنقيب لإعداد هذه الدراسة وغير متوفرة في كلا المرجعين الرئيسيين. وبالتالي أصبحت العينة تشمل عدد 756 وقفًا حسب جدول رقم (1)، وهي عينة مناسبة لاستخلاص النتائج حول موضوع الدراسة.

(1) انظر: وثائق الأوقاف والأثاث الخيرية في الكويت، مركز الكويت لتوثيق العمل الإنساني «فانار»، الكويت، تحت الطبع.

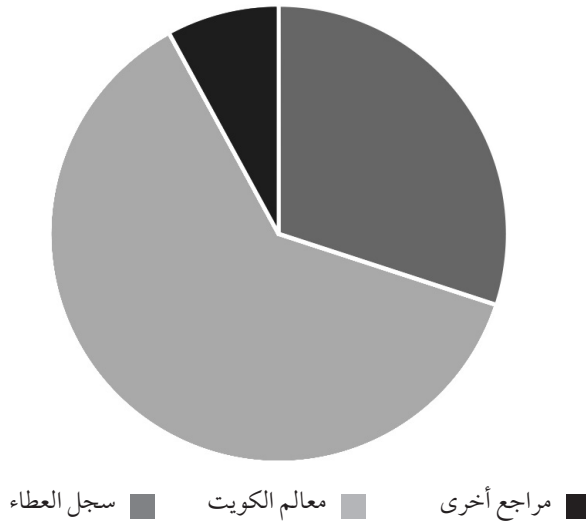
(2) انظر: وثائق الوقف الكويتية (دراسة تراثية)، عادل محمد عبد المغني، الطبعة الأولى، بدون ناشر، الكويت، 2007م.

(3) انظر: الوثائق الأصلية الكويتية الموجودة في قسم الوثائق، محمد بن إبراهيم الشيباني وبراء شجاع المطيري، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، 1415هـ (1994م).

جدول رقم (1): أعداد الأوقاف في عينة البحث حسب المراجع المختلفة

عدد الأوقاف	المراجع
384	(1) سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات
157	(2) ناقصًا المكرر مع المراجع الأخرى وناقصًا الأوقاف بعد عام 1961م
227	(3) عدد الأوقاف من سجل العطاء (1-2)
469	(4) عدد الأوقاف من معالم الكويت
60	(5) عدد الأوقاف من مراجع أخرى تم ذكرها مسبقًا
756	(6) مجموع الأوقاف في الدراسة = (5+4+3)

شكل رقم (1): توزيع أعداد الأوقاف حسب المراجع



ومع أنه لا يمكن معرفة الأعداد الحقيقية للأوقاف بالدقة المتناهية في الكويت؛ نظرًا للأسباب التي تم ذكرها آنفًا، إلا أنه أمكن من خلال جهود مضية في البحث والتحري في المراجع المختلفة تحديد جُلّ الأوقاف وحصرها في الفترة الزمنية محل الدراسة، مما أمكن القيام بالتحليل الكمي المطلوب واستخلاص الحقائق العلمية المرجوة.



رابع عشر: جودة البيانات ودقتها:

إن البيانات التي تم استخدامها في هذه الدراسة يمكن تصنيفها على أساس أنها بيانات أولية، كما أنها دقيقة، حيث إنها وثائق صادرة ومعتمدة من النظام القضائي أو الجهات الرسمية. كما أن العينة التي جُمعت من الحجج الوقفية ومن مصادر مختلفة -والبالغ عددها 756 وقفًا- تعتبر مناسبة للتحليل الكمي مقارنة بدراسات أخرى، حيث بلغت عينة البحث في الدراسات الكمية المشابهة مثل دراسة روث رودود، عدد 104 حجج وقفية⁽¹⁾، فيما بلغت في دراسة بورا اتالي⁽²⁾ عدد 198 حجة وقفية.

خامس عشر: الدراسات السابقة:

نظرًا لقلة الدراسات الكمية حول تطور الوقف في الكويت أو ندرتها، فسيتم الاختصار على دراسات متنوعة ذات الصلة بموضوع الدراسة أو تلك التي يمكن الاستفادة منها في إلقاء الضوء على محاورها. ويلاحظ أن بعض الدراسات السابقة موعلة في القدم، وذلك نظرًا لندرة أو قلة الدراسات الكمية حول الأوقاف، كما تم توضيحه آنفًا. وهذا النقص في الدراسات الكمية حول الأوقاف يعضد الحاجة إلى دراسة شاملة وحديثة إلى تطور الأوقاف في الكويت وتحليلها تحليلًا كميًا.

أ) الدراسات الخاصة بوثائق الأوقاف:

معظم الدراسات التي تناولت وثائق الأوقاف الكويتية سعت إلى دراستها بصورة وصفية، حيث ركزت على عدد محدود من هذه الوثائق؛ للوصول إلى استنتاجات مرتبطة بعلوم ومعارف أخرى. فمن أمثلة ذلك:

- 1 - دراسة وليد عبد الله المنيس، بعنوان: المكونات العمرانية لمدينة الكويت في وثائق الوقف⁽³⁾، حيث حاول من خلال استخدام المنهج الاستقرائي تحليل واستنباط مكونات مدينة الكويت، من خلال تحليل مجموعة محدودة من وثائق الوقف، مع إبراز خصائص وثائق الوقف الكويتية، ولكن نظرًا لطبيعة الدراسة لم يتم تحليل تطور مجموع الأوقاف في الكويت وتحديد أنواع مصارفها وطبيعة أصولها.

(1) "Quantative Analysis of Awqaf Endowment Deeds", Roded, Ruth, The Journal of Ottoman Studies, No. IX, 1989: 51-76.

(2) "Cash Waqfs of Ottoman Bosnia, 1526-1914: A Temporal Analysis Through Capital Levels", Bora Altay, Vakıflar Dergisi, Issue 57, p. 51-76

(3) انظر: المكونات العمرانية لمدينة الكويت في وثائق الوقف، وليد عبد الله المنيس، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد 89، السنة 23، ذو الحجة - المحرم - صفر 1419هـ / أبريل - مايو - يونيو 1998م، ص 10-92.

2 - دراسة محمد ناصر العجمي، بعنوان: أضواء على الحجج الأصلية في الأمانة، حيث تم تحليل مكونات الحجج الأصلية للأوقاف وذلك لعدد 44 حجة وقفية⁽¹⁾، وذلك باستخدام المنهج الوصفي الوثائقي، حيث تم توضيح أهم خصائص الحجج الوقفية، بدون التحليل الكمي لها للتعرف على تطورات الوقف في الكويت، مع اقتصارها على عدد محدود من الحجج الوقفية.

3 - دراسة محمد بن إبراهيم الشيباني وبراك شجاع المطيري⁽²⁾، بعنوان: الوثائق الأصلية الكويتية الموجودة في قسم الوثائق، حيث تم تحليل أربعين وثيقة باستخدام المنهج الوصفي الوثائقي، منها خمس وثائق تتضمن أوقافاً وأثلاثاً أضيفت إلى مجموع الأوقاف التي تمت دراستها، أما باقي الوثائق فهي تتضمن تعاملات مالية مختلفة مثل البيوع والقبض والتوكيل، بالإضافة إلى محدودية وثائق الأوقاف التي تم تحليلها، فلم تقم بأي تحليل كمي للوصول إلى نتائج محددة.

4 - تناول مبارك جازع في بحثه: الوقف والحياة الاجتماعية في مدينة دمشق خلال العصر الأيوبي (570-658هـ/ 1174-1259م)، انتشار الوقف في العهد الأيوبي وأثره في الحياة الاجتماعية فيها، من خلال سجلات الحجج الوقفية، وكذلك تحديد أهم الوظائف والسلع والمنتجات الغذائية، مع قيامه بتحليل الأوقاف في مدينة دمشق التي بلغ عددها 84 وقفاً خلال 69 عاماً، حيث وقّف أكثرها على المدارس ثم المؤسسات الصوفية، ثم الرعاية الصحية⁽³⁾. مع قيام الباحث باستخلاص بعض النتائج الكمية، إلا أن صغر العينة وعدم اشتغالها على كافة الحجج الوقفية لا يكفيان للوصول إلى نتائج يمكن التعويل عليها.

(ب) الدراسات الكمية:

1 - من الدراسات الكمية المحدودة عن تطور الأوقاف، دراسة روث رودود⁽⁴⁾، بعنوان:

(1) انظر: أضواء على الحجج الوقفية الأصلية في الأمانة العامة للأوقاف، محمد بن ناصر العجمي، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت 1416هـ (1995م).

(2) انظر: الوثائق الأصلية الكويتية الموجودة في قسم الوثائق، محمد بن إبراهيم الشيباني وبراك شجاع المطيري، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، 1415هـ (1994م).

(3) انظر: الوقف والحياة الاجتماعية في مدينة دمشق خلال العصر الأيوبي (570-658هـ/ 1174-1259م)، مبارك جازع، ص 73 و92.

(4) "Quantative Analysis of Awqaf Endowment Deeds", Roded, Ruth, The Journal of Ottoman Studies, No. IX, p.51-76.



التحليل الكمي لحجج الأوقاف: دراسة استطلاعية، وباستخدام أسلوب التحليل الكمي، حيث تم تحليل عدد 104 حجج وقفية من مصر وسوريا وفلسطين وإستانبول للفترة الزمنية من 1340م وحتى عام 1947م. وقد توصلت الدراسة إلى نتائج أولية حول عدد النساء الواقفات واتجاهات أوقافها ومصارفها ونظارها وأنواعها. ومع أهمية الدراسة حيث سيتم استخدام بعض نتائجها - كاسترشاد - في المقارنة بنتائج هذه الدراسة، إلا أن عينة البحث تعتبر محدودة مقارنة بعينة هذه الدراسة، مع تنوع مصدر الحجج الوقفية؛ كونها من أربع دول مع طول الفترة الزمنية التي زادت على 600 سنة، وأن الحجج التي تم تحليلها هي حجج مختارة ولا تمثل جميع أو غالبية الحجج، مما لا يمكن استخلاص نتائج عامة يمكن الاعتماد عليها، كما لا يمكن التعرف على العوامل المؤثرة على اتجاهات الواقفين.

2 - أما بورا اتالي، في بحثه الموسوم بـ: الأوقاف النقدية في البوسنة العثمانية (1526-1914م)، فقد قام بتحليل زمني لمستوى رؤوس الأموال، وذلك بتصنيف بيانات لعدد 198 وقفًا نقديًا لمدة 389 عامًا، وتحليل مقدار رؤوس الأموال التي تم الحصول عليها من خلال عقود الأوقاف النقدية، وتحليل المستوى الاجتماعي والاقتصادي للواقفين، بالإضافة إلى تحليلها حسب تسع فترات زمنية. وتظهر النتائج أن الأوقاف النقدية من ذوي الألقاب والرجال أكثر من غيرهم ومن النساء، مع وجود تقارب بينهم في القرن التاسع عشر الميلادي. وقد زادت أعداد الأوقاف النقدية في النصف الثاني من القرن الثامن عشر الميلادي لأسباب اقتصادية وسياسية، إلا أن قيم رؤوس الأموال استمرت في الانخفاض⁽¹⁾. كما لاحظ بورا اتالي أن الدراسات القائمة على التحليل الكمي عن الأوقاف في العهد العثماني كانت بطيئة التقدم؛ نظرًا لعدم توفر بيانات تسهم في تحليل طويل الأمد مع توضيح المعلومات الأساسية للواقفين بما فيها الخلفيات الاقتصادية والسياسية لهم⁽²⁾.

مع فريدة الدراسة إلا أنها اقتصرت على الأوقاف النقدية والتحليل الاقتصادي لها، ولم تقم بالتحليل لمكونات رئيسة في التحليل مثل نوع الوقف، ومصرف الوقف، ونوع جنس الوقف، وغيرها من المعلومات التي تم القيام بها في هذه الدراسة.

(1) "Cash Waqfs of Ottoman Bosnia, 1526-1914: A Temporal Analysis Through Capital Levels", Altay, Bora, Vakıflar Dergisi, Issue 57, p.71-72.

(2) op.cit., p.52.

سادس عشر: التعليق على الدراسات السابقة:

إن هذه الدراسة تتفق مع غيرها في غايتها العامة، وهي إبراز دور الوقف عمومًا، وفي الكويت خاصةً، وتوضيح اتجاهاته، مع التوعية به كأداة مناسبة في وقتنا الحالي إذا أحسن تطويرها، إلا أنها تختلف عن غيرها في كونها دراسة كمية ركزت على تحليل الحجج الوقفية وبيان اتجاهات تطور الوقف والعوامل المؤثرة فيها، مع توضيح التغيرات في البيئة المحيطة بها والعوامل المؤثرة فيها، حيث برزت فروقات متعددة بينها وبين الدراسات السابقة، ومن أبرزها ما يأتي:

- 1 - مع إسهام بعض هذه الدراسات في التوعية باتجاهات الوقف في الكويت في العهود السابقة، إلا أنها لم تعط صورة كاملة عن حجم الأوقاف وآثارها في المجتمع؛ نظرًا لأنها ركزت على فحص عدد محدود من الحجج الوقفية من دون القيام بالتحليل الكمي لها، بحيث يمكن التوصل من خلالها إلى استنتاجات علمية يمكن الاعتماد عليها أو المقارنة بغيرها، وبالتالي فإنه سيكون لهذه الدراسة دورٌ في تحليل الموضوع تحليلًا كميًا، شاملاً لمكوناته، محيطًا بكافة جوانب التغير والتطور فيه.
- 2 - شمول الدراسة لمعظم الحجج الوقفية المتاحة -إن لم يكن جميعها- وتحليل مكوناتها، بعكس الدراسات المنوّعة عنها التي اقتصرت على عدد محدود من الحجج الوقفية، حيث -كما تم توضيحه- إن الدراسات الكمية السابقة تعتبر نادرة، بالإضافة إلى أنها لم تركز بما فيه الكفاية على حساب المؤشرات الرئيسة لها. كما أنه مما يميز هذه الدراسة عن غيرها أنها قامت بالتحليل لأسباب التغير في المؤشرات بحسب المراحل الزمنية المختلفة ومدى ارتباط ذلك بالعوامل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها من العوامل، مما يعطي نتائج الدراسة بعدًا عمليًا أكثر من غيرها.
- 3 - تتفرد هذه الدراسة عن سواها بقيامها بتحليل كمي لعدد من المؤشرات الأساسية لمكونات الأوقاف لفهم ديناميكية تكوين الأوقاف وطبيعة العوامل البيئية المؤثرة فيها، وذلك من خلال تحليل الحجج الوقفية وقياس بياناتها واستخلاص مؤشرات، وعلى ضوء خبرة الباحث في إدارة إحدى المؤسسات الوقفية.
- 4 - إن الأوقاف في الكويت مع كونها مرتبة من حيث الزمن إلا أنه لم تتم دراستها بصورة كمية، مما يجعلنا غير قادرين على الجزم وبصورة مؤكدة بالمرحلة الزمنية لتطورها والعوامل المؤثرة فيها. ويلاحظ أن الدراسات حول الأوقاف في الكويت في العادة



غايتها هي واحدة من ثلاث: إما الوصول إلى استنتاجات عامة نابعة من دراسة عدد محدود من الحجج الوقفية، وإما استنباط بعض المعارف مثل تحليل المكونات المعمارية لدولة الكويت من خلال فحص عدد من الحجج الوقفية المختارة، وإما استخلاص نتائج محدودة بناء على انطباعات من تحليل حجة وقفية أو أكثر بقليل. وبالتالي فإن هناك حاجة إلى سد هذه الثغرة البحثية في مثل هذه الدراسات الكمية التي توضح حقائق لا لبس فيها عن اتجاهات الأوقاف في العقود السابقة. ومما يزيد الأمر أهمية أن هناك قصورًا في الدراسات الكمية في مجال تطور الأوقاف في عموم الدول والمجتمعات المسلمة وخاصة باللغة العربية، حيث تعتمد معظم الدراسات ذات الصلة على تحليل الحجج الوقفية، بصورة محدودة للوصول إلى استنتاجات عامة غير مشفوعة بأدلة علمية أو تحليلات كمية.

وكخلاصة فإن هناك جهودًا مكثفة بذلت في مجالين: أولهما: جمع الحجج الوقفية من مصادر مختلفة، وثانيهما: استخدام المنهج الوصفي في تحليل الحجج الوقفية ومكوناتها ودلالاتها. وبالطبع يمكن أن تسفر هذه الجهود عن تحديد لملامح لتوجهات الواقفين، ولكن لا يمكن التعويل عليها في الحصول على نتائج عامة مقبولة علميًا.

ومما سبق يتضح أن الدراسات الكمية وحساب المؤشرات المتعلقة بتطور الأوقاف في الكويت لا يزالان في مهدهما، مما يحفزنا على استكشاف أبعادها وضم ما تفرق منها، بحيث تؤلف بينها دراسة متخصصة تتضمن اتجاهات الوقف ومؤثراته والعوامل المؤثرة فيه.

وحيث قام الباحث بمراجعة الأبحاث السابقة والأدبيات ذات الصلة التي تناولت موضوع الدراسة باعتبارها أحد المداخل لتحليل مشكلة الدراسة، والتي أسهمت خلاصتها في اختيار عناصر الدراسة واتجاهاتها، ومع ذلك، فإنه بعد مراجعة الدراسات السابقة يلاحظ أنها لم تستوف مسائل مهمة في هذا الموضوع، مثل: التحليل الكمي لمؤشرات الأوقاف واتجاهاته، كما أنها لم تستوف بحث بعض مسائله مثل العوامل المؤثرة على تطور الأوقاف.

ومما سبق، ومع أن الدراسة الحالية تعتبر استكمالًا لما سبقها من دراسات علمية، إلا أنها انفردت باتباع أسلوب التحليل الكمي لاتجاهات الواقفين واستنباط مؤشرات لقياس تطور الأوقاف وتحليل عوامل نموها.

سابع عشر: خطة الدراسة وتقسيماتها:

لمعرفة تطور الأوقاف وتأثيرها وتأثيرها في البيئة والمجتمع المحيط بها، تم توضيح أهمية الموضوع والحوافز للقيام به، وكذلك منهج الدراسة، والدراسات السابقة في المقدمة، ثم إبراز المحاور الرئيسة للدراسة، وبيان العوامل المؤثرة علي اتجاهات الوقف، وتحليل تناميها على مر القرون، واستشراف مجالات تطويره وأهم الوسائل لتحقيق ذلك وكيفية مواجهتها، مع بيان محاور الدراسة وتوضيح مكوناتها، وإبراز محاورها المتعددة، وذلك لتحقيق غاياتها المرجوة، عبر أربعة مباحث، تسبقها مقدمة ومبحث تمهيدي، وتعقبها خاتمة، وذلك على النحو الآتي:

المقدمة.

المبحث التمهيدي: ويتضمن: الدراسات السابقة، ومشكلة الدراسة، وأهميتها، وأهدافها، ومنهجها، وخطتها.

المبحث الأول: نشأة الكويت: الظروف المحيطة بالمجتمع والدولة.

المبحث الثاني: تطور الأوقاف في الكويت، وعوامل نمائها، ومراحل العمل المؤسسي في إدارتها ومكوناتها.

المبحث الثالث: تحليل تطور الأوقاف في الفترة الزمنية من عام 1695م وحتى عام 1961م، بحسب المكونات الآتية:

1 - نسبة الأصول التي تم وقفها إلى مجموع الأصول التي يمكن وقفها، ونسبة النمو السنوي والعوامل المؤثرة فيه.

2 - تحليل الأصول الموقوفة بحسب أنواعها، والتغيرات فيها بحسب تأثير العوامل الداخلية أو الخارجية.

3 - تحليل لأنواع الأصول الموقوفة بحسب طبيعتها وموطنها وحجمها ومدى ارتباطها بالعوامل المختلفة.

4 - بيان أنواع مصارف ريع الوقف بحسب أنواعها وتأثيرها بالعوامل المختلفة.

5 - تحليل تطور الأوقاف حسب الفترات الزمنية.

6 - تحليل اتجاهات النظارة.



7 - دور القضاة والجهات الحكومية في المحافظة على الأوقاف.

8 - ملاحظات على تحليل الحجج الوقفية وتطور الأوقاف.

المبحث الرابع: استشراف التوجهات المستقبلية للأوقاف والتحديات التي تواجهها،
والحلول المقترحة لمواجهتها.

الخاتمة: تشمل النتائج التي توصلت إليها الدراسة والتوصيات المقترحة،
والدراسات المستقبلية.

المبحث الأول

نشأة الكويت: الظروف المحيطة بالمجتمع والدولة

المبحث الأول نشأة الكويت: الظروف المحيطة بالمجتمع والدولة

سنحاول في هذا المبحث استعراض -ولو بصورة مختصرة- أهم التغيرات والظروف في البيئة التي نشأت فيها الأوقاف في الكويت، للتعرف على اتجاهات تطورها، ودواعي ودوافع إنشائها، والبيئة المؤثرة على تحديد مصارفها، وطبيعة الأعيان الوقفية المتوفرة حسب الثروات الاقتصادية والموارد المالية المتاحة. فمثلاً إن تحليل تطور الأوقاف في العديد من الدول مثل البوسنة⁽¹⁾ يبرز أن هناك عوامل خارجية مؤثرة، مثل نمو التجارة وزيادة الأراضي المزروعة، التي أدت إلى تغييرات معينة في نمط تطور الأوقاف النقدية.

مع أن هناك تبايناً في تاريخ نشأة الكويت بحسب المؤلفين؛ لكن تم اختيار عام 1613م ليكون هو عام إنشاء الكويت، لكونه موافقاً لآراء معظم المؤلفين⁽²⁾، حيث تم الاستقلال عن سلطة بني خالد حكام الأحساء، كما أُتفق على سلطة آل الصباح في الحكم -من قبل السكان- دون منازع في عام 1718م، كما تم البدء بإنشاء المباني الحضرية كالمسجد وبيوت السكن حولها، ومنها بناء مسجد ابن بحر كأول وقف في عام 1107هـ (1695م)، تلاه مسجد الخليفة عام 1126هـ (1714م)، وقيل أنشئ في الفترة من عام 1757 إلى عام 1764م⁽³⁾.

(1) "Cash Waqfs of Ottoman Bosnia, 1526-1914: A Temporal Analysis Through Capital Levels", Altay, Bora, Vakıflar Dergisi, Issue 57, p.60-61.

(2) انظر: الكويت وجوداً وحدوداً: الحقائق الموضوعية والادعاءات العراقية، مركز البحوث والدراسات الكويتية، دولة الكويت، الطبعة الثالثة، 1997م، ص 8 و ص 50-51؛ والكويت تواجه الأطماع، يعقوب يوسف الغنيم، مركز البحوث والدراسات الكويتية، دولة الكويت، 1418هـ/ 1998م، ص 36-40 و 49؛ بينما بعض المؤلفين الآخرين يرون أنها أسست بتاريخ مختلف، مثل: عبد العزيز الرشيد، الذي يرى أنها أسست عام 1713م. تاريخ الكويت، عبد العزيز الرشيد، دار قرطاس، الطبعة الثالثة، الكويت، 1999م، ص 18؛ وكذلك ميمونة الصباح أنه في عام 1701م. نشأة الكويت وتطورها في القرن الثامن عشر، ميمونة خليفة العذبي الصباح، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد السادس والأربعون، السنة الثانية عشرة، أبريل 1986م (رجب 1406هـ)، ص 23؛ وكذلك علي أبا حسين الذي يرى أنها أسست عام 1716م. دراسة في تاريخ العتوب، علي أبا حسين، مجلة الوثيقة (البحرين)، العدد الأول، السنة الأولى، رمضان 1402هـ (1982م)، ص 89.

(3) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج 2، ص 27.



المطلب الأول: الأوضاع السياسية⁽¹⁾

نظرًا لموقع الكويت الجغرافي، والتنازع بين الدول الكبرى على السيطرة على منطقة الخليج العربي وتقسيم تركة الدولة العثمانية بعد ضعفها، وكذلك التغيرات في مكونات الدول الخليجية المحيطة وتزايد النزاعات في بلاد فارس ومع جيرانها وأطماع الدول الأوروبية وخاصة إنجلترا وهولندا والبرتغال وفرنسا، فقد مرت الكويت بمراحل سياسية مختلفة وتهديدات خارجية، حاولت بعض القوى والدول المجاورة استغلالها لاحتلال الكويت أو زعزعة استقرارها، مما تطلَّب بناء الجبهة الداخلية وتعميق أواصر التعاون بين الشعب والاستعداد الدفاعي وبناء أسطول بحري يستخدم لأغراض اقتصادية، وأغراض دفاعية عند الحاجة إليه. ونتيجة لما سبق، وبالإضافة إلى اتباع سياسة التوازن والحياد في الصراعات التي مارستها الكويت، مع بناء علاقات إيجابية مع الدول الكبرى المؤثرة، مثل: الدولة العثمانية وبريطانيا والشركات التجارية الأوروبية مثل شركة الهند الشرقية الإنجليزية، فقد أدَّى ذلك إلى توفر الاستقرار السياسي الذي أسهم في تحقق النمو الاقتصادي ونمو تجارة الترانزيت مع توفر حد مناسب في الاستقلالية في الحكم. وقد أسهم في ذلك ضعفُ الدول المجاورة وعدم استقرارها وتزعزع الدولة العثمانية وسلطانها وفراغ القوى في المنطقة، وحرص الشركات الأوروبية على الأمن في الخليج وحرية الملاحة لسلامة التجارة، مما أتاح الفرصة للقبائل العربية بتكوين إمارات صغيرة وسمح للمدن والموانئ الصغيرة مثل الكويت بالنمو والازدهار. وقد أدت هذه التغيرات السياسية إلى نماء دور الكويت وتحقيق الرخاء وتراكم الثروة، مما أسهم في زيادة الأوقاف من قبل أفراد المجتمع. كما أسهم اتباع نظام الشورى في إدارة الحكم واتباع سياسات اقتصادية مناسبة مع استقلالية القضاء في تشجيع الناس على الاستقرار، وبالتالي المساهمة الخيرية في سد حاجات مجتمعهم من خلال الأوقاف. وعند مقارنة حركة الوقف في مدينة دمشق في العهود الفاطمية والسلجوقية والزنكية، خلص الباحث مبارك جازع إلى أن أقلها كانت في العهد الفاطمي؛ نتيجة للاضطراب السياسي والحروب وزيادة سلطة العسكريين، فيما

(1) انظر: تاريخ الكويت الحديث (1163-1385هـ / 1750-1965م)، أحمد مصطفى أبو حاكم، ذات السلاسل، الكويت، الطبعة الأولى، 1984م؛ ودراسة في تاريخ العتوب، علي أبا حسين، مجلة الوثيقة (البحرين)، العدد الأول، ص78-107؛ ونشأة الكويت وتطورها في القرن الثامن عشر، ميمونة خليفة العذبي الصباح، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد السادس والأربعون، ص13-44؛ والكويت نشوؤها وتطورها: 1750-1871م، صبري فالح الحمدي، دار الحكمة، لندن، الطبعة الأولى، 2005م؛ وعقد الدر-فيما وقع في نجد من الحوادث في آخر القرن الثالث عشر وأول القرن الرابع عشر، إبراهيم بن صالح النجدي، الأمانة العامة للاحتفال بمرور مئة عام، الرياض، 1419هـ (1999م)، ص81-82.

زاد الوقف على المدارس في الفترة السلجوقية (468-549هـ/ 1076-1154م) في مدينة دمشق، وذلك نتيجة للاستقرار السياسي⁽¹⁾، وكذلك العهد العباسي الأخير⁽²⁾. كما لوحظ زيادة أوقاف المساجد والمدارس القرآنية في إحدى ولايات الجزائر؛ نتيجة للاستقرار السياسي فيها⁽³⁾. وبالتالي أسهم الاستقرار السياسي بحسب العوامل السابقة في تعاضم الثروات وبالتالي زيادة الوقف.

ومن تلك التغييرات السياسية باختصار ما يأتي حسب السنوات: تأسيس الكويت عام 1613م واختيار أسرة الحكم واستمرارها، احتلال الفرس للبصرة (1776-1779م) وهجرة تجارها إلى الكويت، التدخل العثماني المصري في الجزيرة العربية (1818-1839م) والاضطرابات السياسية المتولدة عنه، انحلال نظام الحكم في الجزيرة العربية وانعدام الأمن نتيجة للنزاعات المسلحة (1871-1880م)، تولي الأمير مبارك الكبير الحكم (1896-1915م) واتساع الكويت، معاهدة الحماية البريطانية للكويت عام 1899م وتوفير الاستقرار الأمني، نشوب الحرب العالمية الأولى (1914-1918م)، حيث أسهم ذلك في زيادة البضائع المصدرة إلى بلاد الشام وتركيا من خلال الكويت؛ مؤتمر العقير لترسيم الحدود مع الدول المجاورة (1922م)، حيث قلل من الأعمال الحربية وأسهم في انخفاض الهجمات من الدول المجاورة والقبائل؛ تأسيس المجلس التشريعي والأحداث المرتبطة به (1938-1939م) مما عزز المشاركة الشعبية وإنشاء المؤسسات الحكومية ومنها إدارة الأوقاف؛ صدور الأمر السامي الخاص بالأوقاف الصادر في عام 1951م، وهو عبارة عن عشر مواد قانونية تعتبر المرجع للفصل في قضايا الوقف، استقلال الكويت في عام 1961م، وتكوين الوزارات ومنها وزارة الأوقاف في عام 1962م.

المطلب الثاني: الأوضاع الاقتصادية

أسهم الموقع الجغرافي وسهولة الملاحة البحرية في بروز مكانة الكويت كمكان لتبادل البضائع والتجارة العابرة (الترانزيت)، وخاصة مع قلة الضرائب والمكوس، بعكس

(1) انظر: الوقف والحياة الاجتماعية في مدينة دمشق خلال العصر الأيوبي (570-658هـ/ 1174-1259م)، مبارك عشوي جازع، ص 69-71.

(2) انظر: وقف المرأة في العصر العباسي الأخير (575-656هـ/ 1179-1258م)، عدنان عبد الله عبيدات، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 47، العدد 4، 2020م، ص 328-330.

(3) انظر: اندثار الأوقاف في الجزائر، لعروسي محمد الأخضر، طالب حفيظة، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، المجلد 70، العدد 70، السنة 2022م، ص 378.



الحال في الموانئ القريبة مثل البصرة أو تلك على الجانب الشرقي من الخليج العربي. كما أسهم تحول الخطوط الملاحية لنقل البريد والبضائع مع افتتاح قناة السويس (1869م) من القسطنطينية إلى البصرة في التركيز على الموانئ الخليجية كنقطة انطلاق لنقل البضائع من الهند وإليها، ومن الدولة العثمانية نحو الصحراء أو العراق والشام وحلب، حيث كانت التجارة مصدر الدخل الأساسي للكويت. كما أسهم في ذلك انخفاض نسبة الضرائب الجمركية وتوفر الحرية الاقتصادية، والحصار الفارسي للبصرة (1775-1776م)، والانتقال المؤقت للوكالة الإنجليزية من البصرة إلى الكويت (1793-1795م) و(1821-1822م)⁽¹⁾، وحصار البصرة عام 1831م من قبل القبائل⁽²⁾، كما أن عدم الاستقرار السياسي والحروب في شبه الجزيرة العربية وتأثيرها على الموانئ على الخليج العربي كل ذلك أسهم في هجرة العديد من التجار إلى الكويت بمن فيهم التجار الأجانب واليهود، وتحولت الكويت إلى الملاذ الآمن لخطوط الملاحة ونقل البضائع والبريد. كما أسهم توفر السفن الكبيرة وتطور صناعتها في الكويت⁽³⁾ والموارد البشرية المدربة في تكوين أسطول من أكبر الأساطيل في الخليج العربي منذ عام 1890م، حيث أصبحت تجارة الترانزيت ونقل البضائع أحد الموارد الرئيسة لتكوين الثروات. كما أسهم في تناميها توفر مورد اقتصادي آخر وهو الغوص للبحث عن اللؤلؤ في سواحل الكويت والدول المجاورة وصولاً إلى سيلان. كما أسهم كلا الموردين السابقين في نشأة خدمات صناعة السفن والأنشطة المرتبطة بها وغيرها من الخدمات المرتبطة بالتجارة، حيث أصبحت هذه الصناعة والخدمات المرتبطة بها هي المورد الثالث، بالإضافة إلى دورها في حماية الكويت أمنياً. وهذه جميعها أسهمت في تنامي الأهمية الإستراتيجية والاقتصادية للكويت مع توفر الثروات القابلة لأن تكون وقفاً. وأهم الأحداث الاقتصادية بالإضافة إلى ما سبق ذكره في الأوضاع السياسية: الحرب العالمية الأولى، حيث أسهم الحصار المفروض على بعض الدول في نمو تجارة الترانزيت⁽⁴⁾، انتشار اللؤلؤ الصناعي في عام 1928م وكثرة العرض والغش في اللؤلؤ مما أدى إلى انحسار أحد الموارد الاقتصادية الأساسية وهو الغوص على اللؤلؤ؛ الحصار الاقتصادي على الكويت

(1) انظر: تاريخ الكويت الحديث (1163-1385هـ / 1750-1965م)، أحمد مصطفى أبو حاكم، ص 176 و222-223؛ ونشأة الكويت وتطورها في القرن الثامن عشر، ميمونة خليفة العذبي الصباح، ص 33-35؛ والكويت تواجه الأطماع، يعقوب يوسف الغنيم، مركز البحوث والدراسات الكويتية، دولة الكويت، 1418هـ / 1998م، ص 27 و59 و126.

(2) انظر: تاريخ الكويت، عبد العزيز الرشيد، ص 221.

(3) انظر: تاريخ الكويت الحديث (1163-1385هـ / 1750-1965م)، أحمد مصطفى أبو حاكم، ص 269-270.

(4) انظر: تاريخ الكويت، عبد العزيز الرشيد، ص 46-47.

نتيجة لعدم فرض الضرائب على رعايا إحدى الدول المجاورة (1923-1937م)⁽¹⁾، الكساد العظيم في العالم (1929-1939م)، اكتشاف النفط في عام 1938م، الحرب العالمية الثانية (1939-1945م)، والضعف الاقتصادي على الكويت من حيث تحجيم تجارة الترانزيت من قبل الدول المجاورة، إنتاج أول شحنة نفط في عام 1946م وتصديرها.

ولا بد من التذكير، أن توفر سياسات اقتصادية ومالية مناسبة لأوضاع المنطقة، مع استقرار الأوضاع السياسية واستتباب الأمن قد أسهم في تنامي الثروات. فمثلاً من السياسات الاقتصادية المستقرة قلّة الضرائب مقارنة بما يفرض في البلاد المجاورة مثل البصرة وبغداد، لأنه كان مطلوباً من ولاية تلك الحواضر زيادة الموارد المالية المرسلة من خلال زيادة الضرائب إلى عاصمة الدولة العثمانية، وهو أساس تعيينهم واستمرارهم. وبالتالي استفادت الكويت من التعسف في سياسات الضرائب في الدول المجاورة والتغيرات فيها، كما أسهم في دعم هذه السياسة مشاركة طبقة التجار في توجه السياسات الاقتصادية والضريرية. ومن أمثلة ذلك أن الشيخ صباح الثاني بن جابر الأول، حاكم الكويت الرابع الذي تولى الحكم عام 1276هـ (1859م)، والذي شهدت فترة حكمه اتساع التجارة ووفرة الأموال، حاول وضع رسوم على البضائع المستوردة من الخارج⁽²⁾، فلم يوافقه كبار التجار، فامتنع عن ذلك. ومع ذلك فقد خالف بعض حكام الكويت السياسة المستقرة بعدم فرض ضرائب إضافية نظراً لظروف معينة، فمثلاً في عام 1904م فرضت زكاة الزرع لأول مرة وكانت بمعدل 10 في المئة من ناتج المحاصيل الزراعية، كما فرضت ضرائب على قيمة العقار المباع أو المؤجر بلغت الثلث، وفرضت ضرائب قيمتها 5% على البضائع التي ترد إلى الكويت ثم زيدت إلى 10% وذلك لفترة قصيرة⁽³⁾، ولكن سرعان ما تم إلغاء جميع هذه الزيادات، تطبيقاً للسياسة الثابتة بعدم زيادة الضرائب تحفيزاً للتجارة.

ولعل من أهم العوامل الاقتصادية لتحول التجارة نحو ميناء الكويت أن الموانئ المجاورة كانت تفرض رسوماً مجحفة على البضائع مثل البصرة⁽⁴⁾، كما تدهورت تنافسية موانئ العقير والقطيف على ساحل الخليج العربي؛ نظراً للاضطرابات السياسية وانعدام الأمن⁽⁵⁾. وقد أسهم هذا الأمر في اهتمام الكويت ببناء السفن البحرية الكبيرة التي مكنتها من

(1) انظر: تاريخ الكويت الحديث (1163-1385هـ / 1750-1965م)، أحمد مصطفى أبو حاكم، ص 361.

(2) انظر: تاريخ الكويت، عبد العزيز الرشيد، ص 228.

(3) انظر: تاريخ الكويت، عبد العزيز الرشيد، ص 312.

(4) انظر: الكويت تواجه الأطماع، يعقوب يوسف الغنيم، ص 126.

(5) انظر: تاريخ الكويت الحديث (1163-1385هـ / 1750-1965م)، أحمد مصطفى أبو حاكم، ص 145-146 و 253-256.



الوصول إلى موانئ بعيدة خارج الخليج العربي، مثل سواحل الهند وشرق إفريقيا، بالإضافة إلى دورها في حماية حركة التجارة وحماية السفن الكويتية والدفاع عن الكويت وتحقيق الأمن القومي لها⁽¹⁾.

ويمكن مما سبق استخلاص أن الثروات ونموها في الكويت في الماضي، ينبعان من مصدرين أساسيين هما التجارة (وخاصة الترانزيت) والغوص للبحث على اللؤلؤ والتجارة فيه، وبدرجة أقل صناعة السفن وصيد الأسماك وزراعة الخضراوات، وبالتالي فإن الأعيان الموقوفة كانت هي الأصول المستخدمة في هذه الأنشطة الاقتصادية، مثل الدكان والبيت وأدوات كسب المعيشة مثل الحضرة لصيد الأسماك (كما سيتم توضيحه لاحقاً)، حيث لوحظ أنه بعد فترات زمنية -مع تطور موقع الكويت التجاري- زادت الأعيان الموقوفة وتغيرت طبيعتها إلى أصول تجارية مثل العمارة والحفيز⁽²⁾ وغيرها من الأصول المرتبطة بتوسع العمل التجاري.

المطلب الثالث: التغييرات الاجتماعية

إن الكويت -منذ نشأتها- أُسِّست ونمت على أساس موجات متعاقبة من الهجرة من الدول المجاورة ومن منطقة نجد والساحل الشرقي للخليج ومنطقة الإحساء وما جاورها والجزء الجنوبي من العراق كالבصرة والزيير. ودواعي الهجرة كانت في معظمها لطلب الرزق والبعد عن الحروب والمنازعات وانعدام الأمن، وكذلك للنجاة من الأوبئة والأمراض المعدية الفتاكة مثل الطاعون، وكذلك بعداً عن الجفاف والمجاعات المتوالية. وهذه الهجرة من أجناس شتى مع اختلاف الثقافات والعادات والطوائف قد انعكس على مصارف الوقف من حيث التركيز على المصارف الوقفية المرتبطة بالحاجات الاجتماعية مثل مساعدة الفقراء من خلال الإطعام والأضاحي. فمن أمثلة ذلك: أنه اشتد الغلاء والقحط في منطقة نجد -السعودية في بعض السنوات (1871-1873م)، وأكلت الناس الميتة وجيف الحمير، وصار الناس يأكلون الجلود البالية بعد حرقها ويدقون العظام ويأكلونها، ويأكلون الزرع والقت (الجت والبرسيم)، فأثر ذلك عليهم فتنتفخ وجوههم وأرجلهم ثم يموتون،

(1) انظر: تاريخ الكويت الحديث (1163-1385هـ / 1750-1965م)، أحمد مصطفى أبو حاكم، ص 270؛ وتاريخ الكويت، عبد العزيز الرشيد، ص 44؛ ونشأة الكويت وتطورها في القرن الثامن عشر، ميمونة خليفة العذبي الصباح، مجلة دراسات

الخليج والجزيرة العربية، العدد السادس والأربعون، ص 31.

(2) تستخدم للتعبير عن المحل التجاري وخاصة التي تباع فيه البضائع من وكيلها.

ومات خلائق كثيرة جوعاً⁽¹⁾، حيث زاد ذلك من الهجرة إلى الكويت. كما حرص البعض على الوقف الأهلي لرعاية الذرية وتوفير السكن الملائم لهم.

وقد استفادت الكويت من خبرات المهاجرين في تكوين بدايات المؤسسات الحكومية وفي تأسيس بلدية الكويت، حيث زادت الهجرة إلى الكويت حتى بلغت أوجها في الفترة (1930-1940م)⁽²⁾، مما أثار مخاوف شعبية من تغير التركيبة السكانية. وقد أسهمت هجرة بعض العوائل الثرية أو لجوؤها إلى الكويت -كونها بلدًا مستقرًا مقارنة بالأوضاع السياسية في الدول المجاورة والحروب الداخلية- في زيادة الثروات، كما أسلفنا في المبحث الأول. ومع ذلك فقد لوحظ توفر الاستقرار الاجتماعي، حيث لم تكن هجرات مكثفة من الكويت أو إليها، قد تؤثر على النسيج الاجتماعي، بل كانت هجرات طبيعية متدرجة، كما اتخذت العديد من العوائل الكويت موطناً لها، مما شجعها على وقف الأوقاف، وخاصة الأوقاف الأهلية (الذرية).

أما الأوضاع الاجتماعية فقد كان الفقر منتشرًا نظرًا لضيق الفرص المعيشية، حيث سعت البلدية مثلاً إلى جمع التبرعات لإغاثة الكويتيين نظرًا لانتشار الفقر بينهم في عام 1932م، حيث تم إنشاء صيدلية تعطي الفقير الدواء مجانًا وتأخذ من الغني قيمة هذا الدواء، كما تم تعيين طبيب⁽³⁾.

المطلب الرابع: الأوضاع الصحية

مرت الكويت بالعديد من الأزمات الصحية التي أودت بحياة العديد من السكان، حيث انخفض عدد السكان بصورة ملموسة نتيجة لذلك، ولكنه عاد إلى الارتفاع نتيجة للهجرات والتزاوج من الدول المجاورة. ومن أهم الأزمات الصحية (هي بالترتيب): الطاعون العظيم في عام 1772م حيث دمر التجارة في البصرة وانتقلت إلى الكويت نتيجة لذلك، كما هلك نتيجة لانتشار وباء الطاعون للمرة الثانية في عام 1831م معظم السكان في الكويت إلا من

(1) انظر: عقد الدرر- فيما وقع في نجد من الحوادث في آخر القرن الثالث عشر وأول القرن الرابع عشر، إبراهيم بن صالح النجدي، ص 81-86.

(2) أثارت الهجرة الإيرانية قلق المجلس التشريعي والمجلس البلدي، وتم اتخاذ إجراءات للحد منها، ومنذ ذلك اتخذ قرار من قبل المجلس البلدي بمنع الهجرة الإيرانية في 16 أغسطس 1932م، من خلال اتخاذ عدة تدابير. انظر: الحلم بكويت حديث (قصة نشأة بلدية الكويت قبل النفط (1930-1940م)، رواها: محمد صقر المعوشرجي، حررها ووثقها: بدر ناصر المطيري، مطابع الخط، الكويت، 1440هـ (2019م)، ص 71.

(3) انظر: المرجع السابق، ص 88-94.



كان في خارجها ومعظمهم من الرجال حيث خرجوا في طلب الرزق، كما لوحظ انتشار وباء الكوليرا في عام 1865م (للمرة الأولى)، وانتشار وباء الكوليرا في عام 1871م (للمرة الثانية)، وانتشار وباء الكوليرا في عام 1891م (للمرة الثالثة)، وانتشار وباء الجدري في عام 1893م (للمرة الثانية)، وانتشار وباء الإنفلونزا القاتل في عام 1918م، وانتشار مرض الجدري (للمرة الثالثة) في عام 1932م، حيث أدى ذلك إلى هلاك العديد من السكان نتيجة لذلك. ومع ذلك فإن هواء الكويت الجاف وقلة الرطوبة، مقارنة بغيرها من موانئ الخليج الرطبة، قد أسهم في التقليل من انتشار هذه الأمراض، وفي تشجيع هجرة السكان إليها وفي انتعاش الكويت تجاريًا. ومع هذه الأوبئة المتعددة، فإن الرعاية الصحية كانت متخلفة في الكويت لحين إنشاء أول مستشفى تابع للإرسالية الأمريكية في عام 1911م⁽¹⁾.

المطلب الخامس: الأزمات الطبيعية

حيث مرت الكويت والمناطق المحيطة بها بأزمات طبيعية وكوارث معيشية أثرت على اتجاهات إنشاء الأوقاف، وخاصة في طبيعة مصارفها (كما سيتم توضيحه)، ومنها: سنة القحط العظيم في نجد عام 1767م (1181هـ)، القحط المستمر الذي دام مدة ثلاث سنوات بدءًا من عام 1783م (1197هـ)، سنة الهيلق (أو سنة الجوع) عام 1285هـ / 1867م، حيث اضطر الكويتيون إلى أكل دم البهائم⁽²⁾، كما حدثت المجاعة الكبرى في الخليج والجزيرة العربية نتيجة للجفاف واستمرت عدة سنوات بدءًا من عام 1271هـ / 1888م، انتشار الجراد (سنة الدبا) وأكله الزرع وهلاك الحرث في عام 1890م، كثرة الحروب وانعدام الأمن في الجزيرة العربية في القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين الميلاديين⁽³⁾.

المطلب السادس: الدين والقيم

نظرًا لطبيعة التحديات التي واجهت المجتمع الكويتي وتغلغل تعاليم الإسلام وقيمه في نفوس أهل الكويت، فقد انعكس ذلك على تنامي الترابط الاجتماعي بينهم والحرص على التكافل الخيري. كما أن النشأة الفطرية والارتباط بالطبيعة من صحراء وبحر والتغيرات فيها

(1) انظر: تاريخ الكويت، عبد العزيز الرشيد، ص 18؛ والحلم بكويت حديث (قصة نشأة بلدية الكويت قبل النفط 1930-1940م)، رواها: محمد صقر المعوشرجي، ص 71-73.

(2) انظر: تاريخ الكويت، عبد العزيز الرشيد، ص 80.

(3) انظر: تاريخ الكويت، عبد العزيز الرشيد، ص 75-85؛ وعقد الدرر - فيما وقع في نجد من الحوادث في آخر القرن الثالث عشر وأول القرن الرابع عشر، إبراهيم بن صالح النجدي، ص 81-86.



قد غرست التدين الفطري من خلال الالتزام بالشعائر الدينية وبناء المساكن حول المساجد وحب الخير من خلال الأوقاف⁽¹⁾. كما أثرت تعاليم الدين ومنظومة القيم والأعراف السائدة على طبيعة المصارف الوقفية، حيث تم التركيز في البداية على أولويات تأسيس المساجد ثم مصرف العشيات والأضاحي كإحدى الوسائل المجتمعية لمحاربة انتشار الجوع والفقر المنتشر، وبعد ذلك حماية الذرية من خلال توفير السكن، الذي يعتبر أحد مقومات استمرار الأسرة.

والخلاصة يمكن القول: إن العوامل المؤثرة في تراكم الثروة وزيادة احتمالات تكوين الأوقاف هي ما يأتي: الاستقرار في نظام الحكم، والاستقرار السياسي والالتزام بالحياد الإيجابي في الصراعات الإقليمية والدولية، وتحول مسارات الملاحة البحرية وخطوطها لدواعٍ عديدة، والموقع الجغرافي وسهولة الملاحة البحرية في موانئ الكويت، والحرية الاقتصادية والسياسات المالية المناسبة كقلة الضرائب والانفتاح التجاري على القبائل وسكان الصحراء والدول المجاورة، وتوفر الأسطول البحري، ونمو المهارات البشرية لدى السكان.

(1) انظر: العمل التطوعي الكويتي في أربعة قرون: 1613-2018م، خالد يوسف الشطي، مركز الكويت لتوثيق العمل الخيري (فنان)، دولة الكويت، 2018م، ص 21-22.

المبحث الثاني

تطوُّر الأوقاف في الكويت، وعوامل
نمائها، ومراحل العمل المؤسسي في
إدارتها ومكوناتها



المبحث الثاني تطوُّر الأوقاف في الكويت، وعوامل نمائها، ومراحل العمل المؤسسي في إدارتها ومكوناتها

سيكون في هذا المبحث تحليل مبسط للعديد من المعلومات والحقائق اللازمة لفهم تطور الأوقاف في الكويت كمقدمة لما بعده من مباحث، وهي تتعلق بالتطور التاريخي لها وعوامل نمائها وبداية العمل المؤسسي، وذلك كتمهيد وتوطئة لفهم كيفية تطور الأوقاف في الكويت.

المطلب الأول: التطور التاريخي للأوقاف في الكويت

تعتبر المساجد - كأصل وقفي - من أقدم الأوقاف في الكويت، حيث بُني أول مسجد وهو مسجد ابن بحر، الذي يرجع تاريخ إنشائه إلى حوالي عام 1107هـ (1695م)، ثم توالى بناء المساجد حيث بنى حكام الكويت والعوائل معهم مثل آل خليفة (حكام البحرين لاحقاً) مسجد الخليفة، كما أن هناك وقفية من النخل في القطيف موقوفة على مسجد الخليفة، وهي مؤرخة في عام 1888م وإن كانت الوقفية أقدم من هذا التاريخ⁽¹⁾. أما بحسب سجلات الملكية أو سجل العطاء فإن تاريخ أول وقف موثق هو عام 1811م⁽²⁾، كما هو وارد في السجلات الرسمية.

المطلب الثاني: عوامل انتشار الأوقاف

هناك العديد من العوامل التي أسهمت في إنشاء الأوقاف، بالإضافة إلى تكوين الثروات ونموها، والتي من أهمها وباختصار ما يأتي:

- 1 - رسوخ القيم الدينية وحب العطاء في المجتمع الكويتي: نظراً للطبيعة المحافظة للمجتمع والنشأة الفطرية على التدين الخالص، وغلبة القيم العربية من إكرام الضيف وإطعام الطعام، وغيرها من العادات التي تحث على العطاء ونفع الآخرين.
- 2 - تنامي الثروات ووجود الموارد المالية: بما في ذلك الأصول القابلة للوقف، سواء أكانت حيازتها من خلال الكسب أم الإرث أم الهبة من الحكام أو الأقارب.

(1) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج2، ص27.

(2) أورد الباحث باسم اللوغاني وثيقة وقف تعود إلى سلمان بن صقر الطبري العازمي، حيث وقف بيتاً على الذرية، وعمل خيرات من أضحى وحج وذلك في عام 1808م، علماً بأنها غير موثقة لدى أحد القضاة (جريدة الجريدة، 22 مارس 2019م).



3 - المحن التي مرت على المجتمع والتعاطف الوجداني معها: كما أسلفنا مرت على المجتمع الكويتي والمجتمعات حوله محن طبيعية حادة، مثل الجفاف ونقص الثمرات والمجاعة وشدة الفقر، مما جعل العديد من المقتدرين يستجيبون لسدها والقضاء عليها من خلال الأوقاف. ويؤكد هذا أن جزءاً ملموساً من الأوقاف قد ركزت على مصارف معينة مرتبطة بهذه المحن مثل مصرف الإطعام (كما سيتم توضيحه لاحقاً).

4 - السهولة في تكوين الأوقاف والحرية في إدارتها: حيث شجع ذلك على إنشائها كون وقفها يتطلب فقط تحديد أركان الوقف وشروطه، وإصدار حجة وقفية من قبل القاضي، وأحياناً كان يُكفَى بالشهرة، مع عدم تدخل الدولة وحرية الواقفين ومن يוכלونهم في إدارة أوقافهم.

والحرية في إدارة الأوقاف تعتبر سلاحاً ذا حدين، فالحرية تشجيع للواقفين في توجيه مصارف الوقف ومن يكون مسؤولاً عن إدارته مع عدم تدخل الدولة، مما أسهم في زيادة الأوقاف مع إشرافهم بأنفسهم على توزيع ريعها وملاحظة آثار تقسيمها على الأقارب وذوي الأرحام، هذا في جانب؛ أما في جانب آخر، فإن الحرية المطلقة للأفراد في إدارة أوقافهم مع غياب إجراءات الرقابة وضعف الحوكمة، قد أسهمت في ضياع العديد من الأوقاف أو الاستيلاء عليها (كما سيتم توضيحه لاحقاً).

5 - الاهتمام بتوثيق الأوقاف: وذلك بإصدار حجج وقفية واضحة والمحافظة عليها لدى قضاة الكويت، حيث تلاحظ الدقة في صياغة نصوصها مع اختصارها، واكتمال أركان الوقف فيها، حيث وثقت وحُفظت في سجلات خاصة (أطلق عليها الوثائق العدسانية) أدت إلى المحافظة عليها في حال المنازعة قضائياً مع الآخرين. وقد أدت هذه الممارسات القضائية الحميدة إلى تنامي قناعة الناس بجدوى الأوقاف وتشجيعهم نحو إنشائها بمعدلات مضطردة.

المطلب الثالث: العمل المؤسسي

إن الاهتمام بالعمل المؤسسي لإدارة الأوقاف لم ينشأ إلا بعد زيادتها وتناميها، وخاصة تلك الموقوفة على المساجد مع تقصير بعض النظر عليها في واجباتهم نحوها، وخاصة التعمير والصيانة أو عدم قدرة الأئمة والمؤذنين على إدارتها وصيانتها والتكفل بنفقاتها؛ مما تطلب تدخل الحاكم واقتراح وجود كيان مؤسسي لإدارتها بما يحقق المصلحة العامة، حيث أسست إدارة الأوقاف، وأصبحت مسؤولة عن جميع الأوقاف التي ليس لها ناظر



أو أهمليها نظارها ولم ينهضوا بمسؤولياتهم نحوها. وقد يكون من دوافع تأسيسها نجاح تأسيس الكيانات المؤسسية الأخرى الشبيهة بها والمسؤولة عن تقديم الخدمات، مثل البلدية (أُسِّست في عام 1930م) وإدارة الأيتام (أُسِّست في عام 1938م).

وأصبحت دائرة الأوقاف مسؤولة عن الإشراف على الأوقاف والمساجد في عام 1949م⁽¹⁾، حيث أصبح لها مجلس إدارة من الأهالي في عام 1949م، التي استمر العمل بها حتى عام 1962م، حيث أُسِّست وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية كإحدى الوزارات في أول حكومة بعد الاستقلال نظرًا لأهميتها. ومع التباين في الآراء حول مدى قيام الوزارة بالأدوار المنوطة بها في تطوير الأوقاف وعمارتها أو صرف ريعها، حيث وُصفت إدارتها بالبطء الحكومي؛ مما أدى إلى قلة الوقف من قِبَل أهل الخير، والحرص على إدارة الأوقاف بأنفسهم بدلًا من تسليمها إلى الدولة. كما يلاحظ اختفاء دور الأهالي في الإشراف والرقابة، من خلال وجودهم أو انتخابهم في مجالس الأوقاف كما كان في السابق، حيث تم إلغاء دورهم وأصبحت تدار مباشرة من قبل موظفين حكوميين. وفي عام 1993م وسعيًا نحو تطوير العمل الوقفي في دولة الكويت، وتوفير الاستقلالية في العمل والمرونة في التنفيذ، وتعبئة موارد إضافية لصالح المجتمع، أُسِّست الأمانة العامة للأوقاف بمرسوم أميري رقم 257 لعام 1993م واعتبارها هيئة حكومية، لغرض استثمار الأوقاف وصرف ريعها مع إضافة الأهالي إلى مجلس الإدارة. ومما يدل على الاهتمام الرسمي بالأوقاف أن الأمر السامي بتنظيم الأوقاف الذي صدر في عام 1951م، يعتبر من أوائل القوانين التي عُيّنت بتنظيم الأوقاف في الدول العربية. كما يؤكد ذلك وجود نسبة مناسبة من الأوقاف تمت المحافظة عليها وتأكيد ملكيتها من خلال دفاع الجهة الحكومية المختصة عنها، حيث استطاعت الحصول على حكم محكمة لعدد 45 وقفًا وإثبات ملكية لعدد 30 وقفًا آخر (كما هو واضح من الجدول رقم 2 أدناه)، التي بلغ مجموعها 75 وقفًا من مجموع الأوقاف في هذه الدراسة، أو ما نسبته 9.9%، والتي حُوِّظ عليها من خلال وجود جهة حكومية فاعلة. وعند المقارنة

(1) ذكرت مريم أحمد علي الكندري، في كتابها: الأمر السامي بتطبيق أحكام شرعية خاصة بالأوقاف (دراسة مقارنة مع تطبيق ما تقوم به الأمانة العامة للأوقاف)، سلسلة الرسائل الجامعية (20) - ماجستير، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1437هـ/ 2016م، ص 21- أنها أُسِّست في عام 1921م، وقد يكون تأسيسها متأخرًا عن ذلك. وهذا ما تم اختياره في هذا الدراسة، حيث ورد في الوثائق الرسمية أن الدائرة أُسِّست في عام 1949م، كما سئل الشيخ محمد بن جراح، علماء السعودية عن تأسيس هذه الدائرة في عام 1949م. المرجع: محمد بن سليمان آل جراح: عالم الكويت وفقهها وفرضيها: سيرته ومراسلاته وآثاره العلمية، وليد عبد الله المنيس، ص 98 و 144.



بنسبة القضايا المتداولة في المحاكم في الجزائر حول الأوقاف حتى عام 2013م، فقد بلغت 595 قضية، حكم فيها للأوقاف ما نسبته 38.3%، فيما خسرت 17.3% من القضايا، في حين لا يزال باقيها متداولاً في درجات القضاء⁽¹⁾.

العدد	الجهود المبذولة من الجهات الرسمية لملكية الأوقاف من خلال
45	1 - حكم محكمة
30	2 - إثبات ملكية
75	المجموع
9.9%	النسبة من إجمالي الأوقاف والبالغ عددها 756 وقفاً

جدول رقم (2) يوضح العقارات التي سُجّلت كأوقاف من خلال القضايا المرفوعة في المحاكم أو ادعاءات الملكية.

(1) انظر: اندثار الأوقاف في الجزائر، لعروسي محمد الأخضر، طالب حفيظة، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، العدد 70، ص 397.

المبحث الثالث

تحليل تطوُّر الأوقاف في الفترة
الزمنية من عام 1695م
وحتى عام 1961م

المبحث الثالث

تحليل تطوُّر الأوقاف في الفترة الزمنية من عام 1695م وحتى عام 1961م

كما تم توضيحه في التمهيد، فإن الدراسات الكمية لتحليل تطور الأوقاف لم تحظَ بالنصيب المناسب من الدراسات العلمية عن الوقف. ونظرًا للنقص في هذه الدراسات المتخصصة، فسيتم في هذا المبحث استنباط بعض المؤشرات أو حسابها، التي تدل على تطور الأوقاف في الكويت مع مقارنتها بما توصلت إليه بعض الدراسات العلمية المشابهة إذا توفرت.

المطلب الأول: نسبة الأصول التي تم وقفها من مجموع الأصول التي يمكن وقفها ونسبة النمو السنوي والعوامل المؤثرة فيه

من المؤشرات على وعي المجتمع بحاجاته وتنامي حب العطاء له، مؤشران يتم استحداثهما لأول مرة (حسب اطلاع الباحث)، الأول هو: نسبة الأوقاف إلى مجموع الملكيات العقارية، والثاني هو: نسبة النمو السنوي للأوقاف. وفي حساب الأصول الموقوفة فقد تم إدراج الأثلاث ضمن الأوقاف لأن مآلها في النهاية اعتبارها وقفًا كما هي الممارسة لدى القضاة والمحاكم وكذلك سجل العطاء، وهي وصية بالثلث كما ذكر المعيار الشرعي: إذا علق الواقف الوقف بموته فيكون وصية، فلا ينفذ بعد موته إلا في ثلث تركته، ويجوز له الرجوع فيه⁽¹⁾. كما أنها -في العادة- مكونة من عقار أو جزء من عقار في حالة الكويت، لأن ذلك كان غالب ثروات البلد، كما سيتم توضيحه في تصنيف الأصول، حيث إن معظمها أصول عقارية. ولضمان الدقة، فلم يتم حساب القسائم المملوكة للدولة وخاصة بلدية الكويت، لأنه من غير الوارد وقفها، من باب الإيرصاد.

الفرع الأول: نسبة الأصول التي تم وقفها من مجموع الأصول التي يمكن وقفها:

بما أن جُل الثروات كانت عقارية، وخاصة في محيط مدينة الكويت، فإن حساب ما تم وقفه إلى مجموع الأصول المتاحة للوقف يتطلب توفر معلومات عن عدد الأوقاف في جانب المقام، وعدد الملكيات العقارية في جانب البسط. وكما تم توضيحه آنفًا، فإنه مع

(1) انظر: المعيار الشرعي المعدل للوقف رقم 60، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوبي)، شركة إدارة استثمار المستقبل المحدودة، الرياض، 1441هـ (2020م)، بند 4 / 1 / 2.



توفر إحصائيات عن الأوقاف في الكويت إلا أنها تعبر فقط عن الأوقاف التي تحت نظارة الأمانة. هذا في جانب المقام من العملية الحسابية، أما في جانب البسط وهو المقسوم عليه، فلم تتوفر بيانات عن الملكيات العقارية إلا بعد صدور كتب معالم الكويت، حيث أمكن حساب عدد الملكيات العقارية من خلال حصرها من سجلات الملكية.

ولا بد من التوضيح، إن هذه النسبة قد تم تطبيقها فقط على الأوقاف التي تم حصرها من كتب معالم الكويت، وهي تمثل ما نسبته 62% من إجمالي الأوقاف التي تم حصرها (جدول رقم 3)، وذلك نظراً لعدم توفر حصر لجميع العقارات التي يمكن وقفها في المراجع الأخرى، بعكس كتاب معالم الكويت الذي احتوى على حصر لجميع العقارات فيما تم إصداره من الأجزاء الستة لهذا الكتاب.

المرجع من كتاب معالم الكويت	عدد الأحياء	إجمالي عدد العقارات التي يمكن وقفها	إجمالي عدد العقارات التي تم وقفها	نسبة العقارات التي تم وقفها إلى إجمالي العقارات
الجزء الأول	6	322	81	25.2%
الجزء الثاني	3	347	51	14.7%
الجزء الثالث	6	489	136	27.8%
الجزء الرابع	6	600	75	12.5%
الجزء الخامس	3	352	72	20.5%
الجزء السادس	3	261	54	20.7%
الإجمالي	27	2371	469	19.8% ⁽¹⁾

جدول رقم (3): يوضح نسبة الأصول التي تم وقفها إلى مجموع الأصول التي يمكن وقفها.

وسعيًا نحو المقارنة مع دراسات مشابهة توضح نسبة ما تم وقفه، لم يعثر الباحث -بحسب اطلاعه- على دراسات حول ذلك؛ وذلك نظرًا لنقص المعلومات وعدم توفرها

(1) لحساب النسبة المئوية، تمت قسمة إجمالي عدد العقارات التي تم وقفها على إجمالي عدد العقارات التي يمكن وقفها، ثم نضرب النتيجة في 100.

حول عدد الأوقاف أو حجم الملكيات العقارية في مناطق الوقف أو كليهما. وقد تكون نسبة ما تم وقفه أكثر دقة لو توفرت حجم الملكية العقارية من حيث المساحة، سواء أكان ذلك للأصول الموقوفة أم مجموع الملكيات العقارية، ولكن لعدم توفر المعلومات عن كليهما، لم يتم التمكن من حسابهما.

ويظهر جدول رقم (3) أن هناك تفاوتاً بين نسبة الوقف ما بين الأجزاء الستة، حيث بلغت النسبة أعلاه في الجزء الثالث 27.8%، فيما بلغت أدناه في الجزء الرابع النسبة 12.5%. وبعد التدقيق أكثر في طبيعة كل حي وتكوينه، لوحظ أن الجزء الثالث هو عبارة عن جزء من القسم التجاري من المدينة، حيث تتوفر العديد من الدكاكين أو المحلات التجارية بمساحات صغيرة، مما يسهل وقفها مع توفر إيرادات متولدة منها إذا تم تأجيرها، وهو غاية الوقف، بعكس البيوت التي تمثل الغالبية العظمى في المناطق السكنية في الجزء الرابع والتي ليس من السهل تأجيرها. وقد تكون هناك أسباب أخرى، يمكن تحديدها والتعرف عليها، عند توفر معلومات أكثر عن تكوين كل حي في كل جزء.

ومن الدروس المستفادة ارتفاع نسبة الوقف التي بلغت خمس إجمالي الأملاك العقارية أو 19.8%، مع قصر مدة الدراسة ومحدودية الموارد الاقتصادية. وعند محاولة المقارنة مع دراسات أخرى عن الحواضر الإسلامية لم نجد دراسة مشابهة يمكن المقارنة معها. ومن الدروس المستفادة أيضاً أن المجتمع الكويتي لا يزال بحاجة إلى استمرار التوعية بأهمية الوقف، بما يزيد من الموارد الوقفية المنشودة ويسهم في زيادة الأوقاف.

والخلاصة: إن حب الخير والعطاء قد ترسخ في المجتمع الكويتي على مر العصور من خلال آلية الوقف؛ نظراً لارتفاع نسبة الوقف من مجموع الأملاك، مع الحاجة إلى مزيد من بذل الجهد لزيادة الموارد الموجهة إلى الوقف من خلال وسائل عديدة سيتم تفصيلها لاحقاً.

الفرع الثاني: نسبة النمو السنوي للأوقاف منذ عام 1821م وحتى عام 1961م:

إن من المؤشرات التي توضح مدى التطور في أي مجال من المجالات، وخاصة المجالات الاقتصادية، معدل النمو السنوي. ومعدل النمو السنوي للأوقاف هو مؤشر لم يتم قياسه من قبل (بحسب اطلاع الباحث)، مع فائدته في بيان استمرار الخيرية في المجتمع ومدى الديمومة في تكوين الأوقاف. ونظراً لأهمية الأمر، فقد تمت محاولة حساب نسبة النمو السنوي للأوقاف منذ عام 1821م وحتى عام 1961م في الكويت، التي تشمل جميع الأوقاف التي تم حصرها في هذه الدراسة والبالغة 756 وقفاً، وذلك حسب جدول رقم (4).



السنة	عدد الأوقاف
1821م	13
1961م	743 ⁽¹⁾
عدد السنوات	134
النمو السنوي ⁽²⁾	3.07%

جدول رقم (4): يوضح نسبة النمو السنوي للأوقاف منذ عام 1821م وحتى عام 1961م

ويوضح جدول رقم (4) أن نسبة النمو السنوي للأوقاف منذ عام 1821م وحتى عام 1961م قد بلغت 3.07%، وهي نسبة قليلة، وهناك حاجة إلى زيادتها من خلال إجراءات وتدابير وحوافز معينة، التي ستكون موضوع المبحث الرابع، حول استشراف التوجهات المستقبلية للأوقاف ومواجهة تحديات تطويرها، والحلول المقترحة لمواجهتها. ونظرًا لعدم قياس نسبة النمو السنوي للأوقاف في دراسات مشابهة، لم يتسنّ المقارنة مع غيرها من المجتمعات. وقد يكون السبب في قلة تنامي الأوقاف هو ضعف الحالة الاقتصادية في الكويت قبيل اكتشاف النفط وعدم توفر ثروات وأصول يمكن وقفها، مع ضعف الحالة المعيشية. وقد يكون من الدراسات التي يمكن التطلع إليها في المستقبل، دراسة قياس النمو السنوي للأوقاف في السنوات التي تلت اكتشاف النفط وتنامي الثروات نتيجة لذلك، للتعرف على دور عامل توفر الثروات في زيادة الوقف.

المطلب الثاني: تحليل الأوقاف بحسب أنواعها، والتغيرات فيها بحسب تأثير العوامل الداخلية أو الخارجية

إن تحليل الأوقاف بحسب أنواعها الأربعة يوضح لنا اتجاهات الوقف في المجتمع الكويتي ومدى تأثيرها بالعوامل المختلفة. وفي العادة تنقسم الأوقاف إلى ثلاثة أنواع، وهي وقف خيري وأهلي ومشترك، حيث جرت العادة أن تعتبر المساجد ضمن الأوقاف الخيرية. ولكن في هذه الدراسة أُستُرشد بتصنيف سجل العطاء، حيث ذكرت المساجد

(1) ناتج عدد الأوقاف هو 756 ناقصًا الأوقاف في عام 1821م والبالغة 13 وقفًا.

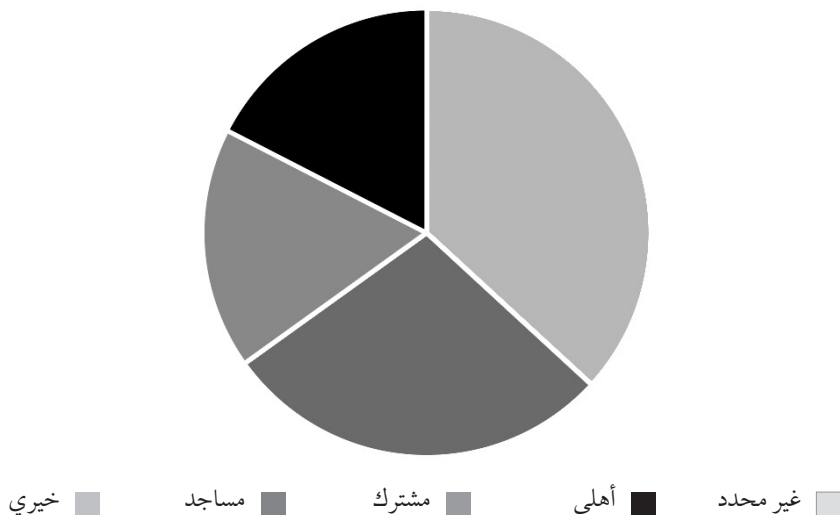
(2) معادلة معدل النمو السنوي المركب (CAGR) لحسابها، وذلك بقسمة الأوقاف في نهاية الفترة على عددها في بداية الفترة، مرفوعة إلى قوة مقلوب عدد السنوات، ثم تم طرح 1.

كعنصر منفصل عن الأقسام الثلاثة (الخيرى والأهلى والمشارك). ويكتسب الأمر أهمية؛ نظراً لكثرة أوقاف المساجد - في حالة الكويت - كونها عنصراً أساسياً في الحياة الاجتماعية فيها، ولذلك فقد تم إفرادها كعنصر منفصل، حيث يتضمن جدول رقم (5) تحليل الأوقاف بحسب أنواعها الأربعة المنوه عنها سابقاً.

النوع	عدد الأوقاف	النسبة
خيرى	266	35.1%
مساجد	204	27%
مشارك	126	16.7%
أهلى	126	16.7%
غير محدد	34	4.5%
المجموع	756	100%

جدول رقم (5): تحليل الأوقاف بحسب أنواعها

تحليل الأوقاف بحسب أنواعها



شكل رقم (2): تحليل الأوقاف بحسب أنواعها



يظهر التحليل أن اتجاهات الوقف لدى الكويتيين هي نحو الأوقاف الخيرية في الدرجة الأولى، التي حازت على أعلى النسب وهي نسبة 35.1% أو ما مجموعه 266 وقفًا، والتي تشمل جميع أعمال البر والخير، بحيث تكون مصارفه مرتبطة بحاجات كل مجتمع بحسب أحواله وزمانه. فمثلاً فقد لوحظ أن عددًا كبيرًا من الأوقاف الخيرية (كما سيتم توضيحه بمزيد من التفصيل في المطلب الرابع في المبحث الثالث لاحقًا) كانت تتضمن الأوصياء والإطعام أو العشيات، نظرًا لانتشار الفقر وتوالي المجاعات. وعند المقارنة مع دراسات مشابهة فقد خلصت الباحثة روث رودد في دراستها عن الأوقاف في سوريا ومصر وفلسطين وإستانبول وتركيا للفترة (1340-1947م)، إلى تحليل لنوع الأوقاف؛ وهو أنه كان منها 55% وقف خيري (وتشمل المساجد)، و25% وقف أهلي، و14% وقف مشترك⁽¹⁾.

أما الأوقاف التي جاءت في المرتبة الثانية من حيث أنواع الأوقاف، فهي المساجد، حيث بلغ عددها 204 أوقافٍ وبلغت نسبتها 27%. ولعل كثرة الأوقاف على المساجد، تنبع من أن المسجد كان هو المركز الحضري الذي تدور في فلكه جميع الحاجات في المجتمع الكويتي البسيط، وبالتالي فإن جميع البيوت والأحياء كانت تنشأ حولها، مما جعل لها أهمية بالغة في قلوب السكان، وخاصة مع تنامي منافعها لهم وطبيعة التدين السائدة في المجتمع ولعدم قدرة الدولة على الصرف عليها. ولضمان استمرار عطائها فقد كان لبعض المساجد أهمية خاصة لدى الذين يعيشون حولها، حيث وقفوا لها بيوتهم المحيطة بها، ومنها مسجد العدساني، حيث كانت أوقافه كثيرة لكونه كان من أكبر مساجد الكويت في ذلك الوقت، ويليه في ذلك مسجد السوق، ومسجد هلال الذي وُقفت عليه حوانيت وبيوت عديدة⁽²⁾.

وأما الأوقاف التي جاءت في المرتبة الثالثة، فهي كل من: الأوقاف المشتركة بين الخيري والأهلي، وكذلك الأوقاف الأهلية، التي بلغ عدد كل منها 126 وقفًا أو بنسبة 16.7%. وعند المقارنة مع دراسات مشابهة نجد أن نسبة الأوقاف المشتركة قريبة من نسبة الأوقاف المشتركة في سوريا ومصر وفلسطين وإستانبول وتركيا للفترة (1340-1947م)، التي بلغت 14%⁽³⁾.

(1) "Quantative Analysis of Awqaf Endowment Deeds", Roded, Ruth, The Journal of Ottoman Studies, No. IX, p.62.

(2) انظر: تاريخ الكويت، عبد العزيز الرشيد، ص 26-27.

(3) "Quantative Analysis of Awqaf Endowment Deeds", Roded, Ruth, The Journal of Ottoman Studies, No. IX, p.62.

أما الأوقاف الأهلية (أو الذرية)، فقد لوحظ أن الأوقاف الأهلية تنص في العادة على عدة أمور:

- 1 - تحديد المستفيدين من عوائد الوقف.
- 2 - تحديد مَنْ لهم حق السكن والتمتع بمزايا الوقف بمن فيهم المرأة سواء أكانت متزوجة أم غير متزوجة.
- 3 - الالتزامات على مَنْ يستخدم الوقف من حيث الصيانة والتعمير وغيرها.

وعند المقارنة مع دراسات مشابهة، خلصت الباحثة روث رودد في دراستها عن الأوقاف في سوريا ومصر وفلسطين وإستانبول وتركيا للفترة (1340-1947م) إلى أن 25% منها كانت أوقافاً أهلية⁽¹⁾، في حين يتضح في دراسة عن الأوقاف النقدية في البوسنة العثمانية أن 40% منها هي أوقاف أهلية⁽²⁾. ولعل السبب الرئيس في تدني الأوقاف الأهلية في الكويت مقارنة بالدراسات الأخرى أن معظم دواعي الوقف الأهلي من نتائج الدراسات السابقة هي بغرض حماية الملكيات الكبيرة للعائلة، وهذا غير منطبق في حالة الكويت.

ومن أكثر دواعي الأوقاف الأهلية لدى الكويتيين الخشية من الاستيلاء على منزل العائلة، عند عجز رب العائلة عن سداد ديونه، وخاصة أن معظم تعاملات الطبقة العاملة قائمة على الاستدانة؛ نتيجة لغيابهم فترة طويلة عن أسرهم، في رحلات السفر التجارية أو في البحث عن اللؤلؤ. فمن الأمثلة على ذلك -كما يدل أيضاً على التراحم في المجتمع- أن محمد بن زريان توفي وهو مدين لنوخذة الغوص مهلهل الخالد وإخوانه، فأصبح البيت ملكاً لهم سداداً للدين في عام 1940م، لكنهم أذنوا لابنة المتوفى أن تسكن في البيت، هي وأولادها ما تناسلوا ومدة حياتهم، وبعد ذلك قاموا بوهب البيت لهم⁽³⁾. ولذلك لوحظ كثرة وقف البيت على الذرية، وخاصة من الطبقة العاملة مثل الغاصة أو أصحاب المهن؛ خشية على عائلتهم من التشرّد، في حال عدم قدرتهم على رد ديونهم. وهذا يتفق مع ما ذُكر عن بعض الواقفين في العهد العثماني، من العتقاء والشريحة الوسطى، حيث كانت معظم أوقافهم على النفس والذرية⁽⁴⁾.

(1) Op.cit, p.62

(2) "Cash Waqfs of Ottoman Bosnia, 1526-1914: A Temporal Analysis Through Capital Levels", Altay, Bora, Issue 57, p.63.

(3) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج4، ص151.

(4) انظر: الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في العصر العثماني، محمد عفيفي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1991م، ص205 و228.



كما لوحظ في مجتمعات أخرى أن معظم أوقاف الرجال الكبيرة هي أوقاف أهلية، بغرض حماية ملكيات العائلة أو ثروتها⁽¹⁾، وهذا لا ينطبق على حالة الكويت لقلة الثروات. وبعبارة أخرى، ما ذهب إليه العديد من المؤلفين، من كون هدف الوقف الأهلي المحافظة على ملكية العائلة وثروتها والخوف من المصادرة أو التفتت⁽²⁾، فإنه في حالة الكويت لم يلاحظ هذا الأمر، إنما كان الغاية هي توفير السكن والاستقرار الاجتماعي والتماسك العائلي أو توفير مورد مالي. وهذا يتفق مع ما ذهب إليه بعض الباحثين⁽³⁾، من عدم اعتبار الوقف الأهلي هو وسيلة للهروب من نظام الإرث، كما هو الحال في اتجاه بعض تشريعات الدول وبعض ممارسات المسلمين، حيث إن معظم المسلمين لا يرون ذلك ولا يمارسونه.

كما لوحظت زيادة حركة الأوقاف، وخاصة الأهلية منها - في العهود السابقة - عند اضطراب النظام السياسي وخشية كثرة المصادرات والتعسف من الحكام وأعيانهم، حيث كثرت الأوقاف في عهد المماليك؛ خشية من مصادرة الحاكم الحالي لأموال من سبقوه من السلاطين بما يحرم ذريته أيضًا، فكثرت الأوقاف المشتركة بغرض توفير دخل مناسب لذرية الحاكم بعد وفاته، حيث لم يلاحظ ذلك في حالة الكويت. ويؤكد ذلك أن التركيز على الوقف على الذرية في حالة الكويت نابع من الإحساس بالحرص على الترابط الأسري، وأن البيت هو حماية للأسرة من الضياع، وذلك من أجل التكافل العائلي؛ حيث كانت الأسرة الكويتية الممتدة (الأجداد والأولاد والأحفاد) جميعهم يعيشون في بيت واحد. وهذا مشابه لمضمون دراسات أخرى، حيث ذكرت مرغريت ميرودز، في دراستها عن الأوقاف والمرأة إعادة النظر: مثال مدينة حلب (1770-1840م)، أن الدافع نحو تزايد الأوقاف في حلب هو الرغبة في توفير دخل منتظم لأفراد الأسرة أو توفير السكن للملائم لهم⁽⁴⁾.

الخلاصة: إن العوامل المختلفة التي سبق بيانها أسهمت في تكوين الأوقاف بحسب نسبها، من حيث التركيز على الأوقاف الخيرية؛ نظرًا للمعاناة في الحاجات المجتمعية والمعيشية وانتشار الجوع والفقر، يليها الأوقاف على المساجد لدورها في توفير الخدمات

(1) "Women and Waqf Revisited: the case of Aleppo, 1770-1840", Meriwether, Margaret, p. 135.

(2) "Cash Waqfs of Ottoman Bosnia, 1526-1914: A Temporal Analysis Through Capital Levels", Altay, Bora, Vakıflar Dergisi, Issue 57, p.56.

(3) "The Role of Legal Doctrine in the Decline of the Islamic Waqf: A Comparison with the Trust", Schoenblum, Jeffrey A, Vanderbilt Journal of Transnational Law, Vol.32 (1999), P. 1201-1203.

(4) "Women and Waqf Revisited: the case of Aleppo, 1770-1840", Meriwether, Margaret, p. 135.

الروحية والدينية والاجتماعية، يليها الأوقاف المشتركة والأوقاف الأهلية؛ كونها توفر حماية للأسرة مع تحقيق الترابط الاجتماعي.

المطلب الثالث: تحليل لأنواع الأصول الموقوفة بحسب طبيعتها وموطنها وحجمها ومدى ارتباطها بالعوامل المختلفة

كما تم توضيحه في المبحث الأول، فإن طبيعة الثروات في المجتمع الكويتي تنبع من موردين لا ثالث لهما، هما التجارة والغوص على اللؤلؤ والخدمات المرتبطة بهما، وبدرجة أقل بكثير صيد الأسماك وزراعة الخضراوات وبناء السفن وصناعات المهن، وبالتالي فإن الأعيان الموقوفة كانت من جنس الأصول المستخدمة في الأنشطة الاقتصادية مثل الدكان والبيت، وكذلك أدوات كسب المعيشة مثل الحضرة⁽¹⁾ (مصائد الأسماك)، حيث لوحظ أنه بعد فترات زمنية وتطور موقع الكويت التجاري، وزيادة الأعيان الموقوفة وتغير طبيعتها إلى عمارة وحفيز وغيرها من الأصول المرتبطة بالتوسع في العمل التجاري ونماء الموارد الاقتصادية. وبالتالي فإن الأصول الموقوفة نبعت من البيئة المحلية، ولم يتم وقف أصول كالأراضي الزراعية مشابه لما وُقف في غيرها من المدن الإسلامية نظراً لقلة خصوبة الأرض، كما لوحظ قلة الأصول المنقولة؛ نظراً لعدم توفرها أو قلتها أو نتيجة للمذهب الفقهي السائد. أما الأثاث الخيرية، فإن أكثرها كان عبارة عن أصول عقارية. وللتعرف على الأصول المستخدمة في الوقف أو استثمارها، فسيتم في الفقرات القادمة تحليل توزيع الأوقاف بحسب طبيعة أصولها: (مثل بيت، أكثر من بيت، دكان، أكثر من دكان، حفيز،... إلخ)، كما سيُحلّل توزيع الأوقاف حسب حجمها.

الفرع الأول: تحليل توزيع الأوقاف بحسب طبيعة الأصل الموقوف:

وتحليل توزيع الأوقاف بحسب طبيعة الأصل الموقوف يوضح طبيعة الثروات وتركيب الاقتصاد المحلي، حيث يوضح جدول رقم (6) عدد الأوقاف بحسب طبيعة الأصل الموقوف لأكثر من ثمانية أصول موقوفة.

(1) تبنى الحضرة من خلال استخدام منتجات محلية من جذوع النخل وتصمم على شكل معين، بحيث تدخل إليها الأسماك وقت المد ولا تستطع الخروج منها وقت الجزر، وتنصب على شواطئ البحر، وهي منتشرة في سواحل الخليج العربي.



طبيعة الأصل الموقوف	العدد	النسبة
بيت	421	55.7%
دكان / حفيز من 1-2	144	19%
ثلث خيرى	58	7.7%
دكان من 3-6	26	3.4%
أرض	20	2.6%
مزرعة/ عمارة/ مخزن	20	2.6%
أكثر من بيت	14	1.9%
حضرة	13	1.8%
المجموع الجزئي	716	94.7%
باقي الأصول	40	5.3%
المجموع الكلي	756	100%

جدول رقم (6): توزيع الأوقاف بحسب طبيعة الأصل الموقوف

يُظهر جدول رقم (6) أن الأصول الموقوفة على شكل بيوت (واحد أو أقل) جاءت في المرتبة الأولى وبنسبة أكثر من نصف الأصول الموقوفة، حيث بلغت نسبتها 55.7%، فيما جاء الدكان والحفيز كأصل وقفي في المرتبة الثانية في طبيعة الأصول الموقوفة، حيث بلغت نسبتهما 19%، يليهما في المرتبة الثالثة الأثاث، حيث بلغت نسبتها 7.7%.

إن النسبة العالية لوقف البيوت تدل على حرص الواقفين على تحقيق التكافل الاجتماعي أو الاستقرار العائلي -كما ذكر آنفاً- من خلال وقفها، مع العلم أن معظمها إما قليلة العوائد أو لا يتوقع منها عائد، وخاصة مع عدم توفر الموارد الكافية للعمارة، مما أدى إلى خرابها وعدم صلاحها للسكن. ومما يؤكد ذلك أن العديد من القضاة قد وافق على استبدال دكاكين لها ريع بالبيوت الموقوفة التي تعطلت منافعها، وخاصة أنه يمكن تأجيرها لمدد زمنية طويلة، حيث كانت جُل عمليات الاستبدال هي من هذا الباب. ومثال على ذلك، بيت فاطمة بنت شعبان الذي أنشئ كوقف خيرى في عام 1904م، وتمت مبادلة

الدكان بالبيت في عام 1911م⁽¹⁾.

ويبرز جدول رقم (6) أعلاه أن 94.7% من الأصول التي وُقِّت مرتبطة بطبيعة الموارد الاقتصادية في ذلك العهد ومدى تحقيقها لموارد مالية تحقق لها قيمة اقتصادية في ذلك الزمن مثل البيت أو الدكان. كما يلاحظ أن الأصول الموقوفة تغيرت مع تراكم الثروات ومرور السنوات، حيث وُقِّت أنواع جديدة من الأصول مثل العمارة والحفيز والمخزن والمرتبطة جميعاً بالأعمال التجارية، كما لوحظ انخفاض الأصول الوقفية من النخل أو الحضرة لانخفاض قيمتها الاقتصادية وعوائدها، وأيضاً لوحظ تغيير طبيعة الأعيان الموقوفة من بيوت سكنية إلى أصول ذات طبيعة تجارية، وخاصة في الفترة الأخيرة من فترة الدراسة، حيث أُكشِف النفط وزادت المداخل المالية للدولة وتنامت الحركة التجارية.

كما يلاحظ أن الكثير من الأعيان الموقوفة التي وُقِّت مثل الدكان لأصحاب الأعمال التجارية، أو «الحضور» لأصحاب صيد الأسماك، مرتبطة بالأنشطة الاقتصادية في ذلك الزمن. فمثلاً لوحظت كثرة الأوقاف من «الحضور» في فترة زمنية معينة، وبلغ عددها ثلاثة عشر وقفاً، خمس منها خاصة بالنساء، أولها وقف حضور عيدة بنت سلمان (وقف خيرى أُسس عام 1837م)⁽²⁾، وآخرها وقف حضور عمرة بنت فهد بن بريك الغريب (وقف خيرى أُسس عام 1920م)⁽³⁾. ويدل آخر وقف من الحضور في عام 1920م على فقدان الحضرة لقيمتها الاقتصادية؛ نظراً لتوفر أساليب بديلة أكثر كفاءة وأقل كلفة لصيد الأسماك.

كما لوحظ أن بعض الأصول الموقوفة مثل السفن الخشبية قد تكون عرضة للهلاك أو الاندثار، بعد مضي مدة من الزمن؛ نتيجة لعدم الحاجة إليها أو تلاشي منفعتها الاقتصادية، وبالتالي انعدام ريعها. وفي هذا الصدد لم يلاحظ وجود أي محاولات لتطوير الأصول الوقفية التي فقدت قيمتها الاقتصادية بأصول منتجة أخرى من خلال أسلوب الاستبدال، مثل استبدال وسائل الصيد المتطورة بالحضرة، أو لاكتشاف بدائل اقتصادية أخرى أقل كلفة وأكثر كفاءة مثل استبدال السفن الحديثة بالسفن الخشبية. وقد يكون هذا مجاًلاً لدراسات مستقبلية تتناول هذا الموضوع بالتحليل المفصل.

(1) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج2، ص102.

(2) انظر: الأمانة العامة للأوقاف، سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، ج1، ص10.

(3) انظر: المرجع السابق، ج2، ص64.



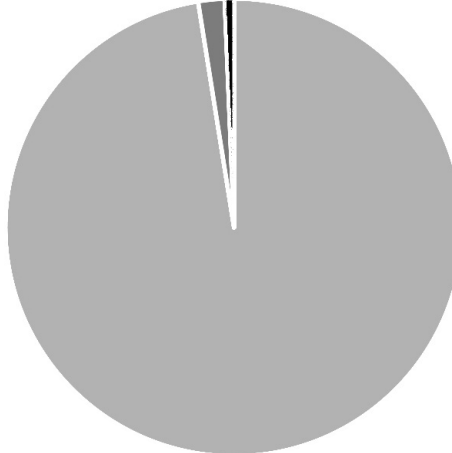
الفرع الثاني: تحليل توزيع الأوقاف بحسب مواطن أصولها:

من المجالات الجديرة بالتحليل موطن أصول الأوقاف، حيث يوضح هذا الأمر مواطن تركز الأنشطة الاقتصادية ومدى توزيع الأصول الوقفية، مما يجعلها أقل من حيث المخاطر عند توزيعها على عدة مواطن اقتصادية، بدلاً من تركزها في مكان واحد. ويظهر جدول رقم (7) توزيع الأوقاف بحسب مواطن أصولها.

مواطن الأصل الوقفي	العدد	النسبة
مدينة الكويت	737	97.5%
القرى والجزر	14	1.9%
خارج الكويت	5	0.6%
المجموع	756	100%

جدول رقم (7): يوضح توزيع الأوقاف بحسب مواطن أصولها

توزيع الأوقاف بحسب مواطن أصولها



■ خارج الكويت ■ القرى والجزر ■ مدينة الكويت

شكل رقم (3): توزيع الأوقاف بحسب مواطن أصولها

أما عن مواضع الأصول بحسب جدول رقم (7) أعلاه، فقد تركز معظمها في مدينة الكويت وبلغت نسبتها 97.5% من المجموع، نظرًا لكونها مركز النشاط الاقتصادي وموطن ثروات البلد، وأما باقي الأصول الموقوفة فقد وُقفت في قرى ومناطق خارج مدينة الكويت وبلغ عددها 14 وقفًا أو ما نسبته 1.9% من مجموع الأوقاف، حيث وُقف في إحدى الجزر وهي فيلكا عدد ستة أوقاف، مع أنها تعتبر منطقة نائية وبعيدة عن مركز العمران في الكويت، مما يدل على اهتمام سكانها بالأوقاف. كما أن بعضها توفر لها الاستدامة مثل وقف عبد الله إبراهيم البراك الذي أسس في جزيرة فيلكا في عام 1891م، واستمر حتى هذا التاريخ⁽¹⁾. وهذا يتفق مع دراسات أخرى حول هذا الأمر⁽²⁾، من حيث تركز الأصول الوقفية في مركز النشاط الاقتصادي، حيث لم يتم وقف أي أراضٍ زراعية لعدم توفرها في حالة الكويت.

ومن الدروس المستفادة: السعي نحو توعية الواقفين بوقف الأصول ذات القيمة الاقتصادية التي تتوفر لها الديمومة والتي لها إيرادات مستقرة ومستمرة، مع المرونة في الاستبدال عند انخفاض القيمة الاقتصادية للأصل الوقفي أو تدني إيراداته.

والخلاصة: إن الأصول الموقوفة تنبع من البيئة الاقتصادية للمجتمع وتعبّر عن احتياجاته، مما يدل على مرونة أداة الوقف وتكيفها مع ظروف كل مجتمع، مع أهمية حسن اختيار الأصول الموقوفة واستبدالها بما هو أفضل منها قيمةً وريعاً، من خلال المرونة في الإجراءات.

الفرع الثالث: تحليل توزيع الأوقاف حسب حجمها:

إن تحليل توزيع الأوقاف بحسب حجمها يوضح لنا مدى توفر الثروات لدى أفراد المجتمع، حيث كلما زاد حجم الثروات زاد حجم الأصول الموقوفة. إن تقسيم الأصول بحسب حجمها أمر اجتهادي؛ نظرًا لقلة الموارد الاقتصادية واقتصار معظم الأوقاف على أصل اقتصادي واحد، وهذا يتفق مع دراسات مشابهة، التي خلصت فيها إلى أن معظم الأوقاف التي أُسست تعتبر أوقافاً صغيرة، حيث اعتبرت الوقف صغيراً إذا كان يحتوي على ثلاثة أصول أو أقل⁽³⁾. ونظرًا لقلة الثروات التي يمكن وقفها في الكويت مقارنة مع غيرها من

(1) انظر: المرجع السابق، ج1، ص36.

(2) "Women and Waqf Revisited: the case of Aleppo, 1770-1840", Meriwether, Margaret, p.134; "Cash Waqfs of Ottoman Bosnia, 1526-1914: A Temporal Analysis Through Capital Levels", Altay, Bora, Vakıflar Dergisi, Issue 57, p.64.

(3) "Women and Waqf Revisited: the case of Aleppo, 1770-1840", Meriwether, Margaret, p.133-134.

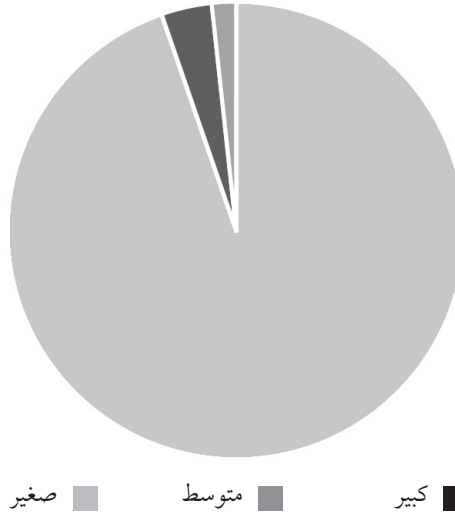


الدول، فقد تم تصنيف الوقف صغيراً؛ إذا كان عبارة عن أصليين أو أقل، وإذا كان أكثر من ثلاثة وحتى الستة يعتبر متوسطاً، وما هو أكثر من ذلك يعتبر كبيراً. وبناء على هذا التصنيف، يُظهر جدول رقم (8) عدد الأوقاف بحسب حجم الأصل الموقوف.

الحجم	العدد	النسبة
صغير	716	94.7%
متوسط	27	3.6%
كبير	13	1.7%
المجموع	756	100%

جدول رقم (8): عدد الأوقاف بحسب حجم الأصل الموقوف

عدد الأوقاف بحسب حجم الأصل الموقوف



شكل رقم (4): عدد الأوقاف بحسب حجم الأصل الموقوف

ويُظهر جدول رقم (8) أن معظم الأوقاف في الكويت تعتبر صغيرة من حيث القيمة الاقتصادية؛ نظرًا لأن معظمها عبارة عن بيت أو دكان واحد، حيث بلغت نسبتها 94.7% من مجموع الأوقاف. وعند المقارنة مع دراسات مشابهة، فقد خلصت مرغريت ميروذر، في دراستها عن الأوقاف والمرأة إعادة النظر: مثال مدينة حلب (1770-1840)، إلى أن معظم الأوقاف التي أُسست تعتبر أوقافاً صغيرة، حيث بلغت نسبتها 93% للنساء و78% للرجال، مع الأخذ بعين الاعتبار قلة الموارد الاقتصادية في المجتمع الكويتي، مقارنة بمدينة حلب في ذلك العصر⁽¹⁾.

ومن الدروس المستفادة: توجيه الواقفين نحو وقف أصول أكثر عددًا وحجمًا ليتحقق فيها الكفاءة الاقتصادية والديمومة المالية والاستدامة.

والخلاصة: إن معظم الأصول الموقوفة في الكويت تعتبر أصولاً صغيرة؛ نظرًا لقلة الموارد المالية ومحدودية الثروات وطبيعة الأصول الاقتصادية القابلة للوقف، حيث يتفق ذلك مع دراسات أخرى، مما يتطلب جهودًا وإجراءات أكثر من غيرها في إدارتها وصيانتها وإعمارها.

المطلب الرابع: بيان أنواع مصارف ريع الوقف بحسب أنواعها وتأثيرها بالعوامل المختلفة

ترتبط مصارف الأوقاف بمدى حاجات الناس في كل مجتمع وحسب ظروفها المعيشية، وما ينتج عنها من متطلبات متنوعة أو ما يطلق عليه فجوة الطلب للخدمات (Public Service gap)، التي تنتج عن أن معظم الخدمات التي تقدمها الدولة تكون غير فعالة في معظم الأحيان، مما يترتب عليه آثار سلبية كثيرة على المجتمع، ويؤكد الحاجة إلى مشاركة أطراف أخرى لسدها⁽²⁾. ويقترح بعض الباحثين أنه لسد هذه الثغرات تحتاج الدولة إلى الابتكار في ستة مناح، وهي: الغاية، والسياسات، والإدارة، والشراكة، والخدمات، والمواطن⁽³⁾، حيث يمكن أن يكون الوقف أحد الشركاء الفاعلين مع الدولة لسد الثغرات في الخدمات العامة. وتختلف دوافع الوقف من مجتمع لآخر ومن زمن لآخر، ولذلك تحرص بعض

(1) op.cit., p. 133-134

(2) "State of Research on Public Service Management: Identifying Scientific Gaps from a Bibliometric Study", Juliani, Fernando, and Otávio José de Oliveira, International Journal of Information Management, Vol. 36 (6), (2016), P. 1033.

(3) "Public Service Innovation: A Typology", Chen, Jiyao, Richard M. Walker, and Mohanbir Sawhney, Public Management Review, Vol.22 (1), (2020), P. 1674,1682.

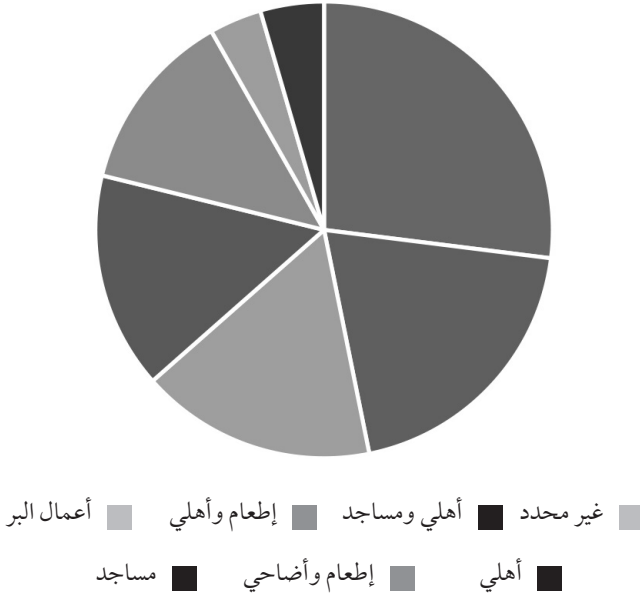


الدول على إدراج الأوقاف كأحد الموارد الخيرية لسد الحاجات المجتمعية ضمن رؤيتها الإستراتيجية، حيث إن الثغرات في الخدمات المجتمعية واسعة والقيام بسدها لا يحده فضاء. فمثلاً هناك أوقاف عديدة خصصت لمصارف عامة مثل الإطعام يحتاجها المجتمع، فيما كان البعض الآخر ألصق بحاجات الواقف الخاصة، مثل وقف البيت للذرية. ولذلك يلاحظ أن الواقفين والواقفات الكويتيين تفاعلوا واستجابوا لحاجات مجتمعهم وأفراده، حيث كان أكثرهم أو من حولهم يعانون من الجوع والفقر (كما تم توضيحه من خلال المبحث الأول)، ولذلك تركز جزء ملموس من المصارف على الأوقاف الخيرية كأعمال البر والإطعام والأضاحي. ويوضح جدول رقم (9) مجالات مصارف الوقف المتعددة بحسب حاجات المجتمع.

النسبة	عدد الأوقاف	مجال صرف الربح
27%	204	مساجد
19.8%	150	إطعام وأضاح (وقف خيري)
16.7%	126	أهلي (ذري)
15.3%	116	أعمال البر والخيرات
13%	98	إطعام وأضاح وأهلي (وقف مشترك)
3.7%	28	أهلي ومساجد (وقف مشترك)
4.5%	34	غير محدد/ غير معروف المصروف / أخرى
100%	756	المجموع

جدول رقم (9): مجالات مصارف الوقف

مجالات مصارف الوقف



شكل رقم (5): مجالات مصارف الوقف

وبلاحظ من تحليل جدول رقم (9) أعلاه أن الأوقاف على مصرف المساجد حازت على أعلى نسبة وهي 27% من مجموع الأوقاف، وهي نسبة متوقعة؛ نظراً لكون المسجد هو أساس تكوين الأحياء ومركزها وحوله تتكون البيوت وله دورٌ كبير في مجالات اجتماعية مختلفة، يتجاوز أداء العبادات. فمثلاً عند المقارنة مع دراسات أخرى نجد أن النسب متشابهة، حيث خلصت إحدى الدراسات⁽¹⁾ إلى أن أكثر خمسة مصارف وقفية تتوزع على النحو الآتي: 27% مساجد جمعة، 11% مساجد، 11% مدارس، 8% ماء سبيل، 8% كتاتيب (مدارس للأطفال).

كما لوحظ من تحليل الجدول أعلاه ارتفاع نسبة المصارف المرتبطة بإطعام الطعام والأصاحي، حيث كانت المرتبة الثانية بعد المساجد، حيث بلغت نسبتها 19.8%، وعند النظر إلى المصرف المشترك (إطعام وأصاح وأهلي) الذي بلغ نسبته 13%، يظهر لنا أهمية حاجة

(1) "Quantative Analysis of Awqaf Endowment Deeds", Roded, Ruth, The Journal of Ottoman Studies, No. IX, p.65



الإطعام في المجتمع الكويتي؛ وذلك نظرًا لانتشار المجاعات وتنامي الفقر في الكويت والدول والمجتمعات المحيطة بها؛ نتيجة للحروب والجفاف المستمر والاضطرابات السياسية وانعدام الأمن (كما تم توضيحه في المبحث الأول). ومن الأوقاف المشابهة التي تدل على انتشار المجاعة في الجزيرة العربية مصارف وقف صبيح في السعودية، الذي أسس في عام 747هـ/ 1346م، والذي نص على: إن أصاب الناس مجاعة في غير شهر رمضان يتولى ناظر الوقف إطعام من أصابته المجاعة، بشرط أن يرى صلاحه، ولا حرج على الناظر ومن حضره فيما يأكلونه عند الحصاد⁽¹⁾.

ومن الملاحظ أيضًا ارتباط مصرف الإطعام بأيام ذات فضائل بحسب عادات الناس وتقاليدهم. فمثلًا فإن العشيات والنوافل، وهي أحد مصارف الوقف البارزة في الكويت، ناتجة من احتفال الناس وتقديرهم لأيام معينة، يجتمعون فيها ويتذكرون فيها المواعظ، ورد في بعضها ثواب بحسب الآثار، وإن كان هناك اختلاف حول القيام أو الالتزام بطقوس معينة خلالها. وهذه الليالي المخصصة تسمى نوافل، وهي: ليلة عاشوراء، ليلة الـ 12 من ربيع الأول، وليلة الإسراء في 27 رجب، وليلة النصف من شعبان، وكل ليلة جمعة من شهر رمضان. والعشيات والإطعام والنوافل كلمات مترادفة⁽²⁾. أما الإطعام فقد حث عليه القرآن وجعله من صفات أصحاب اليمين في قوله تعالى: ﴿أَوْ اطْعَمُوا فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾⁽³⁾، كما سأل رجل الرسول صلى الله عليه وسلم، أيُّ الإسلام خير؟ قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»⁽⁴⁾.

وعند إضافة مصارف أعمال الخير إلى مصرف الإطعام والأضاحي، كونها جميعًا أعمالًا خيرية، تصبح نسبة الأوقاف الخيرية هي 35.1%، وهي أعلى من نسبة أوقاف المساجد. ومع أهمية التعليم الخيري إلا أن قلة من الأوقاف لا تزيد على وقفين هي التي تم وقفها على التعليم مثل المدرسة المباركية؛ نظرًا لقلة الوعي بأهمية التعليم وعدم انتشار المدارس، حيث تم إنشاء أول مدرسة في عام 1911م. وعلى العكس من ذلك، فقد كان للوقف في

(1) انظر: الأوقاف المعمرة سماتها وعوامل استدامتها: دراسة حالة لعدد من الأوقاف في المملكة العربية السعودية، ياسر

بن صالح الصقير، شركة إدارة استثمار المستقبل المحدودة، الرياض، 1443هـ / 2022م، ص 43.

(2) انظر: محمد بن سليمان آل جراح: عالم الكويت وفقهائها وفرضيها: سيرته ومراسلاته وآثاره العلمية، وليد عبد الله المنيس، ص 221.

(3) سورة البلد، الآية: 14، والمسغبة أي المجاعة.

(4) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام، رقم الحديث 12.

دول أخرى -مثل البوسنة مثلاً- دورٌ كبيرٌ في المجالات الاجتماعية والتعليمية⁽¹⁾، كما ذكر خالد الخويطر نماذج لبعض الأوقاف التعليمية الحجازية مثل المدارس في مكة المكرمة، والأوقاف التعليمية الإحسانية ومنها المدرسة الشلهوبية في عام 1183هـ/ 1769م⁽²⁾. كما لوحظ أن بعض الأوقاف، وخاصة القائمة على النخل، كان يوزع ريعها عيناً، ومنها النخل الموقوف على مسجد العبدالرزاق في مقاطعة الدواسر في البصرة، حيث كان يعطي الإمام والمؤذن راتبهم السنوي مقداراً من التمر⁽³⁾.

ومن الدروس المستفادة: إن هناك حاجة لإعادة النظر في بعض المصارف التي قلت حاجة الناس إليها مثل العشيات والأضاحي وتوجيهها إلى مصارف أكثر نفعاً للمجتمع وأعظم أجراً للواقف مثل الرعاية التعليمية والخدمات الصحية، أو توزيعها في ذات المصرف على شعوب ومجتمعات تحتاج إليها. وأوضح «متندى قضايا الوقف الفقهي» أنه نظراً لأن الوقف شرع لتحقيق مصالح معتبرة، وأن الأحوال تتبدل، وتتبدل معها المصالح وجوداً وعدماً وأهمية، فإنه يمكن تغيير شروط الواقف في حالة تعذر تنفيذها، أو عند الضرورة، أو تحقيقاً لمصلحة أولى، أو دفعاً لضرر محقق، على أن يصدر قرار تغيير الشرط من الجهة المخولة قانوناً بالإشراف على الوقف حسب كل بلد⁽⁴⁾.

والخلاصة: إن مصارف الوقف ومجالات صرف ريعه مرتبطة بحاجات الناس وفهمهم لأولويات الثواب واحتياجات المجتمع، التي تتغير بمرور الزمن، مما يتطلب التوعية بالحاجات المستجدة لتشجيع الوقف عليها، وتغيير مصرف الوقف عند الحاجة إلى ذلك.

المطلب الخامس: تحليل تطور الأوقاف حسب الفترات الزمنية

ومع أنه لم يلاحظ في الدراسات السابقة -بحسب اطلاع الباحث- تحليل لتطور الأوقاف حسب الفترات الزمنية، إلا أن ذلك لا يقلل من أهميتها في معرفة تطور الأوقاف بحسب الفترات الزمنية وربطها بالتغيرات في البيئة المحيطة بها. وحيث إن هناك العديد

(1) "Cash Waqfs of Ottoman Bosnia, 1526-1914: A Temporal Analysis Through Capital Levels", Altay, Bora, Vakıflar Dergisi, Issue 57, p.52.

(2) انظر: الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية خلال مائة عام، خالد بن سليمان الخويطر، سلسلة الدراسات الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الأوقاف (6)، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1432هـ (2011م)، ص 26-34.

(3) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج 4، ص 272.

(4) انظر: قرارات وتوصيات متندى قضايا الوقف الفقهي من الأول إلى العاشر، الأمانة العامة للأوقاف، ص 39.



من الأحداث السياسية والاقتصادية منذ نشأة الكويت في عام 1613م⁽¹⁾ التي تؤثر على تطور الأوقاف، إلا أننا سنركز في هذه الدراسة على الأحداث الرئيسة ذات التأثير أو المرتبطة بموضوع الدراسة.

ومع أن سجل العطاء الصادر عام 2003م، قد قام بتصنيف الأوقاف بحسب تاريخ إنشائها وبحسب مدد زمنية معينة، إلا أنه لم يُقَمَّ باستخدام فترات زمنية متشابهة (مثل كل عشرين سنة كما هو الحال في هذه الدراسة)⁽²⁾، حتى يمكن المقارنة بينهما حيث كانت الفترة الأولى 78 سنة، والفترة الثانية 48 سنة، والفترة الثالثة 52 سنة، وبالتالي فإنه لا يمكن المقارنة بين هذه الفترات لعدم تشابهها.

ومن الدراسات في هذا المجال، ما قام به بورا اتالي، في بحثه الموسوم بـ: الأوقاف النقدية في البوسنة العثمانية (1526-1914م) من تحليل زمني لمستوى رؤوس الأموال، حيث قام بتحليل بيانات لعدد 198 وقفًا نقديًا لمدة 389 عامًا، حسب تسع فترات زمنية⁽³⁾. أما فاروق بيليغي في دراسته عن أوقاف النساء في إستانبول، فقد قام بتحليل الأوقاف حول المدد الزمنية المرتبطة بعهد كل سلطان⁽⁴⁾، وهو اتجاه للعديد من الدارسين للتاريخ نظراً لتغير الأوضاع والسياسات مع كل واحد منهم، ولكن في هذه الدراسة تم محاولة ربطها بالعوامل المؤثرة في بيئة المجتمع، كون ذلك يبرز مجالات التأثير بينهما، وكل فترة عشرين سنة تقريباً، بحيث تكونت من ثماني فترات زمنية.

الفرع الأول: تطور الأوقاف حسب الفترات الزمنية لإنشائها:

سيتم في هذا الفرع تحليل تطور نسبة الأوقاف لكل فترة زمنية إلى مجموع الأوقاف ومعدل نموها السنوي، وذلك حسب جدول رقم (10)، علماً بأنه لم يتم إدراج الأوقاف التي لم تحدد سنة وقفها، أو تلك الصادرة عن حكم محكمة أو ادعاء ملكية؛ نظراً لعدم معرفة تاريخ الوقف.

(1) مع أن هناك تبايناً بين المؤرخين حول تاريخ نشأة الكويت، لكنه تم اختيار هذا العام كونه يتناسب مع معظم الآراء. والتواريخ الأخرى متقاربة.

(2) تم اختيار عشرين سنة كفترة زمنية، لإمكانية التعرف على العوامل المؤثرة على تطور الأوقاف في كل فترة والربط بينها واستخلاص نتائج محددة.

(3) Altay, Bora, "Cash Waqfs of Ottoman Bosnia, 1526-1914: A Temporal Analysis Through Capital Levels", Vakıflar Dergisi, (Issue 57), p.71-72.

(4) انظر: أوقاف النساء في مدينة إستانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر الهجري، فاروق بيليغي، مجلة أوقاف، العدد 19، ص 105.

النمو السنوي ⁽¹⁾	نسبة عدد الأوقاف لكل فترة إلى المجموع الجزئي لها = (10) ÷ (9)	عدد الأوقاف في الفترة (10)	الفترة
لا ينطبق	2%	13	(1) قبل عام 1821م
لا ينطبق	1%	6	(2) 1821-1840م
6.54%	3.1%	20	(3) 1841-1860م
4.72%	7.5%	48	(4) 1861-1880م
3.72%	15%	96	(5) 1881-1900م
4.44%	34.1%	219	(6) 1901-1920م
-2.36%	21.7%	139	(7) 1921-1940م
-1.72%	15.6%	100	(8) 1941-1961م
	100%	641	(9) المجموع الجزئي
لا ينطبق		115	غير معروف/ غير محدد السنة/ أو حكم محكمة/ ادعاء ملكية (تاريخ الحكم أو الادعاء لا يتضمن تاريخ الوقف)
		756	المجموع الكلي

جدول رقم (10): نسبة الأوقاف لكل فترة زمنية إلى مجموع الأوقاف، ومعدل نموها السنوي

واختلفت نسبة عدد الأوقاف لكل فترة إلى مجموع الأوقاف، حيث بلغت أعلاها في الفترة السادسة حيث تم وقف 34.1% من مجموع الأوقاف، ثم بدأت بالانخفاض لتبلغ

(1) تم استخدام معدل النمو السنوي المركب (CAGR) في حساب هذه النسبة، وهو بقسمة الأوقاف في نهاية الفترة على عددها في بداية الفترة، مرفوعة إلى قوة مقلوب عدد السنوات، ثم تم طرح 1.



النسبة 21.7% في الفترة السابعة، ثم ازداد الانخفاض في الفترة الثامنة ليلبلغ 15.6%.

أما نسب الزيادة السنوية للأوقاف خلال كل فترة، فيلاحظ تذبذب نسبة الزيادة السنوية في الأوقاف، حيث بلغت أقصاها في الفترة الثالثة (للأعوام 1841-1860م) فقد بلغت 6.54%، ثم بدأت بالانخفاض التدريجي للفترتين: الرابعة (1861-1880م) والخامسة (1881-1900م)، حيث بلغت على التوالي 4.72% و3.72%، ثم عادت إلى الارتفاع قليلاً في الفترة السادسة (1901-1920) فقد بلغت 4.44%، ثم تحولت إلى النمو السلبي في الفترتين: السابعة (1921-1940م)، والثامنة (1951-1961م) لتبلغ على التوالي ما نسبته -2.36% و-1.72%.

وللتعرف على أسباب هذا الاختلاف، تمت محاولة استقصاء الحوادث الرئيسة بما فيها الأزمات الاقتصادية أو التغييرات السياسية أو التحولات الاجتماعية أو غيرها مما يكون لها أثر على زيادة الوقف أو انخفاضه. وتم الاجتهاد في التعرف على حدود كل مرحلة، ومحاولة تحديد المدى الزمني للسنوات التي تكون قريبة من سنوات وقوع هذه الحوادث (مثل الحرب العالمية الأولى)، مع جعلها قريبة في المدى الزمني من بعضها البعض. وهو اجتهاد قابل للتطوير والتعديل في المستقبل. ومع أنه لم يتم الحرص على ربط الفترات الزمنية لكل مرحلة بمدة سنوات كل حاكم، إلا أنه في بعض الفترات الزمنية تتشابه سنوات كل مرحلة مع فترات حكم الحاكم. فمثلاً تشابهت الفترة الزمنية السادسة (1901-1920)، مع سنوات حكم الأمير مبارك الصباح (1896-1915م). ويوضح جدول رقم (11) أهم الأحداث ذات الصلة المؤثرة على الأوقاف لكل فترة زمنية.

الفترة الزمنية	أهم الأحداث	عدد الأوقاف	النمو %
قبل عام 1820م	نشأة الكويت عام 1613م، بدء حكم عائلة آل الصباح، احتلال الفرس للبصرة (1776-1779م)، محدودية التجارة، معظم الأوقاف مساجد.	13	لا ينطبق
(2) 1840-1821م	حصار البصرة (1831م)، حرص الشركات الأوروبية على الأمن في الخليج، بروز الكويت كمركز للتجارة الترانزيت، التدخل العثماني في الجزيرة العربية.	6	لا ينطبق
(3) 1860-1841م	انتقال التجار الأجانب من البصرة إلى الكويت، نمو تجارة الترانزيت لقلة الضرائب، استقرار الحكم السياسي، زيادة هجرة السكان.	20	6.54%
(4) 1880-1861م	بروز مورد الغوص على اللؤلؤ، افتتاح قناة السويس وتحول خطوط الملاحة نحو الخليج، اشتداد الجفاف والمجاعات (1871-1873م)، سنة الجوع (1876م)، استقرار السياسات الاقتصادية والضريبية وقتها.	48	4.72%
(5) 1900-1881م	نمو تجارة الترانزيت نظرًا لاضمحلال دور الموانئ المجاورة، بناء أكبر أسطول بحري، الاستقرار الأمني، تنامي الهجرة إلى الكويت، بناء السفن الكبيرة ونمو التجارة مع الهند والخليج العربي وأفريقيا.	96	3.72%



الإعلان عن اتفاقية الحماية الموقعة في عام 1899م بصورة علنية، وذلك في عام 1903م، وتحول خطوط شركة الهند الشرقية البريطانية إلى الكويت واستئجار الحكومة البريطانية لأراضي الكويت لاستعمالها للتخزين، مع الاستقرار السياسي، واتساع التجارة نتيجة لذلك. الحرب العالمية الأولى (1914-1918م).	219	4.44%	(6) 1901-1920م
اضمحلال تجارة اللؤلؤ نتيجة لانتشار اللؤلؤ الصناعي (1928م)، الحصار الاقتصادي، الكساد العظيم (1929-1939م)، تزايد الاعتداءات على الكويت.	139	2.36% سالب	(7) 1921-1940م
الحرب العالمية الثانية (1939-1945م)، اكتشاف النفط وتصديره عام 1946م، إدارة الدولة للأوقاف (1951م).	100	1.72% سالب	(8) 1941-1961م

جدول رقم (11): أهم الأحداث ذات الصلة المؤثرة على زيادة الأوقاف لكل فترة زمنية

كما تم توضيحه سابقاً، فإنه قبيل عام 1821م لم يتم توثيق أي وقف سوى المساجد، ما عدا وقفاً واحداً⁽¹⁾، وبالتالي تم استخدامها كأول فترة زمنية في الدراسة. وقد ذُكر أن أول وقف موثق لمسجد في الكويت -وهو مسجد ابن بحر- الذي يرجع تاريخ إنشائه إلى حوالي عام 1107هـ (1695م)، ثم توالى إنشاء المساجد، ولكن في حدود ثروات المجتمع المحدودة في ذلك الوقت. ومن وجهة نظر الباحث فإن السبب الرئيس لقلّة الأوقاف في تلك الفترة، هو عدم استقرار السكان لمدة كافية، بحيث يمكن اعتبارها مكاناً مناسباً للسكن الدائم مع تضعُّع الأمن وقلة موارد الرزق، بحيث لم يمكن التفكير في الأوقاف.

(1) هو وقف لطيفة عبد الله المخيزيم، حيث وقفت بيتاً في عام 1811م. انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج6، ص79.

أما الزيادة الملحوظة التي حدثت في الفترة السادسة (1901-1920م) التي بلغت نسبة 34.1% من مجموع الأوقاف (جدول رقم: 10)، فهي نتيجة للاستقرار السياسي، ونشوب الحرب العالمية الأولى وتحول مسارات الملاحة والتجارة إلى الكويت، وبالتالي تنامت الثروات.

أما الانخفاض في المرحلة السابعة فهو نتيجة للتدهور الاقتصادي الذي أصاب الكويت نتيجة لضمور مورد الغوص على اللؤلؤ نتيجة لانتشار اللؤلؤ الصناعي، وكذلك نتيجة للحصار الاقتصادي على الكويت وحدوث الكساد العالمي الكبير.

أما النقص في المرحلة الثامنة فهو لظروف الحرب العالمية الثانية ونتيجة للتدخل الحكومي والطلب من المواطنين تسليم كافة الأوقاف إلى الدولة، مما جعل العديد منهم يحجم عن الوقف في المستقبل. ويشابه ذلك تراجع أعداد الراغبين في الوقف في دول أخرى، نتيجة لاهتزاز الثقة بسبب قلة الفاعلية الإدارية لإدارة الأوقاف، وكذلك نتيجة للممارسات غير الشرعية⁽¹⁾. ولكن من العوامل التي قللت من هذا التأثير: تنامي الثروات لدى الكويتيين نتيجة لاكتشاف النفط وتوزيع الثروة من خلال الاستملاك.

والخلاصة: إن الأحداث والتغيرات في المجتمع لها تأثير واضح على نماء الوقف أو انخفاضه، وبالتالي كلما كان المجتمع مستقرًا مع توفر الاستقرار السياسي والأمني والنمو الاقتصادي والسياسات الضريبية والمالية المناسبة، وتوفر الضمانات والاستقلالية للواقفين من جميع الجوانب؛ زادت معدلات الوقف.

المطلب السادس: تحليل اتجاهات النظارة

تعتبر النظارة أحد مقومات استمرار الوقف، حيث أبرزت العديد من الدراسات⁽²⁾ أهمية النظارة والإدارة للوقف في تحقيق غاياته، واستثمار أصوله، وتوزيع ريعه واستدامة بقائه. كما حرص الفقهاء على التركيز على موضوع النظارة كعنصر أساسي في استمرار الوقف وتنامي آثاره، حيث إن النظارة على الوقف حكمها الجواب، وقد ثبتت مشروعيتها

(1) انظر: الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية خلال مائة عام، خالد بن سليمان الخويطر، ص 95.

(2) انظر: سبل حماية الأصول الوقفية (الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت نموذجًا)، عيسى صوفان القدومي، سلسلة الكتب (13)، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1443هـ/ 2021م، ص 59 و65؛ والأوقاف المعمرة سماتها وعوامل استدامتها: دراسة حالة لعدد من الأوقاف في المملكة العربية السعودية، ياسر بن صالح الصقير، ص 86-87.

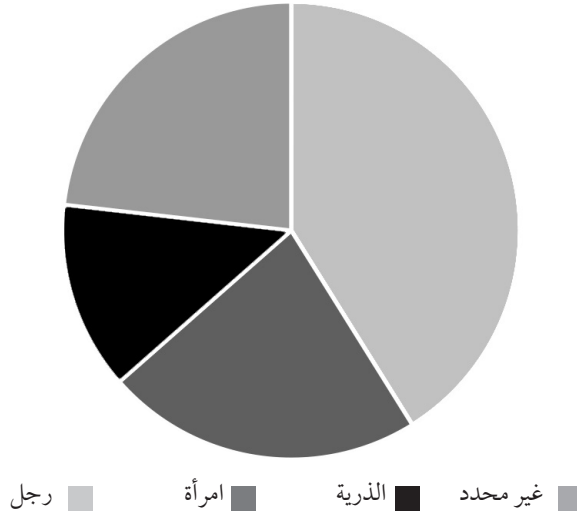


بالسُّنة والإجماع، والمعقول⁽¹⁾. ولتحليل اتجاهات الواقفين نحو مسؤولية نظارة الوقف وإدارته، فسيتم في جدول رقم (12) تحليل الحجج الوقفية للتعرف على تفضيل الواقفين لتحديد جنس النظار في حجة الوقف بحسب التقسيم الآتي: رجل، امرأة، الذرية (سواء رجل أو امرأة)، غير محدد.

النسبة	العدد	الناظر
41.1%	257	رجل
22.4%	140	امرأة
13.3%	83	الذرية
23.2%	145	غير محدد
100%	625	المجموع

جدول رقم (12): يوضح جنس الناظر بحسب اختيار الواقفين

جنس الناظر بحسب اختيار الواقفين



شكل رقم (6): جنس الناظر بحسب اختيار الواقفين

(1) انظر: النظارة على الوقف، خالد عبد الله الشعيب، سلسلة الرسائل الجامعية (2) (دكتوراة)، الطبعة الثالثة (منقحة)، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1444هـ (2022م)، ص 52-54.

ولا بد من ملاحظة أن هناك 131 وقفًا، إما تكون مساجد أو تحت سلطة إدارة الأوقاف، وبالتالي لم يتم إدراجها في جدول رقم (12)، ولو أضيفت يصبح مجموع الأوقاف 756 وقفًا. ومن خلال تحليل جدول رقم (12) يظهر أن الواقفين اختاروا رجالاً لنظارة أوقافهم ضعف نسبة النساء اللاتي تم اختيارهن كناظرات. وحيث إن 23.2% من الواقفين لم يحددوا مَنْ يكون ناظرًا على أوقافهم، فبالنظر إلى نسبة الواقفين الذين حددوا نظرًا لأوقافهم 76.8%. وعند المقارنة مع دراسات أخرى حول تحديد الناظر من عدمه، فقد خلصت إحدى الدراسات⁽¹⁾ إلى أن 73% من الأوقاف تم تحديد أسماء الناظر فيها، وهي نسبة قريبة من النسبة المستخلصة في هذه الدراسة.

ومع أهمية تحديد أجره الناظر إلا أن جميع الأوقاف لم تنص على أجره الناظر ما عدا واحدًا، حيث إن معظم الناظر يكونون من ذرية الواقف أو الموقوف عليهم، الذين يتوقعون أن يقوموا بواجب النظارة تطوعًا من دون أجر. والوقف الوحيد الذي نص على أجره الناظر، هو وقف ناصر يوسف البدر الذي أسس في عام 1921م، كوقف مساجد، حيث نص على أن الذي يزيد من احتياجات المسجد، فللناظر أكله إذا كان الناظر محتاجًا⁽²⁾.

أما تحمل المصارف الإدارية من ريع الوقف، فالأوقاف النادرة التي ذكرتها، لم تضع سقفًا لها أو يتم تحديد لطبيعة هذه المصاريف. وبعض الأوقاف، وخاصة القائمة على النخل، كان يوزع ريعها عينًا، حيث كان يعطى الإمام والمؤذن راتبهما السنوي ما مقداره 40 و20 منّا (المن يساوي 240 كيلو جرامًا وقيل أقل) من التمر على التوالي⁽³⁾. وبالنظر إلى ظروف الوقت الحالي، والجدل المحتدم حول نسبة المصاريف الإدارية من ريع الوقف، فقد يكون من المناسب توعية من يرغب في الوقف في المستقبل، بأهمية تحديد نسبة المصارف الإدارية، وكذلك أجره الناظر إذا لم يكن متطوعًا، بحسب الممارسة الحميدة في المؤسسات الوقفية.

ومع أنه في معظم الحجج الوقفية لا توجد أي إشارة إلى نسبة الصرف من إجمالي الربح على المصاريف الإدارية لإدارة الوقف، إلا أن هناك أوقافًا تم تخصيصها لمصلحة المؤذن أو الإمام أو القاضي بشخصه مثل وقف ناصر البدر، كما كان بعضها يُخصّص جزءًا من مصارفها

(1) "Quantative Analysis of Awqaf Endowment Deeds", Roded, Ruth, The Journal of Ottoman Studies, No. IX, p.66.

(2) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج3، ص212.

(3) انظر: المرجع السابق، ج4، ص272.



للمواد الاستهلاكية الخاصة بالمساجد مثل الفرش وغيرها. وبالمقارنة مع الدراسات الأخرى يظهر عدم اهتمام الواقفين في الكويت بموضوع المصاريف الإدارية للوقف، بعكس الأوقاف في البلاد الأخرى، حيث تشير إحدى الدراسات عن الأوقاف في سوريا ومصر وفلسطين وإستانبول وتركيا، إلى أن أكثر مصارف الوقف الواردة في الحجج الوقفية، كانت 38% منها نصت على الرواتب، 24% على الصيانة، و24% على البنود الاستهلاكية⁽¹⁾.

ومن الدروس المستفادة: أهمية تحديد شروط النظارة بوضوح، وخاصة بعد عجز الناظر أو وفاته، وتحديد ضوابط التفاضل بين النظار المحتملين من ذرية الواقف أو من غيرهم، مع إمكانية تحديد المؤهلات اللازمة والخبرات المطلوبة مع توفر التدريب المتخصص لأعمال النظارة. ويمكن أن تنهض الأمانة بهذا الدور بمثل ما قامت مؤسسات وقفية أخرى مثل الهيئة العامة للأوقاف في السعودية، في إصدار لائحة تنظيم أعمال النظارة⁽²⁾. كما لا بد من تحديد نسبة المصروف من الربح على المصاريف الإدارية مع تحديد مجالات الصرف.

ومع قلة المعلومات، فإن الأوقاف التي تدار بأسلوب الإدارة الجماعية أكثر استدامة من الأوقاف التي تدار من قبل النظار الأفراد، وذلك بحسب معرفة الواقع والتجارب المؤسسية في الدول الغربية. وخلص ياسر الصقير إلى أن عوامل استدامة الأوقاف المعمرة، عوامل متعلقة بالولاية على الوقف، ومنها تكوين مجلس للنظارة لإدارة الأوقاف⁽³⁾. وبعد انتشار النظارة المؤسسية ووجود تجارب متراكمة حولها، يمكن المقارنة بين أدائها وأداء نظارة الأفراد في دراسات مستقبلية.

والخلاصة: أهمية دور النظار وحسن اختيارهم في ديمومة الوقف واستمرار عطائه، وذلك بتحديد المواصفات الملائمة لكل ناظر والمؤهلات المطلوبة وإصدار اللوائح والإجراءات المنظمة، وتوفير التدريب اللازم على أفضل الممارسات الحميدة في الإدارة والحوكمة والإفصاح والشفافية، وتشجيع النظارة الجماعية مع تحديد نسبة الصرف على التكاليف الإدارية.

(1) "Quantative Analysis of Awqaf Endowment Deeds", Roded, Ruth, The Journal of Ottoman Studies, No. IX, p.68.

(2) لائحة تنظيم أعمال النظارة - السعودية، المرجع: <https://www.awqaf.gov.sa/ar>، تم الاطلاع بتاريخ: 6/ 10/ 2023م، الساعة: 8:00.

(3) انظر: الأوقاف المعمرة سماتها وعوامل استدامتها: دراسة حالة لعدد من الأوقاف في المملكة العربية السعودية، ياسر بن صالح الصقير، ص 86-87.

المطلب السابع: دور القضاة والجهات الحكومية في المحافظة على الأوقاف

مع أن هناك تبايناً في وجهات النظر بين الباحثين حول دور القضاة والجهات الحكومية في المحافظة على الأوقاف، إلا أنه في حالة الكويت، يبدو أن القضاة والجهات الرسمية المسؤولة عن الأوقاف كان لهم دورٌ إيجابيٌ (كما سيتم توضيحه في الفقرات القادمة). كما لوحظ أنه من الأمور التي أسهمت في استمرار بعض الأوقاف في حالة دولة الكويت، هو الاهتمام بتوثيق الأوقاف من خلال كتابتها من قضاة عائلة العدساني أو ما أطلق عليه الوثائق العدسانية (كما تم توضيحه آنفاً)، حيث أُحْفِظَ بها كوثائق دائمة، وكذلك وجود جهة حكومية لرعاية الأوقاف تم تأسيسها منذ فترة مبكرة من تأسيس الدولة، حيث تأسست دائرة الأوقاف عندما شعر أمير الكويت بضرورة إنشاء إدارة حكومية لمتابعة الأوقاف وإدارتها؛ نظراً لإهمال نظارها لها، وخاصة المساجد مع عدم إعمارها، حيث نشطت في الدفاع عن حقوق الأوقاف والحصول على الحقوق المالية (كما يظهر من جدول رقم 2)، حيث استطاعت استعادة الأوقاف من خلال رفع قضايا في المحاكم أو من خلال إثباتات ملكية الأراضي والممتلكات العقارية. وتظهر البيانات من المراجع المختلفة، دور دائرة الأوقاف وبذلها جهوداً كبيرة، بعد صدور قوانين ولوائح تنظيم العقار، لتسجيل كافة الأوقاف المعلومة، وكذلك الأوقاف المجهولة والمطالب بها قضائياً، التي بلغ عددها 75 وقفاً أو بنسبة 9.9% من مجموع الأوقاف في هذه الدراسة (كما يظهر من جدول رقم 2).

إن البعد المؤسسي لإدارة الأوقاف لم ينشأ إلا بعد أن تنامت الأوقاف، وخاصة تلك الموقوفة على المساجد وعدم قيام النظار عليها بواجبهم أو عدم قدرتهم -من أئمة ومؤذنين- على إدارتها وصيانتها، مما يتطلب وجود كيان مؤسسي لإدارتها بما يحقق المصلحة العامة، كما لوحظ منذ فترة مبكرة أهمية إشراك الأهالي في توجيه هذه الدائرة من خلال وجودهم في مجلس الأوقاف، وهو السلطة العليا المشرفة على الأوقاف، وذلك في بداية عام 1949م. وقد استمرت الإدارة في القيام بواجباتها وخاصة الدفاع عن حقوق الأوقاف أمام المحاكم أو الجهات الرسمية حتى عام 1962م، حيث أُسِّسَت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية كإحدى الوزارات الأساسية في منظومة العمل الحكومي، حيث اتسمت إدارتها بالبطء الحكومي، سواء في متابعة الأوقاف أم عمارتها أم الروتين والتأخر في صرف ريع الأوقاف، وقد أدى ذلك إلى تدني الثقة في إيكال الأوقاف إلى الجهات الحكومية وقيام الواقفين بإدارة أوقافهم بأنفسهم. كما أسهم في ذلك غياب دور الأهالي من الإشراف والرقابة، من خلال



غيابهم عن مجالس الأوقاف، حيث تم إلغاؤها وأصبحت تدار مباشرة من قبل موظفين حكوميين. وفي عام 1993م وسعيًا نحو تطوير العمل الوقفي في دولة الكويت، وتوفير الاستقلالية في العمل والمرونة في التنفيذ، وتعبئة موارد إضافية لمصلحة المجتمع، أُسِّست الأمانة العامة للأوقاف بمرسوم أميري رقم 257 لعام 1993م واعتبارها هيئة حكومية، لغرض استثمار الأوقاف وصرف ريعها، مع إضافة عدد من الأهالي إلى مجلس الإدارة.

وقد أثارت تطورات العمل المؤسسي لإدارة الأوقاف أسئلة من قبل العديد من العلماء، حيث وجَّه الشيخ محمد بن جراح (من علماء الكويت) أسئلة للشيخ عبد الرحمن السعدي (من علماء السعودية) في عام 1368هـ/ 1949م، عن ضم أوقاف المساجد وجعلها في دائرة واحدة، وجواز أخذ إمام المسجد راتبًا من وقف على معينين غيره، كما قام بمراسلة الشيخ عبد الله بن حميد (من علماء السعودية)، عن مصارف بيت المال وتشكيل إدارة للأوقاف⁽¹⁾.

كما أسهمت الجهات الحكومية الأخرى -وهي قليلة مثل: البلدية- في المحافظة على الأوقاف من خلال عدة إجراءات، منها قيام البلدية بشراء أصل وقفي مثل الدكان بدلًا من واحد تم هدمه أو إزالته. فمثلاً لما هدمت البلدية ثلاثة دكاكين في منطقة بهيته وهي موقوفة على مسجد العبد الجليل في عام 1937م، اشترت مكانها دكانًا في منطقة أخرى ووقفتها على نفس المسجد⁽²⁾. ومنها تخفيض الرسوم، التي كانت تفرض قبل ظهور النفط على أصول الأوقاف مثل الدكاكين، حيث تم تخفيض الرسوم على الدكاكين الموقوفة في عام 1933م⁽³⁾. ومنها متابعة الأوقاف المهملة، كما ورد في محضر المجلس البلدي المؤرخ في 1936/6/5م، قرار المجلس البلدي، التحقيق مع أولاد صالح الشايحي عن إهمالهم وقف شريفة الشايحي⁽⁴⁾. ومنها إعمار المساجد التي هدمت للتطوير العمراني في مدينة الكويت القديمة وبناء مساجد مكانها في ضواحي المدينة الحديثة، مع تقديم تعويض مالي استثنائي مقابله تم استثماره في مصلحة المسجد ومصارفه أو في مصرف عموم المساجد؛ نظرًا لعدم الحاجة إلى الصرف على المسجد الجديد المبني بدلًا منه نظرًا لتكفل الدولة بذلك.

مع الجهود الكبيرة للقضاة -كما أوضحنا سابقًا- التي أدت إلى المحافظة على الأوقاف

(1) انظر: محمد بن سليمان آل جراح: عالم الكويت وفقهها وفرضها: سيرته ومراسلاته وآثاره العلمية، وليد عبد الله المنيس، ص 98 و144.

(2) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج 1، ص 104.

(3) انظر: الحلم بكويت حديث (قصة نشأة بلدية الكويت قبل النفط 1930-1940م)، محمد صقر المعوشري، ص 84.

(4) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج 6، ص 148.

في جانب، فإنه في جانب آخر تم إبطال العديد من الأوقاف نتيجة للعديد من الأسباب التي تصلح للدراسات المستقبلية. وقد بلغ عدد الأوقاف التي تم إبطالها من القضاة لأسباب عديدة بحسب التحليل الكمي، عدد 11 وقفًا أو ما نسبته 1.46% من مجموع الأوقاف.

ومن الدروس المستفادة: أهمية دور الإدارة الحكومية المنوط بها الإشراف على الأوقاف، في الدفاع عنها والمطالبة بما فقد منها، وخاصة تلك التي لم يتم التعرف على واقفها أو وفاة نظارها أو الموقوف عليهم؛ نظرًا للسلطة الواسعة للأجهزة الحكومية.

المطلب الثامن: ملاحظات على تحليل الحجج الوقفية وتطور الأوقاف

بالإضافة إلى ما سبق من ملاحظات متعددة بحسب أقسام التحليل السابقة، فقد برزت بعض الملاحظات الأخرى التي ليست من صلب الدراسة؛ ولكن قد تكون جديرة بالدراسة والتحليل، ويمكن اعتبارها مواضيع محتملة لدراسات علمية في المستقبل، ومنها ما يأتي:

الفرع الأول: وجود الأصول الوقفية خارج الكويت:

لوحظ أن العديد من الأصول الوقفية مثل البيوت والنخل موجودة خارج الكويت، نظرًا لقلّة الثروات التي يمكن وقفها مقارنة بما هو متوفر في الدول الأخرى حيث بلغ عددها خمسة أوقاف ونسبة 0.7% من مجموع الأوقاف. ففي وقف ناصر العبادي، الذي أُسس في عام 1846م، تم شراء بيت في الزبير بدلًا من البيت في الكويت نظرًا لتعطل منافعه⁽¹⁾، ومن ذلك أيضًا وقف عيسى بن ناصر الدخيل الذي أُسس عام 1904م، استبدل به بيتًا في الزبير أيضًا⁽²⁾. وأما أوقاف النخيل في خارج الكويت وخاصة في المنطقة الشرقية من السعودية كالإحساء والقطيف وكذلك العراق كالبصرة وما حولها، فهي عديدة، منها وقف محمد بن غانم على مسجد ابن بحر وتم توثيقه في عام 1871م⁽³⁾، ومنها وقف خليفة بن فاضل الفاضل وأُسس في عام 1888م، وهو عبارة عن نخل في القطيف - السعودية⁽⁴⁾. ووجود الأوقاف خارج الكويت مع كونها مثمرة وقد تعطي عوائد أفضل من أمثالها في الكويت، إلا أنها تمثل صعوبة للنظار في إدارتها، كما أنها معرضة للضياع وسوء الإدارة.

(1) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج 1، ص 10.

(2) المرجع السابق، ج 2، ص 16.

(3) المرجع السابق، ج 1، ص 20، الوقف أُسس قبل ذلك ولكن وثق في عام 1871م.

(4) المرجع السابق، ج 1، ص 34.



الفرع الثاني: الأوقاف المنقولة:

كان هناك عدة أوقاف منقولة، وهي قليلة، مثل وقف السفن والكتب وأدوات المطبخ والحلي والجواهر. وخلص خالد حسن محمود في دراسته: ظاهرة وقف الكتب في مدينة حائل خلال عصر آل رشيد 1251-1340هـ، إلى أنها تنامت نتيجة لكثرة المدارس وتشجيع الحكام وتزايد الوعي الديني وازدهار الحياة العلمية⁽¹⁾. ومن أمثلة الأوقاف المنقولة المشابهة في الكويت وقف العديد من الكتب، ومنها وقف كتاب الروح لابن القيم وقَّفه الشيخ عبد الله الخلف الدحيان في عام 1913م. ومنها وقف السفن، مثل وقف أحمد الخرافي لسفينة لنقل الماء العذب في عام 1939م، نظرًا لعدم توفره ونقصه الدائم وما يسببه من عطش وأزمات معيشية وخاصة للطبقة الفقيرة. وهذا يشبه وقف بعض السفن في مصر لنقل الغلال إلى الحجاز، حيث تمت الاستفادة التجارية في نقل بضائع أخرى إذا كانت الغلال أقل من حمولة السفينة، حيث تضم الأجرة إلى غلة الوقف، وهي من الأوقاف المهمة التي خصها السلطان العثماني بمرسوم خاص لحمايتها وحسن استخدامها⁽²⁾، ومثله وقَّفت السلطانة كولنوش (وهي زوجة السلطان محمد الرابع العثماني، توفيت 1715م) سفنًا لنقل المحاصيل والغلال من مصر إلى جدة ثم مكة لتوزيعها على فقراء الحرم⁽³⁾. كما أن بعض الأوقاف هي عبارة عن أدوات مثل وقف ناصر يوسف البدر (أسس 1921م)، حيث نص على توفير سراج وحبل ودلو لخدمة المسجد⁽⁴⁾، علمًا بأنه في هذه الدراسة لم يتم إدراج مثل هذه الأوقاف ضمن أرقام التحليل لقلة عددها من المجموع ولصعوبة تتبع أصولها.

الفرع الثالث: الأوقاف على الأرقاء:

مع أن الرق لم يكن منتشرًا بدرجة كبيرة في الكويت نظرًا لقلة الموارد المالية، إلا أنه لوحظ أن العديد من الكويتيين قد وقَّفوا على عبيدهم والمعتقين ما داموا أحياء، كما أن بعضهم نصَّبوا نظرًا على أوقاف أسيادهم وقد بلغ عدد الأوقاف المذكورة ثمانية أو ما نسبته 1.06% من مجموع الأوقاف، وهي نسبة منخفضة وذلك عند المقارنة مع دراسات كمية مشابهة، حيث ذكر فاروق بيليحي في دراسته عن أوقاف النساء في إستانبول، أن بعض

(1) انظر: ظاهرة وقف الكتب في مدينة حائل خلال عصر آل رشيد (1251-1340هـ)، خالد حسين محمود، مجلة أوقاف، مجلد 13، العدد 24، جمادى الآخرة 1434هـ (مايو 2013م)، ص 85.

(2) انظر: الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في العصر العثماني، محمد عفيفي، ص 183 و 256.

(3) انظر: الأوقاف العثمانية بمكة ودور المرأة فيها: وقفية كولنوش والدة سلطان نموذجًا، أميرة بنت علي صدام، مجلة رسالة المشرق، مج 16، عدد 3-4، 2005م، ص 387.

(4) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج 3، ص 205.

الأوقاف التي خصصت للعبيد بمن فيها المعتقون تعتبر نسبتها مرتفعة حيث بلغت نسبة 17.7%⁽¹⁾.

ومن الملاحظ أن هناك ثلاثة أوقاف وقفها المعتقون أنفسهم من حر مالهم، كونهم ليس لهم ورثة، منها وقف سلامة بنت فرحان تابع الرقيع، الذي أنشئ في عام 1917م كوقف خيري⁽²⁾، ووقف فايدوة تابعة جبر الغانم في عام 1951م، حيث وقفت بيتاً كوقف خيري على عشيات وأصاح⁽³⁾. وبعض الأرقاء من باب العرفان والتقدير لأسيادهم، يقومون بالوقف على أسيادهم، حيث وقفت هدية تابعة هيا بنت علي المخيزيم بيتاً في عام 1916م على عشيات وأصاح لها ولسيدتها؛ عرفاناً لها كونها أعتقتها وملكتها بيتاً⁽⁴⁾، ومنها ما يكون وقفاً مشتركاً بين السيد أو ذريته وبين تابعتهم مثل وقف حمد بن رشود وبخيتة مولاة رشود⁽⁵⁾، ومنهم من يقف على ذريته مثل وقف فايدوة على أمينة وهو وقف ذري، حيث وقفت بيتاً في عام 1915م⁽⁶⁾.

كما في بعض الأحيان، يُعطى العبيد حق السكنى طوال حياتهم كما في وقف خليفة بن سنان، الذي أنشئ في عام 1922م⁽⁷⁾. ومن المعتقون من كان غنياً مثل عنبر تابع محبوب بن أيوب أو حجي عنبر الدلال، حيث وقف بيتاً على عبيده بعد عتقهم⁽⁸⁾ في عام 1917م، يعمرن ويسكنون، بينما تملك أسياده بيته الآخر بالولاء⁽⁹⁾. ولعل هذا الاهتمام بالأرقاء هو ديدن جميع المجتمعات المسلمة؛ اتباعاً لوصية النبي ﷺ في قوله: «إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ إِخْوُهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمُهُ مِمَّا أَكَلَ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»⁽¹⁰⁾.

(1) انظر: أوقاف النساء في مدينة إستانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر الهجري، فاروق بيليحي، مجلة أوقاف، العدد 19، ص 126.

(2) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج2، ص 48.

(3) المرجع السابق، ج3، ص 13-14.

(4) المرجع السابق، ج2، ص 45.

(5) المرجع السابق، ج2، ص 103.

(6) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج4، ص 77.

(7) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج2، ص 72.

(8) قررت المحكمة بيع الوقف بعد وفاة جميع الموقوف عليهم. انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج2، ص 137.

(9) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج2، ص 149.

(10) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية، رقم الحديث: 30.



وفي تاريخ الأوقاف في مصر مثلاً، كان لعتقاء الواقفين نصيب، مما يدل على شدة اهتمام الواقفين بهؤلاء العتقاء والحرص على أن يعيشوا بعدهم عيشة كريمة، كما شيد البعض مقابر لدفنهم مما يدل على المكانة المتميزة لهم في ذلك الوقت⁽¹⁾.

الفرع الرابع: الوقف على الذكور فقط:

كما تم توضيحه سابقاً، بلغ عدد الأوقاف على الذكور من دون الإناث عدد عشرة أوقاف وبلغت نسبتها 1.3 %، ومنها وقف ناصر بن يوسف البدر، الذي وقف على ذرية الذكور من دون الإناث⁽²⁾، ومنها وقف امرأة وهي حصة بنت قطوان، الذي أسس عام 1884م، حيث قصرت منفعة وقفها على الذكور فقط⁽³⁾، كما أن أحد الأوقاف أعطي للإناث على أنه حق لهن إذا انقرضت الذكور من الذرية مثل وقف إبراهيم حسين الزنقي (الزنكي) الذي أسس في عام 1928م⁽⁴⁾. وبالمقارنة مع دراسات أخرى، لوحظ أن معظم حالات الوقف الأهلي في حلب تستفيد فيها المرأة بالتساوي مع الرجل، فيما عدا حالات معينة يستمر فيها عدم إعطاء المرأة حتى لا يبقى من الرجال أحد وهي نسبتها لا تزيد على 1%⁽⁵⁾.

كما أن بعض الأوقاف نصت على سكن البنات من الذرية إذا كنَّ غير متزوجات أو يسكنن دون أزواجهن وذريتهن، ومنها وقف علي السداح الذي أسس في عام 1895م، حيث نص على سكن البنات من دون ذريتهن⁽⁶⁾، وأحياناً يُسمح لهن بالسكن ولكن برضاء إخوانهن كما في وقف جاسم الشمالي⁽⁷⁾. وهذا الأمر وإن كان غريباً لدى البعض، ولكن تفسيره: أن سكن أزواج البنات وهم من عوائل مختلفة وسكنهم مع الذكور من عائلة واحدة وهي عائلة الواقف في بيت مساحته محدودة، قد يخلق خلافات وتصدعات في العلاقات الأسرية، مما يتطلب تفادي ذلك. بالإضافة إلى ذلك، فإن أزواج البنات مسؤولون عن الإنفاق عليهن بما فيه السكن، وبالتالي تقل حاجتهن إلى السكن مقارنة بالأعباء على الأشقاء. ويؤكد ذلك نص بعض الأوقاف على السماح بسكن البنات غير المتزوجات في السكن الموقوف، مثل

(1) انظر: الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في العصر العثماني، محمد عفيفي، ص 225 و 227.

(2) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج 5، ص 208.

(3) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج 1، ص 26.

(4) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج 3، ص 138.

(5) "Women and Waqf Revisited: The Case of Aleppo, 1770-1840", Meriwether. Margaret, p. 138.

(6) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج 1، ص 42.

(7) انظر: المرجع السابق، ج 1، ص 14.

وقف مطلق بن قبلان الذي أسس عام 1919م⁽¹⁾. فيما عدا حالات قليلة، فإن حق السكن للمرأة مشابه للرجل، وذلك بحقهن بالسكن حتى الزواج، ويمكنهن الرجوع إلى السكن، إذا توفي أزواجهن أو تم طلاقهن⁽²⁾.

الفرع الخامس: مذهب الواقف:

حيث لوحظ تنوع الأوقاف بحسب المذهب، حيث تذكر بعض الكتب التاريخية أن بعض المدارس الموقوفة تم اقتصارها على مذهب معين، منها وقف زكي الدين بن رواحة الحموي الذي اشترط أن لا يدخل مدرسته يهودي ولا نصراني ولا حنبلي حشوي⁽³⁾.

أما في الكويت، فإنه لم يلاحظ وجود هذه التفرقة في المذاهب إلا في وقف واحد وهو وقف كتاب شرح دليل الطالب للواقف عبد العزيز بن حمد العتيقي (عام 1824م)، حيث قصر الاستفادة من الكتاب على طلبة العلم من المذهب الحنبلي. كما لوحظ أنه تم اتباع مذهب معين مثل المذهب المالكي بحيث يتم تطبيق أحكامه في نوازل الوقف، كونه هو المذهب المعتمد لدى حكام الكويت، فيما يوجد جزء ملموس من السكان يتبعون المذهب الحنبلي، حيث تم إبطال العديد من الأوقاف نتيجة لاجتهادات المذهب. وبالتالي فإنه من الدراسات المهمة بحث مدى تأثير المذهب الفقهي على الأوقاف في الكويت. فمن الأمثلة على أن اتباع مذهب معين أحياناً يكون له دورٌ في إدخال المرونة على عمليات الوقف، هو تبني العثمانيين للمذهب الحنفي في الجزائر، حيث أضاف مرونة في زيادة أوقاف الجزائر التي تتبع المذهب المالكي، من حيث الوقف على النفس، وحل الأعباس عند الحاجة، وقضايا الاستبدال⁽⁴⁾.

كما أنه نظراً لأن بعض سكان الكويت يدينون بالمذهب الجعفري، فقد كانت لهم بعض الأوقاف ذات الخصوصية من حيث المصارف بحسب طبيعتها⁽⁵⁾. ومع أن معظم الحجج الوقفية من أتباع المذهب الجعفري تم توثيقها لدى قاضٍ جعفري، إلا أن اثنين منها تم

-
- (1) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج2، ص58.
- (2) "Women and Waqf Revisited: the case of Aleppo, 1770-1840", Meriwether, Margaret, p. 138.
- (3) انظر: إدارة الأوقاف: الواقع والنموذج المؤسسي الفعال، فؤاد عبد الله العمر، دار أقرأ، الكويت، 1440هـ (2019م)، ص85.
- (4) انظر: الإصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف (دراسة حالة الجزائر)، كمال منصوري، سلسلة رسائل جامعية (15)، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1432هـ (2011م)، ص272.
- (5) لمزيد من المعلومات يمكن الرجوع إلى كتاب: الأوقاف الجعفرية الكويتية في ظل الظروف الجغرافية والسياسية والتشريعية، عبد الهادي عبد الحميد الصالح، بدون ناشر، الكويت، 2014م.



توثيقهما عند قاضي من المذهب السني، هما وقف جاسم بن حسين الوزان في عام 1861م على مسجد الصحاف⁽¹⁾؛ ووقف حجي جمعة المحسن وجماعته الذي أُسس في عام 1918م كوقف للمساجد⁽²⁾، مما يدل على وجود التسامح المذهبي في ذلك الوقت. وقد بلغ عدد الأوقاف الجعفرية 40 وقفًا من إجمالي عدد الأوقاف أو بنسبة 5.3 % من مجموع أوقاف هذه الدراسة، منها اثنان من الواقفات. ولعل السبب في قلة الأوقاف الجعفرية، أن العديد منها يتم تأسيسها على المراقد والمشاهد خارج الكويت.

الفرع السادس: التصرفات الاستثمارية:

حيث لوحظ في العديد من الحجج الوقفية تطبيق أسلوب الاستبدال في حدود ضيقة، حيث يُرفع للقاضي موضوعُ صعوبة تأجير العين أو تعميرها أو أي أسباب تثبت الحاجة إلى الاستبدال، عندئذ يقبل القاضي هذا الأمر، ويتم الاستبدال في العادة بيت بمثله أو دكان وبالعكس. ومن أمثلة ذلك وقف مسجد الفارس تم استبدال الدكان بالبيت⁽³⁾. كما لوحظ استخدام أسلوب العرصه، وهو التأجير لمدة طويلة للأرض، في أوقاف محدودة منها، مثل تأجير الدكاكين الموقوفة على مسجد العدساني لمدة تسعين سنة⁽⁴⁾.

الفرع السابع: الأوقاف الجماعية:

بعض الأوقاف تكون جماعية حيث تم إنشاؤها من أكثر من شخص، أحيانًا يكون زوجًا وزوجته، أو أخًا واخته، أو أخًا وأخاه، أو أمًا وابنتها، كما أن بعضها ثلاثي وبعضها جماعي، حيث سيتم توضيح أمثلة لكل منهما. ومن أمثلة الوقف بين أخوين وقف إبراهيم وخلف الطراوة وهو وقف على المساجد أنشئ في عام 1903م⁽⁵⁾، وكذلك وقف سعد وسعود ابني ناصر الفنيني في عام 1886م⁽⁶⁾، وكذلك وقف عبد الله ومبارك ابني ساير الشحنان⁽⁷⁾؛ وكذلك وقف فهد وعبد الله ابني حمد الخالد كوقف للمساجد في عام 1893م⁽⁸⁾؛ وعلي

(1) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج1، ص15.

(2) انظر: المرجع السابق، ج2، ص57.

(3) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج1، ص103.

(4) انظر: المرجع السابق، ج1، ص71.

(5) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج2، ص10-11.

(6) انظر: المرجع السابق، ج1، ص32.

(7) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج1، ص115.

(8) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج1، ص39.

وأحمد الخالد⁽¹⁾، أو ثلاثة من الإخوان مثل عيسى وعبد الكريم وحسين أبناء عبد الله بن نخي كوقف للمساجد في عام 1958م⁽²⁾؛ وكذلك وقف فرحان وأحمد وعلي الخالد في عام 1913م على الجمعية الخيرية العربية⁽³⁾. ومن الأوقاف ما يكون بين أخ وأخته مثل وقف خليفة وصفية العرييد وهو وقفٌ خيرٌ، أُسس في عام 1904م⁽⁴⁾، ومنها ما يكون وقفاً بين أختين مثل وقف زاكية ومنيرة بنات عيسى محمود الذي أُسس في عام 1901م كوقف ذري⁽⁵⁾، ومنها ما يكون بين الأم وابنتها أو ذريتها مثل وقف زاهية وابنتها صالحة العسوسي⁽⁶⁾، ووقف منيرة الزبن وأبناء محمد بن سنان⁽⁷⁾، أو أب وابنه مثل وقف علي عبد الوهاب القناعي وابنه عبد العزيز الذي أُسس كوقف للمساجد في عام 1941م⁽⁸⁾، أو أقارب مثل وقف حصّة بنت عيسى القيصوم وعائشة بنت عبد العزيز القيصوم⁽⁹⁾، ومنها ما بين زوجين أو فردين مثل وقف سالم بن سعد الحوز وزوجته سلمى في عام 1948م⁽¹⁰⁾، أو فاطمة سليمان الجديع وعبد الرحمن السريع في عام 1913م⁽¹¹⁾، أو الذرية بالكامل مثل وقف ذرية يوسف الحنيان⁽¹²⁾، أو بين فردين مثل وقف حيدر عبد الغفور ومحمد أبو خطاب الذي أُسس في عام 1898م، كثلث خيرٍ⁽¹³⁾، وأخيراً قد يكون الوقف جماعياً ومنها وقف حجي جمعة المحسن وجماعته الذي أُسس في عام 1918م، كوقف للمساجد⁽¹⁴⁾، ومنها وقف جماعة الطائفة الإحسانية الذي أُسس في عام 1948م، كوقف للمساجد⁽¹⁵⁾. وقد بلغت نسبة الأوقاف الجماعية ما يقارب 19 وقفاً أو بنسبة 2.51% من مجموع الأوقاف. وبالمقارنة مع

- (1) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج3، ص144.
- (2) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج3، ص21.
- (3) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج2، ص141.
- (4) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج2، ص14.
- (5) انظر: المرجع السابق، ج2، ص10.
- (6) انظر: المرجع السابق، ج3، ص27.
- (7) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج1، ص87.
- (8) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج2، ص96-97.
- (9) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج3، ص132.
- (10) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج2، ص102.
- (11) انظر: المرجع السابق، ج2، ص40.
- (12) انظر: معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة)، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ج1، ص114.
- (13) انظر: سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ج1، ص45.
- (14) انظر: المرجع السابق، ج2، ص57.
- (15) انظر: المرجع السابق، ج2، ص48.



الدراسات المشابهة، مثل دراسة فاروق بيليحي عن أوقاف النساء في إستانبول، التي ذكرت أن بعض أوقاف النساء لم يكن فردياً بل بعضها كان جماعياً، منها خمسة تم إنشاؤها من شخصين (أي ما نسبته 2.3%)، ومنها ثلاثة أسسها زوجان⁽¹⁾، وهي قريبة من نسبة الأوقاف الجماعية في هذه الدراسة.

الفرع الثامن: الإشهاد على الوقف:

يعتبر الإشهاد من الأركان الأساسية لحجة الوقف، حيث الغاية منه هو التعريف والإعلان عن الوقف، حتى لا يتم الاستيلاء عليه. كما لوحظ أن عدد الشهود من حيث القلة أو الكثرة في الحجج الوقفية يختلف باختلاف حجم الأموال الموقوفة أو طبيعتها أو مكانة الواقف أو غيرها من الأمور. ففي بعض الحجج، كان حاكم الكويت أو ولي عهده شاهداً في بعضها مثل وقف هلال المطيري، ويعتبر وقفاً كبيراً والذي أُسس في عام 1336هـ/ 1918م وبلغ عدد أصوله 22 أصلاً (هي: 20 دكاناً وبيتان)، حيث شهد عليه ولي العهد (أمير دولة الكويت في فترة لاحقة) الشيخ أحمد الجابر الصباح، كما وقع بهبة الأرض أمير الكويت آنذاك الشيخ سالم المبارك الصباح، كما شهد عليها الشيخ جابر صباح الصباح. وقد يكون هذا مجاًلاً لدراسة مستقبلية حيث خلصت إحدى الدراسات عن الأوقاف النقدية في البوسنة إلى أن هناك علاقة إيجابية بين حجم رأس المال الموقوف وعدد الشهود⁽²⁾.

(1) انظر: أوقاف النساء في مدينة إستانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر الهجري، فاروق بيليحي، مجلة أوقاف، العدد 19، ص 103.

(2) "Cash Waqfs of Ottoman Bosnia, 1526-1914: A Temporal Analysis Through Capital Levels", Bora Altay, Issue 57, p.71.

المبحث الرابع

استشراف التوجهات المستقبلية
للأوقاف والتحديات التي تواجهها،
والحلول المقترحة لمواجهتها



المبحث الرابع استشراف التوجهات المستقبلية للأوقاف والتحديات التي تواجهها، والحلول المقترحة لمواجهتها

مع أن الغاية من هذه الدراسة هي التحليل الكمي لتطور الأوقاف في فترة معينة، إلا أن الثمرة المرجوة من ذلك، هي تحديد اتجاهات المستقبل فيما يتعلق بتطويرها. وفي هذا الصدد سيتم تناول توجهات عامة، بحيث يمكن التفصيل في مكوناتها وإجراءاتها في جهود ودراسات لاحقة.

المطلب الأول: توجيه مصارف الوقف نحو الحاجات المجتمعية المتغيرة والتوعية بها

حيث لوحظ في حالة الكويت قلة التطور في مصارف الوقف والبطء في استحداث مصارف جديدة تستجيب للحاجات المجتمعية مثل المجال التعليمي، حيث كانت نسبتها منخفضة لا تتجاوز الوقفين.

ومع كثرة الأوبئة والأمراض المعدية التي يتوقع أن ينتج عنها وعي متنام بأهمية الوقف عليها، إلا أنه لوحظ عدم تأسيس أي أوقاف تكون مصارفها على سد الحاجات الصحية مع شدة الحاجة، حيث جعل الفقهاء شرطاً في المصرف الذي يعينه الواقف: أن يكون فيه ما ينبي بالحاجة، وأن تكون هذه الحاجة دائمة، أو ما عبر عنه ابن تيمية: بكمال المنفعة⁽¹⁾.

ومن الحاجات المجتمعية المستجدة التي يمكن التركيز عليها في إنشاء الأوقاف والحث عليها، بناء الإنسان والتأهيل والتدريب لسوق العمل، والرعاية التعليمية والخدمات التي لا تليها الدولة مثل تعليم المعاقين أو تأهيل الفئات من ذوي الحاجات الخاصة، وتطوير المهارات والخبرات، والبناء المؤسسي، وغيرها من المجالات التي تلبي حاجات المجتمع.

وأشارت المادة الثالثة عشرة من لائحة تنظيم أعمال النظارة- السعودية⁽²⁾ إلى أنه في حال لم يحدد الواقف موقوفاً عليه بعينه أو وصفه أو انقطعت تسمية الموقوف عليه أو كان

(1) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، أحمد بن تيمية، جمعها عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، 1398هـ، بدون ناشر، ج 31، ص 224.

(2) المرجع: <https://www.awqaf.gov.sa/ar>، تم الاطلاع بتاريخ: 19 / 8 / 2023م، الساعة: 16:00.



شرط الواقف عامًّا؛ فعلى الناظر مراعاة صرف عوائد الوقف وفق قصد الواقف وما هو أكثر نفعًا وأعظم أجرًا لأعمال البر والإحسان، ويعزز من دور الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتكافل الاجتماعي وتحري تعظيم الأثر. وبالتالي فهناك حاجة إلى توعية المجتمع بالحاجات المجتمعية المستجدة وأهميتها وتحفيز الواقفين للوقف عليها.

المطلب الثاني: التوعية بوقف الأصول ذات الديمومة والريع المستمر

حيث لوحظ أن العديد من الأصول الموقوفة قابلة للاندثار أو الاستهلاك الطبيعي أو تغير القيمة الاقتصادية أو انخفاض ريعها. فمثلاً فإنه لوحظ في حالة الكويت أن وقف البيوت أدى إلى خرابها مع مرور الزمن، وخاصة إذا لم يتوفر لها مخصص إعمار للمحافظة على ديمومة ريعها. والأمر نفسه بالنسبة لبعض الأوقاف المنقولة كمصائد السمك والسفن الخشبية، وهذا الأمر أدى إما إلى بيعها وعدم شراء المقابل لها أو توزيعها بين الورثة بناء على مطالبتهم.

ولذلك يُقترح أن تتم توعية الواقفين باختيار الأصول الاستثمارية المتاحة ذات الديمومة مثل العقارات الاستثمارية والتجارية والأسهم التشغيلية والمشاريع ذات العوائد التشغيلية مثل المدارس والمستشفيات.

المطلب الثالث: تطوير النظارة وأعمالها

ويشمل هذا التطوير رفع كفاءة النظار، ووضع المواصفات لاختيارهم، وتطبيق الممارسات الحميدة في النظارة الفعالة⁽¹⁾، والتدريب والتأهيل والتركيز على النظارة الجماعية⁽²⁾، وتأسيس شركات متخصصة لإدارة الأوقاف، حيث أشارت المادة الخامسة من لائحة تنظيم أعمال النظارة - السعودية⁽³⁾ إلى إمكانية تعيين شخص اعتباري لمزاولة النظارة، على أن يكون مرخصاً من الهيئة ومسجلاً في سجل النظارة. ومنها إصدار لوائح إرشادية لتنظيم أعمال النظار، مثل لائحة تنظيم أعمال النظارة، التي أصدرتها الهيئة العامة

(1) وأشارت المادة الرابعة عشرة من لائحة تنظيم أعمال النظارة - السعودية، فيمن يدير الوقف عليه أن يتبع في إدارته أفضل الممارسات. المرجع: <https://www.awqaf.gov.sa/ar>، تم الاطلاع بتاريخ: 19 / 8 / 2023م، الساعة: 16:00.

(2) انظر: سبل حماية الأصول الوقفية (الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت نموذجاً)، عيسى صوفان القدومي، ص 65-

(3) المرجع: <https://www.awqaf.gov.sa/ar>، تم الاطلاع بتاريخ: 19 / 8 / 2023م، الساعة: 16:00.



للأوقاف السعودية في عام 2022م⁽¹⁾، وتحتوي اللائحة على 32 مادة تركز على مهام النظارة، وحقوقها، وواجباتها، وما يحقق استدامة الوقف من خلال وضع القواعد والتعليمات المنظمة لوظيفة النظارة، وحوكمة أعمالها. كما أن من أهدافها رفع الكفاءة المهنية للنظار، وتعزيز مبادئ الشفافية والرقابة على أعمالهم، وضبط حقوق الناظر والتزاماته، حيث إن من أهم موادها المواد الخاصة بشروط تعيين الناظر وانتهائها، والقيد في سجل النظار، وتحديد انتهاء النظارة، وتعارض المصالح، والامتنال للجهة الإشرافية والرقابية.

ومن الإجراءات في رفع كفاءة النظار حسن اختيارهم وتوفير الصفات المناسبة لهم وتأهيلهم، حيث نصت لائحة تنظيم أعمال النظارة التي أصدرتها الهيئة العامة للأوقاف (المادة الخامسة) - السعودية في عام 2022م⁽²⁾، على تحديد صفات الناظر، ومنها:

(أ) الإسلام.

(ب) الأهلية.

(ج) أن يملك المعرفة والتأهيل المناسبين لإدارة الوقف ورعاية شؤونه، وأن لا يكون محكوماً عليه بجريمة تخل بالأمانة والنزاهة والشرف.

(د) أن يكون حسن السيرة والسلوك، وألا يكون قد سبق عزله من النظارة بحكم قضائي نهائي بسبب عدم نزاهته.

ومن جهود القطاع الخاص في تأهيل النظار وتدريبهم قيام شركة تسهيل لتطوير الأوقاف الأهلية ومركز النبلاء الشامل للتدريب وبرعاية من شركة منافع الاقتصادية للعقار في السعودية، بعقد دورة حول تطوير مهارات النظار المعتمدة من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، حيث تخرج منها 146 متدرباً ومتدربة⁽³⁾.

المطلب الرابع: تطبيق الممارسات الحميدة في الإدارة كالحوكمة والإفصاح والشفافية

نظراً لأن هذه الممارسات الحميدة التي هي نتاج تجارب وأخطاء وصواب البشر وحكمتهم، يمكن الاستفادة منها في المحافظة على الأوقاف وحمايتها. ومن أهم

(1) المرجع: <https://www.awqaf.gov.sa/ar>، تم الاطلاع بتاريخ: 19 / 8 / 2023 م، الساعة: 16:00.

(2) المرجع: <https://www.awqaf.gov.sa/ar>، تم الاطلاع بتاريخ: 20 / 8 / 2023 م، الساعة: 9:00.

(3) المرجع: <https://www.tasbeel.com>، تم الاطلاع بتاريخ: 20 / 8 / 2023 م، الساعة: 9:30.



الممارسات الحميدة في المحافظة على الأوقاف تطبيقاً لقواعد الحوكمة وأدواتها⁽¹⁾. ومن تلك الممارسات الأخرى الإفصاح والشفافية للموقوف عليهم وأصحاب المصلحة. ومن التجارب العملية ما أشارت إليه المادة العاشرة من لائحة تنظيم أعمال النظارة -السعودية⁽²⁾، أن من التزامات الناظر اتجاه الموقوف عليهم: إتاحة المعلومات والبيانات للموقوف عليهم إذا تعلقت بمصالحهم، وحال طلبها، ووضع آلية للتواصل مع أصحاب المصالح المرتبطين بالوقف ويشمل ذلك الموقوف عليهم، بهدف تلقي الاستفسارات، والاقتراحات والشكاوى ومعالجتها، وإطلاع الموقوف عليهم بصفة دورية على القوائم المالية للوقف، وبشكل خاص الأوقاف الكبيرة والمتوسطة.

كما لا بد من التركيز في جهود الحوكمة على الأوقاف الصغيرة وذات النظارة الفردية، نظراً لأنها منبع المشاكل ومصدر الشكاوى من المستحقين.

المطلب الخامس: التوازن في رقابة وإشراف الدولة على الأوقاف

مع أن هناك عدة نماذج للرقابة والإشراف، تتراوح ما بين الحرية الكاملة في إدارة الأوقاف دون إشراف الدولة من جهة، والنيقوض الآخر وهو سيطرة الدولة على إدارة جميع الأوقاف من جهة أخرى، وبينهما نماذج مختلفة وتجارب متعددة⁽³⁾. فمن تلك النماذج: النموذج الكويتي الذي لا تتدخل الدولة في الإشراف والرقابة على الأوقاف إلا إذا طُلب منها ذلك أو تم الحكم لها قضائياً. أما تشريع الهيئة العامة للأوقاف -السعودية الصادر عام 1437هـ (2016م) فينص على: أن الهيئة العامة للأوقاف مسؤولة عن الإشراف والرقابة على الأوقاف، دون التدخل في أعمال النظارة (المادتان 4 و5)⁽⁴⁾. وفي تفصيل هذا الإشراف، أشارت المادة الحادية والعشرون من لائحة تنظيم أعمال النظارة -السعودية⁽⁵⁾ إلى الإشراف والرقابة (الامتثال للجهة الإشرافية والرقابية)، وهي: تزويد الهيئة بالتقارير والقوائم المالية، وتزويد الهيئة بالمعلومات والتقارير التي تطلبها والرد على أية استفسارات تتعلق بالوقف في الوقت المطلوب، والتعاون الكامل مع موظفي الهيئة ومن تسند إليهم مهمة فحص الوقف

(1) انظر: سبل حماية الأصول الوقفية (الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت نموذجاً)، عيسى صوفان القدومي، ص 79-96.

(2) المرجع: <https://www.awqaf.gov.sa/ar>، تم الاطلاع بتاريخ: 19/ 8/ 2023م، الساعة: 16:00.

(3) لمزيد من التفاصيل، يمكن الرجوع إلى كتاب: إدارة الأوقاف: الواقع والنموذج المؤسسي الفعال، فؤاد عبد الله العمر، ص 285-300، 724-733.

(4) المرجع: <https://www.awqaf.gov.sa/ar>، تم الاطلاع بتاريخ: 20/ 8/ 2023م، الساعة: 8:00.

(5) المرجع: <https://www.awqaf.gov.sa/ar>، تم الاطلاع بتاريخ: 19/ 8/ 2023م، الساعة: 16:00.



وسجلاته وحساباته البنكية، وتسهيل مهمتهم في ذلك وتقديم كافة البيانات والمعلومات المطلوبة دون تأخير. ويبدو أن هذا النموذج هو الأفضل من حيث توفير المرونة في الرقابة والإشراف مع عدم التدخل في أعمال النظارة إلا في حالات معينة، وذلك حينما يسيء الناظر في أدائه. ويمكن مراجعة هذه اللائحة بناء على التطبيق العملي، لتفادي أي من سلبياتها بعد التطبيق العملي لها لفترة مناسبة.

المطلب السادس: وجود حجة وقف نموذجية تتضمن العناصر الرئيسية لوقف مستمر مع أهمية التوثيق

مع أنه من الصعوبة التفاهم على حجة وقفية موحدة؛ نظراً لاختلاف المذاهب الفقهية، فإنه مع ذلك يمكن تطوير حجة وقفية تتضمن العناصر الرئيسية للوقف والشروط المطلوبة فيه، بحيث يتحقق فيها المعيارية ويضمن اتفاقها مع الأحكام الشرعية.

وحجة الوقف هي الوثيقة التي يُدون فيها ماهية الوقف وتفاصيله، وكل ما يطلبه الواقف تسجيله من شروط، وطريقة استثماره، وتوزيع الغلة، وبيان أوجه الصرف، مع مراجعة بنودها من الناحية القانونية⁽¹⁾. وقد ذكر العديد من المؤلفين عناصر الحجة الوقفية وهي: الاستهلال، التوثيق، الشهود، صيغة الوقف وأعيانه، أغراض الوقف ومصارفه، الشروط، أركانها فهي: الواقف، الناظر، بيان الأصول الموقوفة، طريقة الاستثمار، مصارف الوقف، الشروط التي نص عليها الواقف ومدى صحتها⁽²⁾. وقد بُدِئت جهود في هذا المجال من قبل العديد من الجهات والأشخاص في تطوير حجة نموذجية للوقف، بحيث يمكن استكمالها من خلال لقاءات فقهية، يصدر عنها حجة وقفية استرشادية، مكتملة الأركان، قابلة للقبول في معظم أو جميع الدول الإسلامية مع إمكانية ترجمتها إلى اللغات المستخدمة.

أما التوثيق فيمكن التوعية بأهميته بكافة الوسائل مع الاستعانة بالإشهاد الإلكتروني. وقد سعى البنك الإسلامي للتنمية إلى إطلاق منصة إشهاد، وهي منصة إلكترونية لحماية وتوثيق الأوقاف وممتلكاتها والتحقق منها في عام 2019م، حيث تعتمد على تقنيات التكنولوجيا المالية بما في ذلك تقنية البلوك تشين وإنترنت الأشياء، حيث ستكون جزءاً من منصة المركز العالمي للأوقاف (المنطقة الحرة للأوقاف) في المدينة المنورة. وتهدف المنصة إلى توثيق

(1) انظر: الحجة الوقفية بين النظرية والتطبيق: نماذج حجج وقفية في دولة الإمارات العربية المتحدة، سعيد سليمان العقيد، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، المجلد 18، العدد 2، ديسمبر 2021م، ص 115.

(2) انظر: المرجع السابق، ص 124-129.



الأوقاف عبر الإشهاد إلكترونياً على سجلات الوقف، بما يحقق المحافظة على سجلاتها واستدامتها في جميع الدول الإسلامية، وأن يكون الإشهاد من مجموع المشتركين بدلاً من شاهدين فقط، وبما يحقق الشفافية المنشودة. ولتحقق هذه المنصة أهدافها تحتاج إلى توفر العديد من المتطلبات والبنية الرقمية⁽¹⁾. ومن الجهود في توثيق الأوقاف توفير الهيئة العامة للأوقاف -السعودية خدمة تسجيل الوقف إلكترونياً وإصدار شهادة بذلك، من خلال استخدام دليل المستخدم للتقديم على طلب تسجيل وقف⁽²⁾.

المطلب السابع: التشريعات الوقفية

منذ صدور الأمر السامي بتطبيق أحكام شرعية خاصة بالأوقاف في الكويت في عام 1951م الذي يتكون من عشر مواد⁽³⁾، وبعد مرور أكثر من 73 سنة لم يتم تطوير أي تشريع وقفي يأخذ بعين الاعتبار التغيرات في أنواع الثروات وطبيعة المصارف والتغير في القوانين وغيرها من المستجدات.

وقد تم إعداد عدة مشاريع لقوانين الأوقاف بدءاً من عام 1977م وانتهاءً بآخر مقترح في عام 2019م، الذي يتكون من 70 مادة، حيث لا يزال هذا التشريع يدور في أروقة مجلس الأمة. وهذا من أكبر التحديات في الكويت، حيث لاحظ أحد الباحثين⁽⁴⁾ أن التشريعات حول الأوقاف لم تستطع أن تتأقلم مع التغيرات الخيرية في الواقع السياسي والاقتصادي.

(1) المرجع: www.isdbinstitute.org تم الاطلاع بتاريخ: 10/9/2023م، الساعة: 12:30.

(2) المرجع: <https://www.awqaf.gov.sa/ar>، تم الاطلاع بتاريخ: 20/8/2023م، الساعة: 9:00.

(3) انظر: الأمر السامي بتطبيق أحكام شرعية خاصة بالأوقاف (دراسة مقارنة مع تطبيق ما تقوم به الأمانة العامة للأوقاف)، مريم أحمد على الكندري، ص 25-30.

(4) "The Role of Legal Doctrine in the Decline of the Islamic Waqf: A Comparison with the Trust", Schoenblum, Jeffrey A, Vanderbilt Journal of Transnational Law, Vol.32 (1999) , P.1204.

الخاتمة

النتائج والتوصيات

الخاتمة النتائج والتوصيات

بخلاف الدراسات الوقفية السابقة عن تطور الأوقاف في الكويت، سعت هذه الدراسة إلى إعادة تحليل البيانات الأولية حول تطور الأوقاف في الكويت منذ نشأتها وحتى استقلالها في عام 1961م، كما حرصت -بعكس سواها- على عدم الاعتماد على مصدر واحد للحجج الوقفية (محل الدراسة) وهو سجل العطاء، بل أضافت حججاً وقفية من مصادر أخرى قد يفوق عددها ما ذكر في سجل العطاء، مما يعطي التحليل موثوقية أكثر. كما أن تدقيق وتصنيف وترميز هذه الحجج والقدرة بعد ذلك على تحليلها تحليلًا كميًا، قد أسهم في التوصل إلى نتائج واستنتاجات أكثر واقعية وتمثيلاً لتطور الأوقاف في الكويت. إن خلاصة هذه الدراسة: أن هناك حاجة إلى مراجعة وإعادة قراءة البيانات والإحصائيات حول تطور الأوقاف في الكويت منذ نشأتها إلى استقلالها، التي بنى عليها العديد من الباحثين نتائج تحليلهم في دراسات متعددة اعتماداً على مصدر واحد للبيانات (وهو سجل العطاء) مع توفر مصادر أخرى يمكن التعويل عليها. ولذلك حرصت هذه الدراسة (من خلال جمع بيانات من مراجع أخرى بما فيها معالم الكويت، واستخدام التحليل الكمي) على التوصل إلى مؤشرات أكثر دقةً وتمثيلاً لتطور الأوقاف في الكويت، كما أظهرت أن هناك تراثاً وقفياً كبيراً لم يتم استكشافه، بالإضافة إلى وجود عطاء مجتمعي بارز، لم يُسبر أغواره حتى الآن.

إن هذه الدراسة تعتبر الدراسة الوحيدة -حسب علم الباحث- التي لم تعتمد فقط على سجل العطاء، بل سعت إلى جمع ما تفرق من حجج وقفية في مصادر أخرى وما ندّ عن أنظار الباحثين، كما أنها من الدراسات الكمية القليلة في مجال تحليل تطور الأوقاف. وبالتالي فإن البيانات الأولية المستخدمة في هذه الدراسة هي أكثر شمولاً وتمثيلاً لتطور الأوقاف في الكويت، سواء من حيث عدد الحجج الوقفية المستخدمة أم دقة المعلومات المتوفرة. كما أن قيام هذه الدراسة بإجراء دراسة كمية عن الأوقاف في الكويت وحساب المؤشرات المتعلقة، سيسهم في سد ثغرة بحثية في هذا المجال ويمهد الطريق للباحثين



في استكشاف أبعاد أخرى، توضح دور الأوقاف في الماضي، وتستشرف عوامل نموها في الحاضر والمستقبل.

أولاً: النتائج:

بعد هذه السياحة في أرجاء هذه الدراسة، فقد تم التوصل إلى النتائج الآتية:

- 1 - إن الأوقاف تتأثر وتؤثر في مكونات البيئة المحيطة بها، وإن هذا التأثير يتباين بحسب شدة هذه العوامل وطبيعتها، ولذلك كان جزء من أهداف الدراسة هو التعرف على هذه العوامل التي أسهمت في تطور الأوقاف في الكويت. كما أن الأوقاف تأثرت بالنشأة التاريخية للكويت وتطورها وبالعوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والبيئة والاجتماعية والقيم والعادات مع تباين بينها في حجم التأثير، مما أسهم في تراكم الثروات وزيادة الأوقاف، ولكن كان أكثرها تأثيراً حب العطاء والتفاعل مع حاجات المجتمع وسيادة القيم الدينية، والاستقرار السياسي واتباع سياسة الحياد، والموقع الجغرافي لتجارة الترانزيت، وتحول مسارات الملاحة، والحرية الاقتصادية وقلة الضرائب، وظهور حاجات مجتمعية كالفقر نتيجة للكوارث الطبيعية والمحن.
- 2 - إن الأوقاف في الكويت تطورت تطوراً محدوداً ونمت بوتيرة قليلة، مدفوعة بعوامل أسهمت في نمائها مثل المحن الطبيعية التي مر بها المجتمع وانتشار العوز، والمرونة في تأسيس الأوقاف والبعد عن القيود الحكومية. ومع تنامي الأوقاف ظهرت الحاجة إلى توثيقها، كما أدى إهمال بعض النظار إلى بروز الحاجة إلى التدخل الحكومي والعمل المؤسسي الذي شارك في إدارته الأهالي في بعض الفترات، حيث تمخض عنه عدة تجارب مؤسسية أدت إلى إنشاء مؤسسة مستقلة لإدارة الأوقاف هي الأمانة العامة للأوقاف.
- 3 - إن العوامل الأساسية المحفزة لنماء الأوقاف في الماضي والحاضر وفي المستقبل، هي توفر الدوافع الدينية وحبُّ الأجر، ورسوخ قيم حب العطاء، والوعي بحاجات المجتمع والثغرات في الخدمات والاحتياجات، وتوفر الموارد المالية، واليسر والسهولة في تكوين آليات العمل الخيري وإنشاء الأوقاف، والتشريعات الملائمة والمساندة.

4 - بلغت نسبة الأصول التي تم وقفها في المجتمع الكويتي 19.8 % من مجموع الأملاك مع تباين في النسب بين الأحياء الستة في مدينة الكويت القديمة، وهي نسبة مناسبة بحسب رأي الباحث، مما يدل على حب العطاء في المجتمع الكويتي. أما نسبة النمو السنوي للأوقاف فقد بلغت 3.07% سنوياً على مدى 134 سنة، وهي نسبة قليلة (بحسب رأي الباحث)، مما يتطلب زيادتها مستقبلاً من خلال اتخاذ تدابير وإجراءات معينة.

5 - أظهر تحليل الأوقاف حسب أنواعها أن 35.1% من الأوقاف كانت خيرية (سواء أكانت إطفاعاً أم أضحاحي أم أعمال بر)، يليها المساجد بنسبة 27%، ثم الأوقاف المشتركة والأوقاف الأهلية كل منها بنسبة 16.7%. ويظهر هذا التوزيع استجابة الواقفين الخيرية لأوضاع المجتمع الملحة وهي انتشار الفقر والعوز وكثرة المحن الطبيعية. كما يؤكد تحليل الأوقاف دور المساجد وأهميتها كمركز حضري، إذ قامت حوله المساكن واستفاد القاطنون حوله من خدماتها. وكما هو الحال في معظم المجتمعات، كان للأوقاف الأهلية نصيب من اهتمام الواقفين؛ نظراً لدورها في توفير السكن كحاجة أساسية وحرصاً على الترابط الأسري، ولكن انخفضت نسبتها مقارنة مع مجتمعات أخرى؛ نظراً لقلّة الثروات وضيق ذات اليد، وبالتالي عدم الحاجة إلى المحافظة على ملكية العائلة، كما هو الحال في المجتمعات الميسورة.

6 - إن الأصول الموقوفة مرتبطة بطبيعة الموارد الاقتصادية والثروات البسيطة، حيث كان 94.7% منها تعتبر أوقافاً صغيرة نظراً لمحدودية الموارد الاقتصادية، حيث كانت عبارة عن بيت أو دكان واحد، مع تغير أنواعها وحجمها مع نمو الثروات ومرور الزمن. أما مواطن الأصول فكان جلها - كما هو متوقع - أو نسبة 97.5% في مدينة الكويت، كونها مركز النشاط التجاري ولتركز الثروات فيها.

7 - إن تحليل مصارف الأوقاف يبرز أنها كانت مرتبطة بحاجات المجتمع بحسب الفترات الزمنية، حيث كان 27% منها على المساجد، و19.8% منها على مصرف الإطعام والأضحاحي، و16.7% منها أوقاف أهلية، و15.3% على أعمال البر



والخيرات. كما لوحظ قلة الأوقاف على التعليم أو الخدمات الصحية، بخلاف الحال في الحواضر الإسلامية الأخرى؛ نظرًا لقلة الوعي بأهميتها.

8 - أما أعلى نسبة أوقاف من مجموع الأوقاف التي تم وقفها في فترة زمنية معينة، فكانت في الفترة السادسة (1901-1920م)، حيث بلغت 34.1% من مجموع الأوقاف، تليها الفترة السابعة (1921-1940م) وبنسبة بلغت 21.7% من مجموع الأوقاف، أي: إن أكثر من 55.8% من أوقاف الكويت تم وقفها في هاتين الفترتين. كما تم قياس نمو الأوقاف في كل فترة زمنية من الفترات الثماني (1821-1961م)، وبمعدل 20 سنة لكل فترة، حيث لوحظ زيادة مطردة في نسبة الأوقاف في الفترات الخمس الأولى، حتى بلغت 4.4% في الفترة السادسة (1901-1919م)؛ نتيجة للاستقرار السياسي وتنامي تجارة الترانزيت وتراكم الثروة، ثم بدأت في الانخفاض حتى بلغت نسبة سالب 1.72% في الفترة الثامنة والأخيرة (1941-1961م)؛ نتيجة لتنامي تدخل الدولة في إدارة الأوقاف وإحجام الناس عن الوقف.

9 - إن حوافز التبرع بالأوقاف في المجتمع الكويتي عديدة، ولعل من أهمها: مواساة أهل الحاجة والفقر وخاصة مع تردي الظروف المعيشية والاقتصادية في ذلك الوقت، وحدوث العديد من الكوارث الطبيعية كالجفاف المؤدي إلى المجاعات، وكذلك انتشار الأمراض الفتاكة، والحرص على ترابط الأسرة وعدم تفككها من خلال توفير السكن المناسب لها أو الدخل الملائم لمستواها. وبالتالي فإنه من المهم ملاحظة التغير في طبيعة هذه الحوافز، واستشراف حوافز أخرى تتناسب وواقع الاحتياجات المختلفة.

10 - إن الوقف الأهلي مع وجود بعض الممارسات السلبية التي أدت إلى إلغائه أو تقييده في بعض الدول، وكذلك ادعاء بعض المؤلفين الغربيين أنه أداة لحرمان المرأة من بعض حقوقها في الميراث، إلا أنه -مع ذلك- لا يزال آلية فاعلة للمحافظة على الترابط الأسري وتوفير مستوى معيشي ودخل مناسب للذرية، حيث يتم تطبيقه حاليًا في الدول الغربية من خلال الترسد العائلي. ويمكن تفادي سلبياته بتطويره وتحديد مجالاته وتطوير النظرة فيه ووضع الضوابط التشريعية اللازمة.

ثانيًا: التوصيات:

- 1 - نظرًا لانخفاض نسبة نمو الأوقاف، يُوصى بحسن استخدام حوافز التبرع بالأوقاف في الحملات الإعلامية لزيادتها وتوجيهها نحو المجالات المستحدثة من الحاجات والخدمات.
- 2 - إن تحليل تطور الأوقاف في الكويت باستخدام مراجع مختلفة قد يتطلب جهودًا بحثية ضخمة، قد تنوء بكاهل الباحثين الأفراد، حيث سعت الدراسة إلى توضيح الفجوة والنقص بين ما هو مشهور ومستفيض من بيانات وقفية، وما توصلت إليه هذه الدراسة، مما يؤكد أهميتها مع ضرورة استكمالها بجهود مؤسسات بحثية ذات الموارد المناسبة التي تفوق قدرة الباحثين الأفراد، لخدمة هذا العطاء الخيري العظيم الذي تم التبرع به في ظروف قلة ذات اليد مع ضنك المعيشة.
- 3 - إن استخدام الأساليب الكمية في دراسة تطور الأوقاف أبرز أهمية استخدامها في تحليل اتجاهات تطور الأوقاف، وكذلك فعاليتها في تحليل البيانات الوقفية وتوضيح العلاقات بين الظواهر الوقفية -محل البحث- والمتغيرات والمؤثرات في المجتمع، مثل التغير في مصارف الوقف، وذلك على أساس علمي وقائم على بيانات موثقة. وتوصي الدراسة بتشجيع الدراسات الوقفية في المستقبل من خلال استخدام التحليل الكمي في المجتمعات الأخرى؛ نظرًا لأهميته في تحديد مؤشرات تطور الأوقاف واتجاهاته.
- 4 - هنالك العديد من المجالات في دراسة تطور الأوقاف، لم تستطع الدراسة استكمالها، والتي تم بيانها في فقرة الدراسات المستقبلية، وقد تكون دافعًا للباحثين لسبر أغوارها. والحث على الدراسات الكمية لا يقلل من أهمية دراسة الحجج الوقفية، التي تمدنا بمعلومات أساسية عن مكونات المجتمع والمتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية المؤثرة وطبيعة التحديات التي تواجهها، كما أنها غنية بالبيانات الاقتصادية، من حيث الثروات المتداولة والكوارث الطبيعية وغيرها من المعلومات؛ لأنهما صنوان لا يفترقان.



5 - نظراً لأن الحجج الوقفية في الكويت مبثوثة في عدة مصادر منها سجل العطاء وكتاب معالم الكويت وغيرها من المراجع، ومع سعي هذه الدراسة إلى جمع أكبر قدر ممكن من الحجج الوقفية لتمثل عينة مناسبة من المجموع، إلا أنه لا يزال هناك حاجة إلى جهد مؤسسي لجمع ما نَدَّ منها وترتيبه بصورة تساعد الباحثين، وتدرأ اختلاف المعلومات والبيانات التي تحتويها الدراسات عن أوقاف الكويت.

6 - لا يزال دور الدولة في الرقابة والإشراف على الأوقاف في الكويت غير محدد ويحتاج إلى مزيد من البيان والتحديد التشريعي لأثره في تطور الأوقاف وترشيدها لتحقيق الأهداف المجتمعية. ويمكن تلخيص دورها المنشود في المجالات الآتية: التطوير التشريعي لقوانين الأوقاف (بما يحقق الإشراف على المؤسسات الوقفية مع توفير الاستقلالية والمرونة في العمل، مع عدم التدخل في أعمال النظارة إلا عند مخالفة شروط الحجة الوقفية أو مخالفة التشريعات والنظم، إصدار أدلة إرشادية للاستثمار والإدارة والجوانب المحاسبية والمالية)؛ مجالات الرقابة (تسجيل المؤسسات الوقفية، الإعلام بأي تغييرات جوهرية في أصول المؤسسة واستثماراتها، تزويد الجهات الرقابية بالتقارير المالية)؛ التطوير وبناء القدرة المؤسسية (تطوير لوائح ونظم عمل نمطية، اقتراح سياسات استثمارية استرشادية، إصدار أفضل الممارسات الإدارية والرقابية مثل الحوكمة ونظم الالتزام وإدارة المخاطر)؛ تطوير النظارة والإدارة (تشجيع النظارة الجماعية، تنظيم إجراءات النزاع والتحاكم ووجود جهات قضائية في حال النزاع مع الجهات الرقابية).

ثالثاً: الدراسات المستقبلية:

مع الحرص على تحليل تطور الأوقاف من أبعاد مختلفة، إلا أن هناك العديد من المكونات لم يتم تحليلها، وكذلك هناك تساؤلات لم تتم الإجابة عنها، لأسباب عديدة، التي من أهمها نقص المعلومات وشح البيانات، والتي يمكن أن تصلح لدراسات علمية في المستقبل، ومن ذلك ما يأتي:



1 - معرفة متى يقوم الواقع باستحداث وقفه وحبس أصوله، هل هو في بداية حياته أو منتصفها أو عند كبر سنه واقتراب الأجل، حيث إن البيانات المتوفرة لا تساعدنا في الإجابة عن هذه التساؤلات، لأهميتها في توجيه الحملات الإعلامية.

2 - إجراء تحليل كمي للعديد من مكونات الوقف وخصائصه، ومنها: كم من الأوقاف الخيرية توفر خدمات اجتماعية يستفيد منها أفراد العائلة وخاصة المحتاجين منهم، ومنها دور الإدارة الحكومية في المحافظة على الأوقاف والأدوات التشريعية المستخدمة.

3 - إجراء تحليل كمي وتفصيلي عن تطور الأوقاف في فترة زمنية حرجة (من 5-10 سنوات)، من حيث القلاقل السياسية والصعوبات الاقتصادية والمعيشية والتحديات البيئية، وتأثيرها على تطور الأوقاف.

وفي الختام، فهذا جهد المقل وبضاعة طالب العلم، في توضيح ما يحققه التحليل الكمي من نتائج مهمة في فهم تطور الأوقاف في الكويت والعوامل المؤثرة فيه، بحيث يكون دافعاً لإجراء دراسات مشابهة، تلتزم المنهج نفسه، في تحليل تطور الأوقاف في دول ومجتمعات أخرى، ومن أبعاد مختلفة.



قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

المراجع العربية:

- 1 - إدارة الأوقاف: الواقع والنموذج المؤسسي الفعال، فؤاد عبد الله العمر، دار اقرأ، الكويت، 1440هـ (2019م).
- 2 - أضواء على الحجج الوقفية الأصلية في الأمانة العامة للأوقاف، محمد بن ناصر العجمي، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1416هـ (1995م).
- 3 - اندثار الأوقاف في الجزائر، لعروسي محمد الأخضر، طالب حفيظة، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، المجلد 70، العدد 70، السنة 2022م، 371-398.
- 4 - الأوقاف الجعفرية الكويتية في ظل الظروف الجغرافية والسياسية والتشريعية، عبد الهادي عبد الحميد الصالح، بدون ناشر، الكويت، 2014م.
- 5 - الأوقاف العثمانية بمكة ودور المرأة فيها: وقفية كولنوش والددة سلطان نموذجًا، أميرة بنت علي صداح، مجلة رسالة المشرق، مج 16، عدد 3-4، 2005م.
- 6 - الأوقاف المعمرة سماتها وعوامل استدامتها: دراسة حالة لعدد من الأوقاف في المملكة العربية السعودية، ياسر بن صالح الصقير، شركة إدارة استثمار المستقبل المحدودة، الرياض، 1443هـ / 2022م.
- 7 - أوقاف النساء في مدينة إستانبول في النصف الأول من القرن السادس عشر الهجري، فاروق بيليغي، مجلة أوقاف، العدد 19، السنة العاشرة، ذو الحجة 1431هـ / نوفمبر 2010م.
- 8 - الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في العصر العثماني، محمد عفيفي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1991م.
- 9 - تاريخ الكويت الحديث (1163-1385هـ / 1750-1965م)، أحمد مصطفى أبو حاكم، ذات السلاسل، الكويت، الطبعة الأولى، 1984م.
- 10 - تاريخ الكويت، عبد العزيز الرشيد، دار قرطاس، الطبعة الثالثة، الكويت، 1999م.
- 11 - الحجة الوقفية بين النظرية والتطبيق: نماذج حجج وقفية في دولة الإمارات العربية المتحدة، سعيد سليمان العقيد، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، المجلد 18، العدد 2، ديسمبر 2021م.



- 12 - الحلم بكويت حديث (قصة نشأة بلدية الكويت قبل النفط (1930-1940م)، رواها: محمد صقر المعوشرجي، حررها ووثقها: بدر ناصر المطيري، مطابع الخط، الكويت، 1440هـ (2019م).
- 13 - دراسة في تاريخ العتوب، علي أبا حسين، مجلة الوثيقة (البحرين)، العدد الأول، السنة الأولى، رمضان 1402هـ (1982م).
- 14 - سبل حماية الأصول الوقفية (الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت نموذجًا)، عيسى صوفان القدومي، سلسلة الكتب (13)، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1443هـ/ 2021م.
- 15 - سجل العطاء الوقفي - سيرة الواقفين والواقفات (1821-2002م)، الأمانة العامة للأوقاف، ثلاثة أجزاء، الكويت، الطبعة الثانية، 2003م.
- 16 - الإصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف (دراسة حالة الجزائر)، كمال منصوري، سلسلة رسائل جامعية (15)، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1432هـ (2011م).
- 17 - ظاهرة وقف الكتب في مدينة حائل خلال عصر آل رشيد (1251-1340هـ)، خالد حسين محمود، مجلة أوقاف، مجلد 13، العدد 24، جمادى الآخرة 1434هـ (مايو 2013م).
- 18 - عقد الدرر - فيما وقع في نجد من الحوادث في آخر القرن الثالث عشر وأول القرن الرابع عشر، إبراهيم بن صالح بن عيسى النجدي، الأمانة العامة للاحتفال بمرور مئة عام، الرياض، 1419هـ (1999م).
- 19 - العمل التطوعي الكويتي في أربعة قرون: 1613-2018م، خالد يوسف الشطي، مركز الكويت لتوثيق العمل الخيري (فنار)، دولة الكويت، 2018م.
- 20 - الكويت تواجه الأطماع، يعقوب يوسف الغنيم، مركز البحوث والدراسات الكويتية، دولة الكويت، 1418هـ/ 1998م.
- 21 - الكويت وجودًا وحدودًا: الحقائق الموضوعية والادعاءات العراقية، مركز البحوث والدراسات الكويتية، دولة الكويت، الطبعة الثالثة، 1977م.
- 22 - مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، أحمد بن تيمية، جمعها عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي، 1398هـ، بدون ناشر.

- 23 - محمد بن سليمان آل جراح: عالم الكويت وفقهائها وفرضيها: سيرته ومراسلاته وآثاره العلمية، وليد عبد الله المنيس، مركز البحوث والدراسات الكويتية بالتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1418هـ (1998م).
- 24 - مدونة أحكام الوقف الفقهية، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، الطبعة الأولى، 1439هـ/ 2017م.
- 25 - الأمر السامي بتطبيق أحكام شرعية خاصة بالأوقاف (دراسة مقارنة مع تطبيق ما تقوم به الأمانة العامة للأوقاف)، مريم أحمد على الكندري، سلسلة الرسائل الجامعية (20) - ماجستير، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1437هـ/ 2016م.
- 26 - معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة) - الجزء الأول، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت، 2020م.
- 27 - معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة) - الجزء الثاني، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت، 2021م.
- 28 - معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة) - الجزء الثالث، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت، 2021م.
- 29 - معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة) - الجزء الرابع، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت، 2022م.
- 30 - معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة) - الجزء الخامس، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت، 2023م.
- 31 - معالم مدينة الكويت القديمة (نواة مدينة الكويت القديمة) - الجزء السادس، مركز البحوث والدراسات الكويتية، الكويت، 2023م.
- 32 - المعيار الشرعي المعدل للوقف رقم 60، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي)، شركة إدارة استثمار المستقبل المحدودة، الرياض، 1441هـ (2020م).
- 33 - المكونات العمرانية لمدينة الكويت في وثائق الوقف، وليد عبد الله المنيس، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد 89، السنة 23، ذوالحجة - المحرم - صفر 1419هـ/ أبريل - مايو - يونيو 1998م.



- 34 - قرارات وتوصيات متتديات قضايا الوقف الفقهية من الأول إلى العاشر، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1444هـ (2022م).
- 35 - نشأة الكويت وتطورها في القرن الثامن عشر، ميمونة خليفة العذبي الصباح، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد السادس والأربعون، السنة الثانية عشرة، أبريل 1986م (رجب 1406هـ).
- 36 - النظارة على الوقف، خالد عبد الله الشعيب، سلسلة الرسائل الجامعية (٢) (دكتوراة)، الطبعة الثالثة (منقحة)، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1444هـ (2022م).
- 37 - الوثائق الأصلية الكويتية الموجودة في قسم الوثائق، محمد بن إبراهيم الشيباني وبراك شجاع المطيري، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، 1415هـ (1994م).
- 38 - وقف المرأة في العصر العباسي الأخير (575-656هـ / 1179-1258م)، عدنان عبد الله عبيدات، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 47، العدد 4، 2020م.
- 39 - الوقف والحياة الاجتماعية في مدينة دمشق خلال العصر الأيوبي (570-658هـ / 1174-1259م)، مبارك عشوي جازع، سلسلة الرسائل الاجتماعية (23)، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1438هـ (2017م).
- 40 - الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية خلال مائة عام، خالد بن سليمان الخويطر، سلسلة الدراسات الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الأوقاف (6)، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1432هـ (2011م).



المراجع الأجنبية:

- 1- “Cash Waqfs of Ottoman Bosnia, 1526-1914: A Temporal Analysis Through Capital Levels”, Altay, Bora, Vakıflar Dergisi , (Issue 57) ,2022: 51-76 .
- 2- “Public Service Innovation: A Typology”, Chen, Jiyao, Richard M. Walker, and Mohanbir Sawhney, Public Management Review, Vol.22 (1) , 2020: 1674-1695.
- 3- “Quantative Analysis of Awqaf Endowment Deeds”, Roded, Ruth, the Journal of Ottoman Studies, No. IX,1989:51-76.
- 4- “State of research on public service management: Identifying scientific gaps from a bibliometric study”, Juliani, Fernando, and Otávio José de Oliveira, International Journal of Information Management, Vol. 36 (6) , 2016: 1033-1041.
- 5- “The Role of Legal Doctrine in the Decline of the Islamic Waqf: A Comparison with the Trust”, Schoenblum, Jeffrey A, Vanderbilt Journal of Transnational Law, Vol.32 ,1999: 1191-1228.
- 6- “Women and Waqf Revisited: the case of Aleppo, 1770-1840”, Meriwether, Margaret, In Women in the Ottoman Empire-Middle Eastern Women in the Early Modern Era, Madeline Zilfi (ed.) , Brill, Leiden,1997: 128-152.

الروابط والمواقع الإلكترونية:

- (1) <https://www.tasbeel.com>
- (2) www.isdbinstitute.org
- (3) <https://www.awqaf.gov.sa>

قائمة الكتب والدراسات الصادرة
عن الأمانة العامة للأوقاف في مجال
الوقف والعمل الخيري التطوعي

قائمة الكتب والدراسات الصادرة عن الأمانة العامة للأوقاف في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي

أولاً: سلسلة الرسائل الجامعية:

- 1 - دور الوقف الإسلامي في تنمية القدرات التكنولوجية، (ماجستير)، م. عبد اللطيف محمد الصريخ، 1425هـ / 2004م [الطبعة الثانية، 1431هـ / 2010م].
- 2 - النظارة على الوقف، (دكتوراة)، أ. د. خالد عبد الله الشعيب، 1427هـ / 2006م [الطبعة الثانية، منقحة، 1441هـ / 2019م. الطبعة الثالثة، منقحة 1444هـ / 2022م].
- 3 - دور الوقف في تنمية المجتمع المدني «الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت نموذجاً»، (دكتوراة)، د. إبراهيم محمود عبد الباقي، 1427هـ / 2006م.
- 4 - تقييم كفاءة استثمارات أموال الأوقاف بدولة الكويت، (ماجستير)، د. عبد الله سعد الهاجري، 1427هـ / 2006م [الطبعة الثانية، منقحة، 1436هـ / 2015م].
- 5 - الوقف الإسلامي في لبنان (1943-2000م): إدارته وطرق استثماره «محافظة البقاع نموذجاً»، (دكتوراة)، د. محمد قاسم الشوم، 1428هـ / 2007م.
- 6 - دراسة توثيقية للعمل التطوعي في دولة الكويت: مدخل شرعي ورصد تاريخي، (دكتوراة)، د. خالد يوسف الشطي، 1428هـ / 2007م [الطبعة الثانية، 1431هـ / 2010م].
- 7 - فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام (دراسة تطبيقية عن الوقف في الجزائر)، (دكتوراة)، د. عبد القادر بن عزوز، 1429هـ / 2008م.
- 8 - دور الوقف في التعليم بمصر (1250-1798م)، (ماجستير)، عصام جمال سليم غانم، 1429هـ / 2008م.
- 9 - دور المؤسسات الخيرية في دراسة علم السياسة في الولايات المتحدة الأمريكية: دراسة حالة مؤسسة فورد (1950-2004م)، (ماجستير)، ريهام أحمد خفاجي، 1430هـ / 2009م.



- 10 - نظام النظارة على الأوقاف في الفقه الإسلامي والتطبيقات المعاصرة (النظام الوقفي المغربي نموذجًا)، (دكتورة)، د. محمد المهدي، 1431هـ / 2010م.
- 11 - إسهام الوقف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية بالمغرب خلال القرن العشرين (دراسة تحليلية)، (ماجستير)، عبد الكريم العيوني، 1431هـ / 2010م.
- 12 - تمويل واستثمار الأوقاف بين النظرية والتطبيق (مع الإشارة إلى حالة الأوقاف في الجزائر وعدد من الدول الغربية والإسلامية)، (دكتورة)، د. فارس مسدور، 1432هـ / 2011م.
- 13 - الصندوق الوقفي للتأمين، (ماجستير)، هيفاء أحمد الحجي الكردي، 1432هـ / 2011م.
- 14 - التنظيم القانوني لإدارة الأوقاف في العراق، (ماجستير)، د. زياد خالد المفرجي، 1432هـ / 2011م.
- 15 - الإصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف (دراسة حالة الجزائر)، (دكتورة)، د. كمال منصوري، 1432هـ / 2011م.
- 16 - الوقف الجربي في مصر ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر الهجريين (وكالة الجاموس نموذجًا)، (ماجستير)، أحمد بن مهني بن سعيد مصلح، 1433هـ / 2012م.
- 17 - التأمين التعاوني من خلال الوقف الإسلامي (المشكلات والحلول في ضوء تجربتي باكستان وجنوب إفريقيا)، (ماجستير)، مصطفى بسام نجم، 1435هـ / 2013م.
- 18 - وقف حقوق الملكية الفكرية (دراسة فقهية مقارنة)، (دكتورة)، د. محمد مصطفى الشقيري، 1435هـ / 2014م.
- 19 - الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت ودورها في تنمية المجتمع (التنمية الأسرية نموذجًا)، (ماجستير)، محمد عبد الله الحجي، 1436هـ / 2015م.
- 20 - الأمر السامي بتطبيق أحكام شرعية خاصة بالأوقاف (دراسة مقارنة مع تطبيق ما تقوم به الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت)، (ماجستير)، مريم أحمد علي الكندري، 1437هـ / 2016م.

- 21 - أحكام تعاضد الأوقاف وتطبيقاته المعاصرة (دراسة فقهية)، (ماجستير)، عبد الرحمن رخيص العنزي، 1437هـ/ 2016م.
- 22 - الوقف النقدي واستثماره في ماليزيا (خطة مقترحة لتطبيقه في نيجيريا)، (دكتوراة)، د. عبد الكبير بللو أديلاني، 1438هـ/ 2016م.
- 23 - الوقف والحياة الاجتماعية في مدينة دمشق خلال العصر الأيوبي (570-658هـ/ 1174-1259م)، (ماجستير)، مبارك عشوي فلاح جازع، 1438هـ/ 2017م.
- 24 - القواعد والضوابط الفقهية وأثرهما في أحكام الأوقاف ومدوناتها، (دكتوراة)، د. حبيب غلام رضا نامليتي، 1441هـ/ 2019م.
- 25 - مرفق الوقف في الفقه والقانون ودوره في تحقيق المنفعة العامة (دراسة مقارنة)، (دكتوراة)، د. سيدي محمد محمد عبيد، 1443هـ/ 2021م.
- 26 - العمل المؤسسي للوقف بين نظريات إدارة الأعمال والمقتضيات الشرعية، (دكتوراة)، د. آمال عبد الوهاب عمري، 1444هـ/ 2022م.
- 27 - العمائر الوقفية لنساء القصر العثماني بمدينة إستانبول خلال القرنين 10-11هـ/ 16-17م (دراسة أثرية معمارية وفنية)، (دكتوراة)، د. محمد أحمد بهاء الدين عوض السيد ملكه، 1444هـ/ 2022م.
- 28 - الأوقاف ودورها الثقافي والتعليمي بمصر في عهد محمد علي (1805-1848م)، (ماجستير)، مصطفى محمود علي جمعة، 1445هـ/ 2023م.
- 29 - الشركات الوقفية المعاصرة من منظور الاقتصاد الإسلامي (تصور مقترح لدولة الكويت)، (دكتوراة)، د. منصور سعد الخرافي، 1445هـ/ 2023م.
- 30 - دور المؤسسات الوقفية في الحفاظ على الكليات المقاصدية الخمس «الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت أنموذجاً» [دراسة تأصيلية تطبيقية]، (ماجستير)، مريم عبد الله الحسيني الشريف، 1445هـ/ 2023م.



31 - الضوابط الفقهية المؤثرة في اقتصاديات المؤسسة الوقفية (الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت أنموذجاً للفترة من 2006-2015م)، (دكتورة)، د. مساعد راشد الجمهور، 1445هـ / 2023م.

32 - تأثير المنتجات المالية المصرفية الإسلامية على استثمار الأموال الوقفية وإدارتها (البنك التشاركي الوقفي التركي نموذجاً)، (دكتورة)، د. فارس زاهر، 1447هـ / 2025م.

33 - استثمار الأوقاف العامة في التشريع الجزائري ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية، (دكتورة)، د. سفيان ذبيح، 1447هـ / 2025م.

ثانياً: سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف:

1 - إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية، د. فؤاد عبد الله العمر، 1421هـ / 2000م [الطبعة الثانية، 1431هـ / 2010م].

2 - الاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي، د. أحمد محمد السعد ومحمد علي العمري، 1421هـ / 2000م.

3 - الوقف والعمل الأهلي في المجتمع الإسلامي المعاصر (حالة الأردن)، د. ياسر عبد الكريم الحوراني، 1422هـ / 2001م.

4 - أحكام الوقف وحركة التقنين في دول العالم الإسلامي المعاصر (حالة جمهورية مصر العربية)، عطية فتحي الويشي، 1423هـ / 2002م.

5 - حركة تقنين أحكام الوقف في تاريخ مصر المعاصر، علي عبد الفتاح علي جبريل، 1424هـ / 2003م.

6 - الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية خلال مائة عام، خالد بن سليمان بن علي الخويطر، 1424هـ / 2003م [الطبعة الثانية، مزودة ومنقحة، 1432هـ / 2011م].

7 - دور الوقف في مجال التعليم والثقافة في المجتمعات العربية والإسلامية المعاصرة (دولة ماليزيا المسلمة نموذجاً)، د. سامي محمد الصلاحات، 1424هـ / 2003م.

- 8 - التطور المؤسسي لقطاع الأوقاف في المجتمعات الإسلامية (حالة مصر)، مليحة محمد رزق، 1427هـ / 2006م.
- 9 - التطور المؤسسي لقطاع الأوقاف في المجتمعات الإسلامية المعاصرة (دراسة حالة المملكة العربية السعودية)، محمد أحمد العكش، 1427هـ / 2006م.
- 10 - الإعلام الوقفي (دور وسائل الاتصال الجماهيري في دعم وتطوير أداء المؤسسات الوقفية)، د. سامي محمد الصلاحات، 1427هـ / 2006م [الطبعة الثانية، منقحة، 1441هـ / 2019م].
- 11 - تطوير المؤسسة الوقفية الإسلامية في ضوء التجربة الخيرية الغربية (دراسة حالة)، د. أسامة عمر الأشقر، 1428هـ / 2007م [الطبعة الثانية، مزيدة ومنقحة، 1431هـ / 2010م. الطبعة الثالثة، منقحة، 1441هـ / 2019م].
- 12 - استثمار الأموال الموقوفة (الشروط الاقتصادية ومستلزمات التنمية)، د. فؤاد عبد الله العمر، 1428هـ / 2007م [الطبعة الثانية، مزيدة ومنقحة، 1446هـ / 2024م].
- 13 - اقتصاديات نظام الوقف في ظل سياسات الإصلاح الاقتصادي بالبلدان العربية والإسلامية (دراسة حالة الجزائر)، ميلود زنكري وسميرة سعيداني، 1432هـ / 2011م.
- 14 - دور الوقف في إدارة موارد المياه والمحافظة على البيئة في المملكة العربية السعودية، أ. د. نوبي محمد حسين عبد الرحيم، 1432هـ / 2011م.
- 15 - دور الوقف في إدارة موارد المياه والمحافظة على البيئة، أ. د. عبد القادر بن عزوز، 1432هـ / 2011م.
- 16 - أثر سياسات الإصلاح الاقتصادي على نظام الوقف (السودان حالة دراسية)، الرشيد علي صنقور، 1432هـ / 2011م.
- 17 - توثيق الأوقاف حماية للوقف والتاريخ (وثائق الأوقاف السنية بمملكة البحرين)، حبيب غلام نامليتي، 1435هـ / 2013م.



- 18 - توثيق الأوقاف ونماذج لحجج وقفية ومقارنتها، أ. أحمد مبارك سالم، 1435هـ/ 2014م [الطبعة الثانية، منقحة، 1441هـ/ 2019م].
- 19 - إسهام نظام الوقف في تحقيق المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، أ. د. نور الدين مختار الخادمي، 1436هـ/ 2015م [الطبعة الثانية، منقحة، 1441هـ/ 2019م].
- 20 - دور الوقف في تفعيل مقاصد الشريعة، د. حميد قهوي، 1436هـ/ 2015م.
- 21 - استرداد الأوقاف المغتصبة: المعوقات والآليات (حالة جمهورية مصر العربية)، د. رضا محمد عبد السلام عيسى، 1437هـ/ 2016م.
- 22 - دور الوقف في دعم الأسرة، أ. د. عبد القادر بن عزوز، 1438هـ/ 2017م.
- 23 - الوظيفة الاجتماعية للوقف الإسلامي في حل المشكلات الراهنة، د. عبد السلام رياح، 1440هـ/ 2018م.
- 24 - حوكمة الوقف وعلاقتها بتطوير المؤسسات الوقفية (دراسة تطبيقية وفق منهج النظم الخبيرة)، د. إسماعيل مومني ود. أمين عويسي، 1440هـ/ 2018م.
- 25 - دور الوقف في رعاية الأقليات المسلمة في الدول غير الإسلامية، رامي عيد مكي بجبح، 1442هـ/ 2020م.
- 26 - الوقف ودوره في حفظ الاستثمارات للأجيال القادمة، د. رجب أحمد عبد الرحيم حسن، 1442هـ/ 2020م.
- 27 - دور المؤسسات الوقفية (الحكومية والأهلية) في العمل الإغاثي، د. عبد القادر بن عزوز، 1443هـ/ 2021م.
- 28 - الوقف ودوره في حفظ الاستثمارات للأجيال القادمة، د. أحمد مبارك سالم، 1443هـ/ 2021م.
- 29 - وقف الكتب في الحضارة الإسلامية (من الخطوط الورقية إلى المطبوعة الرقمية)، د. الحسين أكروم، 1444هـ/ 2022م.
- 30 - التكنولوجيا المالية وتطبيقاتها في إدارة واستثمار الأصول الوقفية، سهام رحمانى ورشيدة رحمانى، 1446هـ/ 2024م.

31 - أثر الوقف في تحقيق الأمن الغذائي، د. عمر المحمودي ود. عبد الرحيم باحمو ود. صالح المحمودي ود. محمد الفيلاي، 1446هـ/ 2024م.

ثالثاً: سلسلة الكتب:

1 - الأحكام الفقهية والأسس المحاسبية للوقف، د. عبد الستار أبو غدة ود. حسين حسين شحاته، الطبعة الأولى، 1998م.

2 - نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات)، تحرير: محمود أحمد مهدي، الطبعة الأولى، 1423هـ/ 2003م، بالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بجدة.

3 - استطلاع آراء المواطنين حول الإنفاق الخيري في دولة الكويت، إعداد: الأمانة العامة للأوقاف، 1424هـ/ 2003م.

4 - LE WAQF EN ALGÉRIE À L'ÉPOQUE OTTOMANE XVII è - XIX è (الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني «القرن 11-13هـ/ 17-19م»)، د. ناصر الدين سعيدوني، 1428هـ/ 2007م [الطبعة الثانية، 1430هـ/ 2009م].

5 - التعديلات الصهيونية على الأوقاف والمقدسات الإسلامية والمسيحية في فلسطين (1948-2011م)، إبراهيم عبد الكريم، 1433هـ/ 2012م.

6 - الأربعون الوقفية، د. عيسى صوفان القدومي، 1436هـ/ 2015م.

7 - القطاع الثالث والمسؤولية الاجتماعية (الآفاق- التحديات) / الكويت أنموذجاً، لبنى عبد العزيز صالحين، 1436هـ/ 2015م.

8 - مشروع قانون الوقف الكويتي (في إطار استثمار وتنمية الموارد الوقفية)، د. إقبال عبد العزيز المطوع، الطبعة الثانية، 1437هـ/ 2015م.

9 - دور الوقف في مواجهة الغلو والتطرف، د. حازم علي ماهر، 1437هـ/ 2016م.

10 - المرأة والوقف.. العلاقة التبادلية (المرأة الكويتية أنموذجاً)، أ. إيمان محمد الحميدان، 1437هـ/ 2016م.



- 11 - مدونة الأوقاف المغربية (دراسة منهجية في الأسس والأبعاد في ضوء القانون الاسترشادي للوقف)، د. مجيدة الزباني، 1438هـ/ 2016م.
- 12 - ما تخفيه الصدقة الجارية (مقالات وأبحاث في الوقف)، د. طارق عبد الله، 1442هـ/ 2020م.
- 13 - سبل حماية الأصول الوقفية (الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت أنموذجاً)، د. عيسى صوفان القدومي، 1443هـ/ 2021م.
- 14 - تطوُّر الأوقاف في الكويت من نشأة أول وقف إلى الاستقلال (1108-1381هـ/ 1695-1961م) (دراسة كمية تحليلية)، د. فؤاد عبد الله العمر، 1447هـ/ 2025م.

رابعاً: سلسلة الندوات:

- 1 - ندوة: نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي (بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظّمها مركز دراسات الوحدة العربية، بالتعاون مع الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، وعُقدت في بيروت بين 8 و11 أكتوبر 2001م، شارك فيها لفيف من الباحثين والأكاديميين)، الطبعة الأولى، مايو 2003م، والطبعة الثانية، سبتمبر 2010م.

2 - Les Fondations Pieuses (Waqf) En Méditerranée : Enjeux De Société, Enjeux De Pouvoir، (ندوة: المؤسسات الخيرية «الوقف» في حوض البحر الأبيض المتوسط: الرهان المجتمعي ورهان السلطة)، مجموعة من المفكرين، 2004م [الطبعة الثانية، 1430هـ/ 2010م].

- 3 - أعمال ندوة «الوقف والعولمة» (بحوث ومناقشات الندوة الدولية الأولى لمجلة أوقاف التي نظمتها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة وجامعة زايد بدولة الإمارات العربية المتحدة في الفترة من 13 إلى 15 أبريل 2008م، تحت شعار «الوقف والعولمة.. استشراف مستقبل الأوقاف في القرن الحادي والعشرين»)، 2010م.

- 4 - الأحكام الفقهية والأسس المحاسبية للوقف، د. عبد الستار أبو غدة ود. حسين حسين شحاته، الطبعة الثانية، 1435هـ/ 2014م.

5 - نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات)، تحرير: محمود أحمد مهدي [الطبعة الثانية، 1436هـ / 2015م].

6 - تأصيل ريع الوقف (الموضوع الثالث في منتدى قضايا الوقف الفقهية السابع المنعقد بالعاصمة البوسنية «سرايفو»، في الفترة من 9 إلى 11 شعبان 1436هـ الموافق 27 إلى 29 مايو 2015م)، 1437هـ / 2016م.

خامسًا: سلسلة الكتيبات:

1 - موجز أحكام الوقف، د. عيسى زكي، الطبعة الأولى، جمادى الآخرة 1415هـ / نوفمبر 1994م، والطبعة الثانية، جمادى الآخرة 1416هـ / نوفمبر 1995م.

2 - نظام الوقف الإسلامي: تطوير أساليب العمل وتحليل نتائج بعض الدراسات الحديثة، د. أحمد أبو زيد، بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة «الإيسيسكو» بالرباط بالمملكة المغربية، 1421هـ / 2000م.

3 - الوقف الإسلامي: مجالاته وأبعاده، د. أحمد الريسوني، بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة «الإيسيسكو» بالرباط بالمملكة المغربية، 1422هـ / 2001م.

سادسًا: سلسلة الترجمات:

1 - من قسمات التجربة البريطانية في العمل الخيري والتطوعي، جمع وإعداد وترجمة: بدر ناصر المطيري، 1415هـ / 1994م.

2 - وقفيات المجتمع: قوة جديدة في العمل الخيري البريطاني، تأليف: كالبانا جوشي، ترجمة: بدر ناصر المطيري، صفر 1417هـ / يونيو 1996م.

3 - المؤسسات الخيرية في الولايات المتحدة الأمريكية، تأليف: اليزابيث بوريس، ترجمة: المكتب الفني بالأمانة العامة للأوقاف، جمادى الآخرة 1417هـ / نوفمبر 1996م.

4 - جمع الأموال للمنظمات غير الربحية «دليل تقييم عملية جمع الأموال»، تأليف: آن ل. نيو، وبمساعدة وللسون سي ليفيس، ترجمة: مطيع الحلاق، 7 / 1997م.



- 5 - الجمعيات الخيرية للمعونات الخارجية (التجربة البريطانية)، تأليف: مارك روبنسون، تقديم وترجمة: بدر ناصر المطيري، 1419 هـ / 1998م.
- 6 - المحاسبة في المؤسسات الخيرية، مفوضية العمل الخيري لإنجلترا وويلز، يوليو 1998م.
- 7 - العمل الخيري التطوعي والتنمية: استراتيجيات الجيل الثالث من المنظمات غير الحكومية (مدخل إلى التنمية المرتكزة على الإنسان)، تأليف: ديفيد كورتن، ترجمة: بدر ناصر المطيري، 1421 هـ / 2001م.
- 8 - Islamic Waqf Endowment: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «الوقف الإسلامي: مجالاته وأبعاده»، 2001م.
- 9 - فريق التميز: الإستراتيجية العامة للعمل التطوعي في المملكة المتحدة، مشروع وقف الوقت، ترجمة: إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية بالأمانة العامة للأوقاف، 1424 هـ / 2003م.
- 10 - Kuwait Awqaf Public Foundation: An overview: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «نبذة تعريفية عن الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت»، 2004م.
- 11 - A Summary Of Waqf Regulations: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «موجز أحكام الوقف»، 1427 هـ / 2006م [الطبعة الثانية، 1431 هـ / 2010م].
- 12 - A Guidebook to the Publications of Waqf Projects' Coordinating State in the Islamic World: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «دليل إصدارات مشاريع الدولة المنسقة للوقف في العالم الإسلامي»، 2007م [الطبعة الثانية، 1433 هـ / 2012م، مزيده].
- 13 - A Guidebook to the Projects of Waqf Projects' Coordinating State in the Islamic World: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «دليل مشاريع الدولة المنسقة في العالم الإسلامي»، 2007م.

14 - Women And Waqf, Iman Mohammad Al Humaidan : نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «المرأة والوقف»، 1428هـ / 2007م.

15 - The Contribution of Waqf to non-Governmental Work and Social Development , Dr. Fuad Abdullah Al Omar : نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتاب «إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية»، 1435هـ / 2013م.

16 - الأوقاف في مقدونيا خلال الحكم العثماني، تأليف وترجمة: د. أحمد شريف، مراجعة وتحرير علمي: إدارة الدارسات والعلاقات الخارجية، 1435هـ / 2014م.

17 - Assetizing the Waqf Proceeds : هو ترجمة عن كتاب «تأصيل ريع الوقف»، الذي هو الموضوع الثالث في منتدى قضايا الوقف الفقهية السابع المنعقد بدولة البوسنة والهرسك، 1438هـ / 2016م.

سابعاً: مجلة أوقاف (مجلة نصف سنوية تُعنى بشؤون الوقف والعمل الخيري): صدر منها 48 عددًا حتى مايو 2025م.

ثامناً: إصدارات منتدى قضايا الوقف الفقهية:

1 - أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الأول (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظّمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بدولة الكويت في الفترة من 15 إلى 17 شعبان 1424هـ الموافق 11 إلى 13 أكتوبر 2003م)، 1425هـ / 2004م.

2 - أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الثاني (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظّمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بدولة الكويت في الفترة من 29 ربيع الأول إلى 2 ربيع الآخر 1426هـ الموافق 8 إلى 10 مايو 2005م)، 1427هـ / 2006م.

3 - أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الثالث (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظّمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بدولة الكويت في الفترة من 11 إلى 13 ربيع الآخر 1428هـ الموافق 28 إلى 30 أبريل 2007م)، 1428هـ / 2007م.



4 - أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الرابع (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في المملكة المغربية، والبنك الإسلامي للتنمية بالمملكة العربية السعودية، والمنعقد بالعاصمة المغربية «الرباط» في الفترة من 3 إلى 5 ربيع الآخر 1430هـ الموافق 30/3 إلى 1/4/2009م)، 1432هـ/2011م.

5 - أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الخامس (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع رئاسة الشؤون الدينية والمديرية العامة للأوقاف بالجمهورية التركية والبنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بإسطنبول في الفترة من 10 إلى 12 جمادى الآخرة 1432هـ الموافق 13 إلى 15 مايو 2011م)، 1433هـ/2012م.

6 - منتدى قضايا الوقف الفقهية السادس (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر والبنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بالعاصمة القطرية «الدوحة» في الفترة من 3 إلى 4 رجب 1434هـ الموافق 13 إلى 14 مايو 2013م)، 1435هـ/2013م.

7 - منتدى قضايا الوقف الفقهية السابع (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع المشيخة الإسلامية بدولة البوسنة والهرسك والبنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بالعاصمة البوسنية «سراييفو» في الفترة من 9 إلى 11 شعبان 1436هـ الموافق 27 إلى 29 مايو 2015م)، 1436هـ/2015م.

8 - قرارات وتوصيات منتديات قضايا الوقف الفقهية (من الأول إلى السابع)، 1437هـ/2015م.

9 - منتدى قضايا الوقف الفقهية الثامن (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع مركز أكسفورد للدراسات الإسلامية بالمملكة المتحدة والبنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بمدينة أكسفورد في الفترة من 1 إلى 3 شعبان 1438هـ الموافق 27 إلى 29 أبريل 2017م)، 1438هـ/2017م.

- 10 - مدونة أحكام الوقف الفقهية (النسخة التجريبية)، 1439هـ / 2017م [الطبعة الثانية، مراجعة ومنقحة، 1442هـ / 2020م].
- 11 - منتدى قضايا الوقف الفقهية التاسع (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالمملكة الأردنية الهاشمية والبنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بالعاصمة الأردنية «عمّان» في الفترة من 9 إلى 11 شعبان 1440هـ الموافق 15 إلى 17 أبريل 2019م)، 1441هـ / 2019م.
- 12 - منتدى قضايا الوقف الفقهية العاشر (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع معهد البنك الإسلامي للتنمية، والمنعقد بدولة الكويت عن بُعد «On Line» في الفترة من 19 إلى 20 شعبان 1443هـ الموافق 22 إلى 23 مارس 2022م)، 1444هـ / 2022م.
- 13 - قرارات وتوصيات منتديات قضايا الوقف الفقهية (من الأول إلى العاشر)، 1444هـ / 2022م.
- 14 - منتدى قضايا الوقف الفقهية الحادي عشر (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية بدولة الكويت، ورئاسة الشؤون الدينية بالجمهورية التركية، والمنعقد بإسطنبول في الفترة من 9-11 جمادى الأولى 1446هـ الموافق 11-13 نوفمبر 2024م)، 1447هـ / 2025م.
- 15 - قرارات وتوصيات منتديات قضايا الوقف الفقهية (من الأول إلى الحادي عشر)، 1447هـ / 2025م.

تاسعاً: القانون الاسترشادي للوقف:

- 1 - الطبعة الأولى (النسخة التجريبية)، 2014م.
- 2 - الطبعة الثانية (منقحة)، 1446هـ / 2024م.
- 3 - النسخة المترجمة إلى اللغة الإنجليزية، 1447هـ / 2025م.



عاشراً: المراجع ومصادر المعلومات في مجال الوقف:

- 1 - كشف أدبيات الأوقاف في دولة الكويت، 1999م.
- 2 - كشف أدبيات الأوقاف في جمهورية إيران الإسلامية، 1999م.
- 3 - كشف أدبيات الأوقاف في المملكة الأردنية الهاشمية وفلسطين، 1999م.
- 4 - كشف أدبيات الأوقاف في المملكة العربية السعودية، 2000م.
- 5 - كشف أدبيات الأوقاف في جمهورية مصر العربية، 2000م.
- 6 - كشف أدبيات الأوقاف في المملكة المغربية، 2001م.
- 7 - كشف أدبيات الأوقاف في الجمهورية التركية، 2002م.
- 8 - كشف أدبيات الأوقاف في جمهورية الهند، 2003م.
- 9 - الكشف الجامع لأدبيات الأوقاف، 2008م.
- 10 - مكنز علوم الوقف، 2004م.
- 11 - أطلس الأوقاف، دولة الكويت، 1434هـ / 2013م.
- 12 - معجم تراجم أعلام الوقف (الجزء الأول)، 1435هـ / 2014م.
- 13 - قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الأول: حرف الألف)، نسخة تجريبية، 1436هـ / 2015م.
- 14 - قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الثاني: حرف الباء والتاء والياء)، نسخة تجريبية، 1438هـ / 2017م.
- 15 - معجم تراجم أعلام الوقف (الجزء الثاني)، 1439هـ / 2018م.
- 16 - قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الثالث: حروف ج حتى ز)، نسخة تجريبية، 1442هـ / 2021م.
- 17 - قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الرابع: حروف س حتى ل)، نسخة تجريبية، 1443هـ / 2022م.



18 - قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الخامس: حروف م حتى ي)، نسخة تجريبية، 1445هـ / 2024م.

حادي عشر: تحقيق المخطوطات الوقفية:

1 - الجمع بين وقفى هلال والخصاف لقاضي القضاة أبي محمد عبد الله بن الحسين الناصحي الحنفي، 1442هـ / 2021م.

2 - رسائل في الوقف للإمام العلامة جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، 1443هـ / 2022م.

3 - موقف الرماة في وقف حماة لأبي الحسن تقي الدين السبكي الشافعي، 1444هـ / 2023م.

4 - رسائل الأمام الكافيجي في علوم الوقف الإسلامي لأبي عبد الله محمد بن سليمان الكافيجي، 1445هـ / 2024م.

5 - المنتخب من وقفى هلال والخصاف للإمام العلامة قاضي القضاة جمال الدين أبي المحاسن محمود بن أحمد بن مسعود القونوي الحنفي، 1447هـ / 2025م.

مشروعات علمية تحت
إشراف إدارة الدراسات
والعلاقات الخارجية

الأمانة العامة للأوقاف الدولة المنسقة لجهود الدول الإسلامية في مجال الوقف

أنشئت الأمانة العامة للأوقاف بموجب المرسوم الأميري الصادر في 13 نوفمبر 1993م، الذي نص على أن تمارس الأمانة اختصاصها في مجال الوقف، باعتبارها جهازاً حكومياً يتمتع باستقلالية نسبية في اتخاذ القرار، وفق لوائح ونظم الإدارة الحكومية؛ ليتولى رعاية شؤون الأوقاف في داخل دولة الكويت.

وانتهجت الأمانة العامة للأوقاف أسلوب التخطيط الاستراتيجي، حيث تتمثل رؤيتها وفقاً لإستراتيجيتها الجديدة (2022-2028م) في: «التميز والريادة في النهوض بالوقف واستثماره وصرف ريعه وتعزيز ثقافته بشراكة مجتمعية فاعلة». وتتلخص رسالتها في: «تعزيز مكانة الأوقاف وتطوير أصولها وتنمية عوائدها وتنويع مصارفها بما يحقق التنمية المجتمعية والمقاصد الشرعية».

ولقد أصبحت الأنظار تتجه في الوقت الحاضر ناحية الوقف وتجاربه للاستفادة منها، أفراداً وهيئات وحكومات، في العالم الإسلامي وخارجه؛ وذلك نظراً لما تلمسه من أثر كبير في نهضة المجتمعات وتقدمها. فتم اختيار دولة الكويت، ممثلة بالأمانة العامة للأوقاف، لتكون «الدولة المنسقة لجهود الدول الإسلامية في مجال الوقف» على مستوى العالم الإسلامي، بموجب قرار المؤتمر السادس لوزراء أوقاف الدول الإسلامية، الذي انعقد بالعاصمة الإندونيسية (جاكرتا)، في أكتوبر من سنة 1997م، حيث قامت الأمانة بإنجاز عدد من المشروعات في هذا الإطار، وتعاونت في إنجاز بعض هذه المشروعات مع عدد من الجهات الدولية، أبرزها البنك الإسلامي للتنمية.

كما نتج عن هذه المشروعات عدد من الإصدارات العلمية المختلفة، التي أسهمت الأمانة العامة للأوقاف في نشرها؛ بهدف إحياء حركة البحث العلمي في كل ما يتعلق بالوقف، ورغبةً في توفير مصادر علمية معاصرة للوقف وعلاقته بشتى فروع المعرفة الإنسانية.

ويمكنكم الاطلاع على جميع مشاريع الدولة المنسقة وكافة الإصدارات العلمية وتحميلها من خلال الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للأوقاف:

www.awqaf.org.kw



مشروعات «الدولة المنسقة»

لجهود الدول الإسلامية في مجال الوقف

التي تشرف عليها إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية

1 - مشروع «مداد» لنشر وتوزيع وترجمة الكتب والأبحاث والدراسات والرسائل الجامعية في مجال الوقف:

يسعى هذا المشروع إلى إحياء حركة البحث العلمي في كل ما يتعلق بالوقف، بهدف تكوين نخبة متخصصة من الباحثين والخبراء في مجال الوقف، وتشجيع الاجتهاد في مجالات الوقف المتعددة، سعياً لإثراء المكتبة الإسلامية بشتى ألوان المعرفة الوقفية، مما يتيح للدارسين والباحثين الاطلاع على مختلف الأبحاث والدراسات في مجال تخصصهم، من خلال طباعة عدد من السلاسل العلمية المتمثلة في: سلسلة الرسائل الجامعية (ماجستير ودكتوراة)، وسلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف، وسلسلة الكتب، وسلسلة الندوات، وسلسلة الكتيبات، وسلسلة الترجمات (ترجمة الأدبيات ذات العلاقة بالوقف من وإلى اللغات العربية والإنجليزية والفرنسية).

ويمكن التواصل والاستفسار من خلال البريد الإلكتروني الآتي:

publishing14-15@awqaf.org

2 - مشروع دعم طلبة الدراسات العليا في مجال الوقف:

يهدف المشروع إلى توجيه طلبة الدراسات العليا للتخصص العلمي في مجال الوقف، من خلال تقديم الدعم المالي والعلمي للطلبة الذين يعدون رسائلهم الجامعية (الماجستير أو الدكتوراة)، بمختلف اللغات، وفي جميع أنحاء العالم، ومن جميع الفئات، بمن فيهم الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة، شريطة أن تبحث الرسالة في موضوع جديد في مجال الوقف. ويمكن الاطلاع على شروط وآلية التقديم من خلال الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للأوقاف.

ويمكن التواصل والاستفسار من خلال البريد الإلكتروني الآتي:

hscommittee@awqaf.org

3 - مشروع مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف:

هو مشروع يهدف إلى تشجيع عملية البحث العلمي من خلال إذكاء روح المنافسة العلمية، وتسهيل الضوء على نظام الوقف، وجعله من أولويات الباحثين، أفراداً ومؤسسات، إضافة إلى إبراز الجانب التنموي في الإسلام، وبالذات الصيغة الوقفية. وقد استهلّت انطلاقاً المسابقة في دورتها الأولى عام 1999م، وتوزعت موضوعات المسابقة على عدة مجالات كبرى ومتنوعة. كما فاز بالمسابقة في دوراتها المختلفة باحثون من عدة دول، وتم نشر الأبحاث المتميزة الفائزة بالمسابقة.

ويمكن الاطلاع على شروط المسابقة والتقديم لها عبر البريد الإلكتروني الخاص بالمسابقة:

serd@awqaf.org

4 - مشروع «مجلة أوقاف»:

هي مجلة علمية محكمة نصف سنوية، متخصصة في مجال الوقف والعمل الخيري، وتعتمد النشر باللغات: العربية، والإنجليزية، والفرنسية. وتهدف إلى إحياء ثقافة الوقف، من خلال التعريف بدوره التنموي، وتاريخه، وفقهه، ومنجزاته التي شهدتها الحضارة الإسلامية، وتكثيف النقاش حول الإمكانات العملية للوقف في المجتمعات المعاصرة، بما يحقق الربط المنشود بين الفكر وموضوعات العمل التطوعي والمنظمات الأهلية وبين التطبيق العملي لسنة الوقف، وإثراء المكتبة العربية في موضوع الوقف والعمل الخيري، ولها موقع إلكتروني للتواصل مع أكبر عدد من الباحثين والمهتمين، والاطلاع على أعدادها وشروط النشر هو:

<http://www.awqafjournal.net>

كما أقامت المجلة ندوات دولية تحت عناوين متنوعة مثل: «الوقف والعولمة... استشراف مستقبل الأوقاف»، «الوقف والتعليم: تجارب رائدة»، «الاستثمارات الوقفية بين المردود الاجتماعي والضوابط الشرعية والقانونية»، «حوكمة الوقف»، «تنمية الأوقاف في البلاد غير الإسلامية»، «الوقف والأنظمة الخيرية الأوروبية المشابهة... نحو شراكة حضارية إنسانية». وتقام الندوة مرة كل 3 سنوات. ويمكن الاطلاع على أعداد المجلة وتحميلها من خلال الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للأوقاف.

وللتواصل مع المجلة يمكن إرسال الأبحاث عبر البريد الإلكتروني:

awqafjournal@awqaf.org



5 - مشروع منتدى قضايا الوقف الفقهية:

هو منتدى دولي دوري يعقد كل سنتين لتدارس القضايا الفقهية للأوقاف، وتُطرح من خلاله بعض القضايا والمفاهيم الوقفية، يناقشها عدد من المفكرين والعلماء المرموقين، والتي تصدر لاحقاً في مطبوع؛ بغرض إحياء الاجتهاد والبحث في قضايا الأوقاف، وإيجاد الحلول للمشكلات المعاصرة، وتأسيس النظريات العامة لفقه الوقف، والاستفادة من مواده؛ لإعداد مدونة شاملة في أحكام الوقف، لتصبح مرجعاً شاملاً ومعتمداً لجميع مواضيع الوقف. ويمكن الاطلاع على شروط المشاركة في المنتدى وآلية التقديم، وكذلك الاطلاع على إصدارات المنتدى وتحميلها عبر الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للأوقاف.

وللمزيد من المعلومات يمكن التواصل عبر البريد الإلكتروني الآتي:

wjif@awqaf.org

6 - مدونة أحكام الوقف الفقهية:

هي موسوعة شاملة في أحكام الوقف الفقهية، تراعى فيها الصياغة المعاصرة للأحكام التي تحيط بالاتجاهات الفقهية، بحيث تصبح مرجعاً شاملاً ومعتمداً لجميع موضوعات الوقف. وتتناول المدونة كل ما كتبه فقهاء المذاهب الفقهية الإسلامية الثمانية (الحنفي، الشافعي، المالكي، الحنبلي، الظاهري، الزيدي، الإمامي، الإباضي) حول الأحكام الشرعية الخاصة بالوقف. وعلى ذلك اشتملت المدونة على الآتي: آراء المذاهب الإسلامية المعتمدة، وآراء فقهاء السلف من الصحابة والتابعين وتابعيهم، وآراء فقهاء الأمصار الذين اندرست مذاهبهم ونقلت آراؤهم في كتب الفقه، والأدلة الشرعية التي استدل بها كل مذهب، مع بيان وجه استنباط الحكم من الدليل، والقضايا المستحدثة في الوقف التي بحثت في المؤتمرات والندوات والمجامع الفقهية، والقرارات الصادرة بشأنها. وقد صدرت منها نسخة ورقية وإلكترونية.

وللاطلاع على المدونة وتحميلها، يمكن زيارة الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للأوقاف. كما يمكن التواصل والاستفسار حول المدونة عبر البريد الإلكتروني لمنتدى قضايا الوقف الفقهية:

wjif@awqaf.org

7 - مشروع «نماء» لتنمية المؤسسات الوقفية:

يهدف إلى تنفيذ برامج متخصصة لتنمية المؤسسات الوقفية، من خلال تأهيل ورفع قدرات العاملين فيها في برامج وقفية مكثفة؛ لتنمية كفاءاتهم، وتبادل الخبرات فيما بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. وعقدت من خلاله برامج تدريبية، توزعت على عدة دول وأقاليم محققة أكبر استفادة.

وللمزيد من المعلومات يمكن التواصل عبر البريد الإلكتروني الآتي:

fa@awqaf.org

8 - مشروع «قطاف» لنقل وتبادل التجارب الوقفية:

يهدف إلى تسليط الضوء على التجارب الوقفية الناجحة، ونقلها وتبادلها بين دول العالم الإسلامي في مجالات العمل الوقفي، من خلال عقد سلسلة من الندوات وورش العمل التي تعرض هذه التجارب الوقفية المعاصرة كنماذج للتأسي والافتداء بها وتعميم نجاحها. وعقدت من خلال المشروع ندوات وورش عمل، توزعت على عدة دول وأقاليم.

وللمزيد من المعلومات، يمكن التواصل عبر البريد الإلكتروني الآتي:

fa@awqaf.org

9 - مشروع القانون الاسترشادي للوقف:

يتمحور حول اقتراح نموذج قانون وقفي، يراعي التعدد المذهبي والتشريعي في البلدان الإسلامية، ويسهم في تطوير التشريعات القانونية الوقفية المعتمدة حاليًا في دول العالم الإسلامي. وقد تم من خلاله صياغة مسودة المشروع، وإعداد لائحته التنفيذية، ومذكرته التفسيرية، كما تم تنظيم جلسة استماع لمشروع القانون في جدة لمناقشة نص القانون ولائحته التنفيذية ومذكرته الإيضاحية، وجرى تلقي ملاحظات الجهات المشاركة في جلسة الاستماع، ومن ثم تم إصدار النسخة التجريبية من نص القانون الاسترشادي، ولائحته التنفيذية، ومذكرته الإيضاحية، في نوفمبر 2014م، وتم توزيعها على الجهات المعنية بشؤون الوقف في العالم الإسلامي لتلقي ملاحظاتها. وتم بناءً على الملاحظات الواردة تقيح القانون الاسترشادي في طبعته الثانية. ويمكن تحميل مشروع القانون ولائحته التنفيذية ومذكرته التفسيرية عبر الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للأوقاف.

ويمكن الاستفسار والتواصل عبر البريد الإلكتروني الآتي:

fa@awqaf.org

هذا الكتاب

يهدف إلى تحليل تطوُّر الأوقاف في الكويت من نشأة أول وقف إلى الاستقلال، والتعرف على العوامل التي ساهمت في نموها وتحليل أنواعها والفترات الزمنية ومجالات صرفها واتجاهات النظارة. كما أبرز الكتاب أهمية استخدام التحليل الكمي في دراسات الأوقاف. وخلص إلى أن نمو الأوقاف تتأثر وتؤثر في البيئة المحيطة بها والعوامل المكونة لها، والتي من أكثرها تأثيراً هو حب العطاء لحاجات المجتمع المتغيرة، وسيادة القيم الدينية، والاستقرار السياسي.

محمد بن عبد الله

مشروع مدار الوقف

انطلاقاً من تكليف دولة الكويت بدور «الدولة المنسقة لجهود الدول الإسلامية في مجال الوقف» من قبل المؤتمر السادس لوزراء أوقاف الدول الإسلامية الذي انعقد بالعاصمة الإندونيسية «جاكرتا» في أكتوبر من سنة ١٩٩٧م، فقد أولت الأمانة العامة للأوقاف اهتماماً بالغاً بإثراء المكتبة الوقفية بأحدث العناوين في مجال الوقف، إلى أن تطور العمل في مشروع نشر وترجمة وتوزيع الكتب الوقفية ليصبح «مشروع مدار» لنشر الكتب والأبحاث والدراسات والرسائل الجامعية في مجال الوقف وترجمتها وتوزيعها. ويضم المشروع عددًا من السلاسل العلمية، وهذه السلاسل هي:

أولاً: سلسلة الرسائل الجامعية.

ثانياً: سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف.

ثالثاً: سلسلة الكتب.

رابعاً: سلسلة الندوات.

خامساً: سلسلة الكتيبات.

سادساً: سلسلة الترجمات.



الأمانة العامة للأوقاف

الأمانة العامة للأوقاف – دولة الكويت

www.awqaf.org.kw

تهدف الأمانة العامة للأوقاف إلى نشر الثقافة الوقفية؛
لذا فكل إصداراتها غير مخصصة للبيع.